الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي

جامعة الجزائر

معهد علم الاجتماع

انحراف الاحداث والادماج الاجتماعي لهم
دراسة ميدانية في مركز اعادة التربية
بئر خادم - الجزائر

رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير

اعداد الطالب : احمد بوكابوس
اشراف الدكتور : حقيقي نور الدين

السنة الجامعية 1986/1987.

الإهداء :

الى ابنتي التي لم تتخط بعد ،
الحولين ... ريمة .
الى أبي ، الى امي ...
الى زوجتي التي ساعدتني على الوصول ،
بهذا العمل الى نهايته .
الى اخواتي ، واخواني ...
اهدي هذا العمل المتواضع .

احمد بوكابوس

كلمة شكر :

اتوجه بالشكر الى كل شخص مد لنا يد المساعدة، من قريب او من بعيد لانجاز هذه الرسالة، خاصة : الدكتور : نور الدين حقيقي، الذى عمل على توجيهي، وارشادي لاتمام هذا العمل .

كما اتوجه بالشكر الى مدير مركز اعادة التربية رقم - 2 - على تسهيله لنا عملية اجراء الدراسة الميدانية، ومساعدته غير المحدودة الى جانب مربيي وعمال المركز، كما لا انسى الذى طبع، والذى سحب : علوانيس اعراب ،

كما اتوجه بالشكر الى زملائي : واعليس، م / ط . وكشاد، وزدام : والى الصديقين ، بورجول، ووافي عبد الله .

شكرا لكل من ساعد بالفعل او القول .

احمد بوكابوس .

الفهرس العام

الفصل الثالث :

الفصل الرابع :

الفصل السادس :

فهرس الجداول

المقدمة :

ظاهرة انحراف الأحداث ، من الظواهر الاجتماعية التي تعمل على احداثها وتوليدها عوامل متعددة ، ومتشابكة منها ، الاجتماعية والنفسية والتربوية والثقافية والاقتصادية وغيرها .

كما أنه لا يعتقد أن الانحراف سلوك عرضي تثيره رغبة عابرة ، أو موقف تخلقه الصدفة ، بل هو (حالة) تتفاعل فيها عوامل شخصية وبيئية مختلفة ، اتخذت من سلوك المنحرف مجالا لظهورها ، لذلك فهذه العوامل أعمق من أن تعالج أو تدرس دراسة سطحية لاتصالها الوثيق بحياة الحدث ، خلال مراحل حياته المختلفة .

ومن هنا وجب القيام بالدراسة الموضوعية التي تكشف لنا العلاقة الترابطية بين العوامل ، وهو ما يسمح بالوقوف على مختلف الأسباب والمسببات مما يمهد لنا الطريق لمعرفة كيفية اعادة دمج الحدث المنحرف في وسطه الأسرى والاجتماعي . لأن سوء التكيف الذى يعاني منه الأحداث المنحرفون ما هو في الواقع الا نتيجة اختلال في البنية الأسرية وما يحيط بها في اطارها الاجتماعي الكلي ، مما يؤدى بالحدث الى الوقوع في شباك الانحرافات المختلفة كالسرقة بأنواعها ، والخطر المعنوى ، وكذا الانحرافات الأخلاقية وما اليها ، فاختلال العلاقة بين الحدث ووسطه الأسرى والاجتماعي يجعله حدثا غير متكيف من جميع النواحي (نفسيا ، واجتماعيا) . واذا كانت فئة الأحداث في المجتمع تمثل فئة صغار السن ، فان هذه الفئة معرضة للتزايد نتيجة النمو الديمغرافي المتسارع .

أولا : <u>على المستوى الديمغرافي :</u> يعرف هذا الجانب المهم والخطير في نفس الوقت نموا مرتفعا " انفجارا " اذ وصلت نسبة زيادة السكان الطبيعية (3,2 ٪) ، كما بلغت نسبة من تقل أعمارهم عن (20 سنة)(1) ،

---

(1) وزارة الحماية الاجتماعية ،الاسبوع الوطني للتوعية حول ، التخطيط العائلي ،من 16 الى 22 فيفرى ، 1985 .

الى جانب تنظيم أوقات فراغ الأحداث بتوفير جميع وسائل التعبير والتسلية والترفيه ، وضرورة تعميم حدائق الأطفال (1) (*) .

ومن أجل تطبيق التوجيهات التي تضمنها تقرير السياسة الوطنية للشباب ، عملت الدولة على ايجاد وتوفير وسائل التثقيف والتنشيط ، والترفيه والتسلية ، كما عملت على توسيع ومضاعفة أعداد مراكز التكوين المهني ، مما يسمح باستيعاب أعداد لا بأس بها من العدد الكبير والضخم من الأحداث الذين لا ينتمون الى أية مؤسسة اجتماعية أو تربوية أو مهنية . لذلك ((على المجتمع أن يتحول الى مدرسة كبيرة)) (2) ، حتى يضمن امكانيات أكبر للتكفل بالطفولة التي تعاني من صعوبات التكيف في أوساطها الاجتماعية والأسرية ، نتيجة اختلال في العلاقة التي تربط الحدث بأسرته ، مما أعاق اندماجه وتكيفه بكيفية سليمة .

وهكذا يظهر اهتمام الدولة وعنايتها بالشباب ككل سواء كان ذلك على مستوى التكوين أو على مستوى التشغيل ، خاصة فئة الأحداث المنحرفين ، فقد أولت الوزارة المعنية - بالتعاون مع المؤسسات المكلفة بتطبيق التدابير المتعلقة بحماية الأطفال والمراهقين الذين قد تعوق ظروف حياتهم وسلوكهم اندماجهم الاجتماعي - عناية خاصة ، فوفرت لهم امكانيات مادية معتبرة لتلبية حاجاتهم المادية ، وأحاطتهم بالرعاية التربوية عن طريق اعداد مربين مختصين ، الا أن هذه المؤسسات لا يمكنها تأدية مهامها بمفردها ، وهو ما استدعى الاستعانة بأسر الأحداث في عملية اعادة التربية والادماج الاجتماعي للأحداث، لأنهم في أغلب الحالات سببا مباشرا لعدم

---

(1) حزب جبهة التحرير الوطني ، النصوص الأساسية للحزب ، الجزء الرابع ، ص، 57 .

(*) لا تمثل نسبة ميزانية الدولة المخصصة لهذا القطاع سوى 1% من الميزانية العامة للدولة .

(2) الأمين العام للحزب ورئيس الجمهورية، " رسالة موجهة الى الشبيبة الجزائرية " ، الشعب ، 1985 ، عدد 6750 .

تكيف أبنائهم ، لذلك فدورهم في عملية اعادة ادماجهم من جديد دور أساسي .

ومنه نتساءل هل أن أسباب عدم التكيف الاجتماعي للأحداث تعود بالدرجة الأولى الى وضعية أسرهم الاجتماعية والتربوية والثقافية والاقتصادية ؟ أم أن عدم تكيفهم وانحرافهم يعود الى أسباب خارجة عن ارادة الأسرة ولا دخل لها في ذلك ؟ أم هناك عواصل مشتركة بين الأسرة بوضعيتها الاجتماعية والاقتصادية ، والمحيط الاجتماعي بحدوده وقيوده ومؤثراته . وهو ما استدعى البحث عن مدى مساهمة هذه العوامل في احداث الظاهرة بشكلها الحالي ، ومدى امكانية ادماج هذه الفئة في المجتمع حتى لا يحرم المجتمع من طاقات شابة هو في أمس الحاجة اليها .

<u>الفرضية العامة :</u>

ان أى اختلال في الوظيفة التربوية للأسرة يكون له تأثير سلبي على علاقة الأبناء بأسرهم مما يعرقل عملية الادماج الاجتماعي لهم فيما بعد .

فالعلاقة غير المتكافئة القائمة بين الحدث وأسرته خلال مراحل طفولته المختلفة تعرضه الى عدم التكيف والانحراف مما يتطلب تدخل جهات مختصة لمساعدته في وسطه الطبيعي ، وان اقتضى الأمر عزله في مركز خاص تتوفر فيه امكانيات وفرص مختلفة الى جانب التكفل التربوى لتسهيل عملية ادماجه من جديد ، الا أن هذه العملية تتطلب اشراك الأسرة بشكل فعال في عملية تسهيل الادماج الاجتماعي .

<u>الفرضيات الجزئية :</u>

1 - يعمل المركز على اعادة ادماج الأحداث المنحرفين عن طريق التكفل التربوى بهم .

2 – المركز مكان ملائم لاشباع حاجات الأحداث المادية التي افتقدوها في أسرهم .

3 – للأسرة دور أساسي في عملية اعادة ادماج أبنائها اجتماعيا .

الهدف من الدراسة : يتمثل الهدف من هذه الدراسة في التالي :

(أ) هدف شخصي ، وهو تقديم أطروحة لنيل شهادة الماجستير ، وهو هدف يطمح اليه كل دارس وكل باحث مهتم ، من أجل تحسين امكانياته المعرفية ومكانته الاجتماعية .

(ب) هدف نظري : وهو محاولة الاطلاع على الظاهرة وما مدى ارتباطها بالعوامل المولدة لها ، مما يسمح بالوصول الى نتائج تفيد الدارس المختص ، وتكشف النقاب عن آثارها السلبية من الناحية الاجتماعية ، مما يتيح امكانية اثراء المكتبة العربية بالدراسات المختصة .

(جـ) هدف عملي : وهو تقديم مقترحات ، وحلول تبرز الكيفيات التي يجب اعتمادها داخل هذه المراكز المخصصة لاعادة التربية من أجل ادماج الأحداث بشكل ملائم ، والتخفيف من حدة الظاهرة .

سبب اختيار الموضوع : يرجع سبب اختيارنا لهذا الموضوع الى الأمور التالية :

أ – نال هذا الموضوع في المدة الأخيرة اهتماما خاصا من طرف الدولة ، " الاهتمام بالشباب الذي يعاني من صعوبة التكيف الاجتماعي ، وكذا تنظيم الأسرة " .

ب – الميدان المتاح الذي يسمح بالحصول على معلومات كمية وكيفية عن الظاهرة ميدانيا رغم قلة المراجع وقدمها ، الى جانب قلة الدراسات والبحوث على هذا الجانب . فان وجدت فهي عبارة عن دراسات مونوغرافية سطحية ، غير متعمقة ، وهذا يرجع الى عدم اهتمام الباحث بشكل كاف ، أو نتيجة صعوبة الحصول على المعلومات ميدانيا ، أو الحصول على معلومات غير صحيحة ومزيفة للواقع بشكل مبالغ فيه (سلبا أو ايجابا) .

جـ - الميل الشخصي : نادرا ما تتاح فرصة للباحث لممارسة مهام ولمدة طويلة في اطار بحث معين ، مثلما أتيحت لنا هذه الفرصة ، اذ عملت مع الأحداث المنحرفين مدة عشرية كاملة تقريبا (مربي مختص في اعادة تربية الأحداث المنحرفين) ، الى جانب مشاركتي في ملتقيات وطنية عقدت لهذا الغرض ، ومعرفتي لمختلف مراكز اعادة التربية على مستوى الوطن تقريبا . وهو ما دفعني بشكل ملح الى هذه الدراسة التي أتمنى أن أكون قد أعطيتها ما تستحق من البحث والتدقيق .

<u>مصادر البحث المختلفة</u> : أعتمد البحث في جمع مادته العلمية على عدة مصادر ومراجع تتفاوت من حيث القيمة والأهمية العلمية لها .

أ - الوثائق : أعتمد البحث على وثائق مختلفة منها المنشورة وهي خاصة بالملتقيات والندوات التي أقيمت من أجل دراسة وضعية الشبيبة بصفة عامة ، والأحداث المنحرفين بصفة خاصة .

ب - المذكرات الشخصية والتقارير : استفاد البحث من مذكرة شخصية لمدير مركز اعادة التربية ، تناول فيها تجربته مع الأحداث من سنة 1962 الى سنة 1974 ، الى جانب مذكرات وتقارير المربين بمعدل تقريرين عن كل مركز على مستوى الوطن ، وهو ما أتاح لنا الاطلاع على عدد كبير من الوثائق ، الأمر الذى تطلب وقتا طويلا لقراءتها .

جـ - الرسائل الأكاديمية : استفاد البحث من عدة رسائل متعلقة بميدان اختصاصه كاعادة تربية الأحداث المنحرفين ، والطلاق في المجتمع الحضرى الجزائرى ، وكذلك رسالة متعلقة بالمعاملة القانونية للأحداث ، وهو ما أتاح لنا الاستفادة من معطيات ونتائج هذه البحوث .

د - كما استفاد البحث من بعض المقالات المنشورة في الجرائد والمجلات الوطنية والأجنبية ، الأمر الذى أتاح لنا الاطلاع على الوضعية الراهنة للظاهرة على المستوى المحلي والعالمي .

هـ - مستوى هذه المصادر : أعتمد البحث على المصادر العربية بالدرجة الأولى وكذا المترجم منها الى اللغة العربية وأغلبها متعلقة بميدان علم الاجتماع التربوى ، وعلم الاجتماع الجنائي ، وعلم النفس الاجتماعي ، وبعض المصادر الأخرى التي لها علاقة بالموضوع . كما استفاد الباحث من قراءات مختلفة في عدة اختصاصات ليتمكن من الاحاطة الشاملة بالموضوع .

و - صعوبات البحث : لا يخلو أى عمل علمي من الصعوبة مهما كان نوعه ، لذلك فالصعوبات التي اعترضتنا ، تمثلت في تضارب الاحصائيات، وتنوع مصادرها ، هذا بالنسبة للاحصائيات الوطنية ، وتجاوزت ذلك باعتماد الاحصائيات المتشابهة أو المتقاربة ، مع اهمال المبالغ فيها أو التي لا تمثل الواقع في نظرنا .

أما الصعوبة الثانية فتمثلت في قدم الاحصائيات المستعملة في الدراسات العربية ، فأغلبها يعود الى سنوات السبعينات وهو ما جعل نسبها وأرقامها غير معبرة وغير متطابقة مع أرقام ونسب الاحصائيات الحديثة ، الأمر الذى صعّب نوعا ما من اجراء مقارنة بين نتائجها ونتائج الدراسة (موضوع البحث) .

<u>المناهج والتقنيات المستعملة :</u> أعتمد البحث في تجميع مادته العلمية على عدة مناهج وتقنيات منها :

أ - المنهج التاريخي المقارن : الذى سمح لنا بتتبع الظاهرة خلال مراحل تاريخية ، سواء فيما يتعلق بالجانب النظرى، أو رصد حالة الظاهرة في المجتمع الجزائرى ، ومقارنتها بالحالة الراهنة لها ، وهو ما ساعد على اجراء المقارنة بين مرحلة تاريخية وأخرى .

ب - المنهج الاحصائي : ساعد هذا المنهج على تكميم العينة ، وتصنيفها حسب طبيعة كل حالة تقريبا مما سمح باجراء المقارنة بين النسب ، والتحليل السوسيولوجي فيما بعد .

ج - منهج تحليل المحتوى : اعتمد هذا المنهج في استقراء التقارير والوثائق الشخصية ، ورسائل الأحداث الموجهة الى ذويهم ، وكذا ملفاتهم القضائية ، مما سمح بالتعمق أكثر في أسباب الانحراف ، وامكانيات الادماج للأحداث .

التقنيات المستعملة : كما جرت العادة في البحوث والدراسات الميدانية ، كانت الزيارة الأولية ، لميدان الدراسة ، عاملا مساعدا على اختيار التقنيات ، والطرائق الملائمة من بين التقنيات الكثيرة :

1) الملاحظة : واشتملت على نوعين :

(أ) الملاحظة الخارجية : وتمحورت حول ملاحظة الأحداث خارجيا دون المشاركة .

(ب) الملاحظة المشاركة : وتطلبت العيش مع الأحداث ومشاركتهم في حياتهم اليومية في مختلف مرافق المركز .

2) المقابلة :

(أ) مقابلة غير منظمة ، وتمت في المراحل الأولى للبحث ، للحصول على معلومات تساعد على كيفية صياغة الأسئلة ، وتحديدها في اطار الموضوع .

(ب) المقابلة المنظمة على الأحداث وأسرهم ، وكانت مسلسلة في شكل استجوابات .

3) الاستمارة المكتوبة :

(أ) استمارة تجريبية : لاثبات ملائمة الأجوبة للأسئلة المطروحة من أجل تعديل ، وتصليح الاسئلة أو تبسيطها لتتجاوب مع مستوى الأحداث .

(ب) استمارة بحث مكتوبة ملئت عن طريق مقابلات منظمة .

المجالات الأساسية للبحث : اشتمل البحث على ستة فصول :

الفصل الأول : تضمن المفاهيم الأساسية الى جانب الممهدات النظرية التي سمحت بالاطلاع على آراء المدارس النفسية والاجتماعية ، التي فسرت ظاهرة انحراف الأحداث بعوامل عدة ومختلفة ، منها النفسية والاجتماعية والتربوية وغيرها ، واشتملت خلاصة الفصل على مدى امكانية الأخذ بهذه النظريات الغربية في المجتمعات المحلية . أو الى أى مدى يمكن الاستفادة منها لدراسة الظاهرة في مجتمعاتنا النامية .

أما الفصل الثاني : فقد تطرق الى ظاهرة انحراف الأحداث ، والتشريعات الخاصة بهم في المجتمعات العربية والغربية . وهو ما يبرز تشابه الحالات في المجتمعات الغربية ، وعدم تشابهها مع حالة الأحداث في المجتمع العربي ، الأمر الذى يؤكد خصوصية العوامل المؤدية الى الانحراف ، أو أن انحراف الأحداث في المجتمع العربي ، ليس سوى عدم تكيف لا غير .

الى جانب تطور تشريعاتهم ، ومصادر هذه التشريعات ، فرغم التشابه في المصدر ، فان كل مجتمع يحدد ويصنف هذه التشريعات حسب نظرة المجتمع الى الأحداث .

أما في المجتمع العربي فان تشريعات الأحداث فيه مأخوذة عن التشريعات الغربية مع محاولة تكييفها مع الواقع المحلي ورغم ذلك فهي تتشابه مع التشريعات الغربية .

أما الفصل الثالث : فقد خصص الى تتبع ظاهرة انحراف الأحداث في المجتمع الجزائرى وتطور التشريعات وهياكل الاستقبال المخصصة للطفولة المنحرفة وذلك منذ الاستقلال الى يومنا هذا ، الى جانب التشريع المتعلق

بالأحداث ، والهياكل المعدة للاستقبال ، وهو ما يسمح بالاطلاع عن الامكانيات التشريعية والاستقبالية للأحداث بغية ادماجهم في المجتمع •

أما الفصل الرابع : فقد اشتمل على التعريف بميدان الدراسة بصفة شاملة ، وكذلك تحديد عينة الدراسة • وكذا الكيفيات التي يعامل بها الأحداث داخل المركز ، أو طبيعة الاستقبال الذى يوليه المركز لفئة الأحداث المنحرفين •

ألفصل الخامس : وتضمن عوامل انحراف الأحداث حسب الدراسة الميدانية ، وذلك من خلال استعراض أوضاع، ووضعيات الأحداث الاجتماعية والاقتصادية والتربوية ، وطبيعة الحياة الأسرية ، والمستوى الثقافي والقيم التربوية ، وهو ما يجعل هذا الفصل يرتكز كثيرا على عنصر الربط بين الحيز النظرى للفصل الأول ، أو مدى مصداقية النظريات الغربية عند تطبيقها على أوضاع المجتمع المحلي ،

الفصل السادس : أثر الوضعية الأسرية على الأحداث سلبيا وايجابا ، وهو ما يسمح بالتأكد من أن الأسرة تكون عاملا يساعد على الانحراف بوضعيتها كما تكون عاملا مساعدا على الادماج الاجتماعي للأحداث في نفس الوقت بوضعيتها الحالية ، وهو ما يغير من نظرتنا الى ظاهرة انحراف الأحداث ، على أنها نظرة مشابهة لنظرة المجتمعات الغربية الى هذه الظاهرة اذ لازالت الأسرة في مجتمعاتنا العربية تقوم بدورها كأسرة تربوية ، تهيء الطفل في حدود امكانياتها ، رغم محدودية هذه الامكانيات •

النتائج المستخلصة من الدراسة

وهي عبارة عن خلاصات الفصول الستة ، مما يشير الى أن نتائج هذه الدراسة مستمدة من الجانب النظرى والتطبيقي ، والقائلة بامكانية الادماج الاجتماعي للأحداث عن طريق التعاون بين الأسرة ومراكز اعادة التربية •

الفصل الأول

- تحديد المفاهيم المستعملة في الدراسة .
- أهم النظريات المفسرة لظاهرة انحراف الأحداث .
- الى أى مدى يمكن الأخذ بهذه النظريات .

0-0-0-0-0-0-0

تحديد المفاهيم الأساسية المستعملة في الدراسة

لرفع الألتباس والغموض عن موضوع الدراسة ، وجب تحديد المفاهيم الأساسية التالية :

أولا : مفهوم الحدث :

الحدث لغة ، هو صغير السن ، ويقال أيضا حديث السن ، وتجمع كلمة حدث ، على (أحداث) ، وحدثان ، وتعني أيضا لفظة (الحدث) ، الأمر الحادث ، الأمر المنكر غير المعتاد وغير المعروف ، ولكن المجتمعات ربطت هذا اللفظ عرفا ، وعن طريق التواتر والجناح (1) ، من أجل وصف حالة من السلوك اقترنت بصغر السن (2) .

ثانيا : مفهوم الانحراف :

رغم أن هذا المفهوم هو مفهوم مستعمل في مجال الرياضيات والاحصاء ، ويقصد به في هذا المجال التحول عن الأتجاه ، أو المعيار ، كما يقصد به أيضا الأبتعاد عن درجة معينة في مقياس من المقاييس (3) ، الا أن هذا المفهوم بمعناه الوصفي دخل ميدان العلوم الأنسانية والأجتماعية ، ويقصد به السلوك الأنساني غير السوى ، كما يعني أيضا الخروج البين عن الطريق السوى المعتاد

---

(1) عبد الخالق علام وآخرون ، رعاية الشباب مهنة وفن ، القاهرة المكتبة الحديثة ، 1962 ، ص 30 .

(2) محمد طلعت عيسى ، الخدمة الأجتماعية كأداة للتنمية في مجالات التطبيق ، القاهرة المكتبة الحديثة ، بدون تاريخ ، ص 436 .

(3) أحمد زكي بدوى ، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية ، لبنان ، مكتبة لبنان ، 1982 ، ص 106 .

والمألوف ، وهو ما يجعل هذا السلوك غير مقبول اجتماعيا ، لأنه لا يتماشى مع القيم والعادات والتقاليد التي يعتمدها المجتمع في تحديد سلوك أفراده . (1)

ولكن هذا المفهوم لا يؤدى معناه بدقة الا اذا اقترن بمن وصف به ، وهو ما يجعله غير دقيق في ميدان العلوم الأنسانية والاجتماعية ، اذا أخذ بمفرده .

ثالثا : مفهوم الحدث المنحرف :

يغلب الأتفاق لدى من تناول بالدراسة ، ظاهرة انحراف الأحداث ، على أن هذا المفهوم يتضمن كل خروج عن السلوك الاجتماعي ، المألوف والمتعارف عليه في مجتمع معين (2) ، لأن صور الانحراف كثيرة ومتنوعة ، ولا يمكن حصرها ، وضبطها ، وتوجيه العناية لأخطرها على الأقل .

ولذلك يبقى مفهوم الأنحراف مفهوما متغيرا يصعب تحديده بدقة (3) ، اذ يتغير حسب خصوصية كل مجتمع ، كما يخضع لعاملي الزمان والمكان . ⊕ كما قد تتحكم فيه ظروف طارئة يصعب التنبؤ بها ،

---

(1) دينكن ميتشل ، معجم علم الأجتماع ، ترجمة ، احسان محمد الحسن ، بيروت ، دار الطليعة ، ط 1 ، 1981 ، ص 73 .

(2) مصطفى العوجي ، الأمن الاجتماعي ، مقوماته ، تقنياته ، ارتباطه بالتربية المدنية ، لبنان ، مؤسسة نوفل ، 1983 ، ص178 ، 179 .

(3) وزارة الشباب والرياضة ، ملتقى لمربي ومديرى مراكز اعادة التربية الجزائر ، الشراقة من 01 الى 26 أكتوبر 1973 ، (ستانسل) .

(⊕) ـ ففي سنة 1964 ، كان يمنع على الحدث (أقل من 18 سنة) ممارسة الألعاب الكهربائية مثل (البليارد والألعاب المشابهة له) نظرا لحالة المجتمع الجزائرى آنذاك ، وهذا بموجب الأمر رقم 64 ـ 92 المؤرخ في 14 مارس 1964 ، الصادر في الجريدة الرسمية ، صفحة 378 ، أما الآن فقد أصبحت هذه الألعاب من أحدث الوسائل الترفيهية الموظفة في الميدان التربوى ، وينصح المربون باستعمالها .

من أجل اتخاذ التدابير اللازمة من أجل التحكم في مسار الظاهرة . كما تتحكم في هذا المفهوم أيضا ، نظرة القائمين على شؤون المجتمع ، فمنهم المتزمت ، ومنهم المتحرر ، ومنهم محدود الامكانيات الفكرية ، وكل واحد من هؤلاء له تفسيره الخاص لهذا المفهوم ، ففي المجتمع اليوناني القديم لم يكن لهذا المفهوم أى معنى ، بل كان الصغار يعاملون مثل الراشدين تماما ، لأن المجتمع اليوناني آنذاك لم يكن ينظر الى مرتكب الفعل ، بل كان ينظر الى الفعل في حد ذاته (1) . أما الاسلام فقد حدد سن التمييز لدى الفرد المسلم ببلوغه سن الخامسة عشرة ، وهو الحد الفاصل ، بين الحداثة والرجولة أو الأنوثة ، كما أن الأحداث الذين تقل أعمارهم عن سن السابعة اعتبرهم الاسلام غير مميزين ، ولا يسألون عن تصرفاتهم ، أما من تجاوز السابعة ، لغاية الخامسة عشرة ، فعدوا مميزين ، ولكن معاملتهم تختلف عن معاملة الراشدين (2) ، ولقد سبق الاسلام في هذا المجال التشريعات الوضعية الحديثة .

ومع تطور العلوم الأنسانية والأجتماعية الحديثة ، خاصة فروعها التربوية المتخصصة ، وجه الشعور الأجتماعي ، نحو الأكتفاء بتوجيه اللوم الأجتماعي المصحوب بالتوجيه التربوى ، ولذلك أصبح مفهوم انحراف الأحداث يحتل منزلة ، دون منزلة مفهوم الأجرام (3) ، وحل التوجيه التربوى ، محل العقوبة والجزاء . وهو ما يؤكد التغير الذى حدث في هذا المفهوم ، وتبني المجتمعات له ، ومع انشاء أول محكمة للأحداث سنة ألف وثمانمائة وتسعة وتسعين ميلادية (1899 م) في الولايات المتحدة الأمريكية ، بدأ الأهتمام الحقيقي بالتشريعات المتعلقة بالأحداث في مختلف أنحاء العالم (3) .

---

(1) محمد طلعت عيسى ، المرجع السابق ، ص 439 .

(2) سامية حسن الساعاتي ، الجريمة والمجتمع ، بحوث في علم الأجتماع الجنائي ، بيروت ، دار النهضة العربية ، 1983 ، ص 148 .

(3) سمير نعيم أحمد ، الدراسات العلمية للسلوك الأجتماعي ، مصر ، مطبعة دار التأليف ، 1969 ، ص 22 .

وعرفت التشريعات العربية عدة محاولات لرفع الأشكال القائم بين مفهوم الأنحراف ، والأجرام ، ومنها اسناد عملية الأهتمام بالأحداث المنحرفين ، الى مؤسسات تربوية ، ذات الصلاحيات الرعائية ، وهو اعتراف منها بأن مفهوم انحراف الأحداث ، مفهوم اجتماعي أكثر منه قانوني .

ولقد وضعت الحلقة الدراسية الأولى المنعقدة بالقاهرة سنة ألف وتسعمائة وثلاثة وخمسين ميلادية (1953 م) حدودا مميزة لمفهوم انحراف الأحداث ⊕ ، منها :

(أ) عندما يمارس الأحداث أفعالا يعاقب عليها من الناحية القانونية .

(ب) الوضعيات التي يكون فيها الأحداث في حاجة الى حماية ، وحددت هذه الوضعيات كالتالي :

1 = الحالات التي يهمل فيها الآباء أبناءهم ، وتدخل ضمن هذه الحالات سوء المعاملة من طرف الأولياء أو الأهل ، أو من يقوم مقامهم (1)

2 = حالات التشرد ، وممارسة مهن وأعمال مخلة بالحياء والآداب العامة .

3 = الحالات التي يكون فيها الأحداث عاجزين فيزيقيا ، وكذلك حالات الضعف العقلي .

ولكن هذه التحديدات لم تضف شيئا ، بل جعلت المفهوم أكثر غموضا ، خاصة حالات التعميم في الأفعال المعاقب عليها قانونا ، وحالات العجز الجسماني ، والتخلف العقلي ، فانعكست آثار ذلك على معاملة الأحداث . ⊕⊕

⊕ _ عقدت هذه الحلقة الدراسية بدعوة من الأمم المتحدة ، وضمت ممثلين من الدول العربية ، وناقشت مسألة تحديد مفهوم انحراف الأحداث فيما اذا كان يشمل الأجرام أم لا .

(1) مصطفى الموجي ، مرجع سابق ، ص 180 و 181 .

⊕⊕ وضع الأحداث في السجون ، ومؤسسات اعادة التربية ، في أجنحة خاصة ، ولكنهم مع المنحرفين الكبار في مكان واحد ، مما يؤثر سلبيا على معنويات الحدث .

أما الحلقة الدراسية الثانية المنعقدة لنفس الغرض سنة ألف وتسع مئة وتسعة وخمسون ميلادية (1959 م) ، فقد فصلت بين المفهومين ، واعتبرتهما مفهومين مختلفين ، لأن وضع الحدث المنحرف يختلف عن وضع الحدث المهمل أو المهدد بخطر الأنحراف ، كما يختلف وضع الحدث العاجز فيزيقيا أو الحدث الذى يعاني من حالات الضعف العقلي اختلافا بينا عن الوضعيات السابقة .

فالمنحرف فعله مجرم قانونا ⊕ ، وعقوبته محددة مسبقا ، أما الحدث المهدد بخطر الانحراف ، فأفعاله لا تصل الى درجة التجريم أو المسألة القانونية ، ولذلك فهو في حاجة الى الحماية والعناية ، من أجل ابعاده عن خطر الأنحراف . أما اذا كان عاجزا من الناحية الفيزيقية ، أو يعاني من حالة الضعف العقلي ، فالوضع يختلف تماما ، فهناك مراكز خاصة للتكفل بهذا الصنف من الأحداث ، كما أنهم يخرجون عن مدلول مفهوم انحراف الأحداث .

ولذلك فقد ميزت التشريعات العربية بشكل واضح بين مفهوم الأجرام ، ومفهوم الأنحراف . ويصبح مفهوم الأنحراف كل خروج على السلوك الأجتماعي المألوف ، الذى يقتضي الأجراء التربوى العلاجي والأصلاحي بغية ادماج الحدث المنحرف في المجتمع ، بعد تقديم المساعدات الضرورية ، لأتمام عملية الحماية (1) .

رابعا : <u>مفهوم جناح الأحداث :</u>

يشير مفهوم الجناح ، الذى لا يخرج عن الأطار القانوني ، الى تلك الأفعال المحددة مسبقا ، والتي يحاول مرتكبوها من الأحداث الى محكمة

(⊕) الأفعال المجرمة محددة بنصوص قانونية ، وعقوبتها محددة بقاعدة قانونية ، حسب نوع الجرم ، وحجمه ، وهي أفعال متوقعة مسبقا .

(1) نفس المرجع ، ص 181 .

خاصة بهم (1) . وهو ما يؤكد على أن مفهوم انحراف الأحداث ، أعم وأشمل في مدلوله من جناح الأحداث .

ولقد استخدم مفهوم جناح الأحداث ، وانحراف الأحداث ، في معنى متكافئ ، في الدراسات والبحوث العربية المهتمة بهذا الميدان (2) . رغم الأختلاف البين بينهما ، ولذلك يتسع المفهوم الأجتماعي للحدث المنحرف ليشمل الحدث الجانح ، وغيره من أنماط السلوك ، مثل المشكل والشاذ اللذان لا يصل سلوكهما الى درجة الجنوح .

ويبقى انحراف الأحداث من وجهة النظر السوسيولوجية صورا متكررة من الأفعال المنحرفة ، عن النموذج المتوسط ، الذي يشبهه (دوركايم أميل :) ((بالشخصية الذهنية المجردة التي تصل الى تكوينها بالجمع بين أشد الخواص النوعية عموما ، وبين أشد الصور انتشارا لدى أفراد النوع البشرى)) . (3)

لذلك تأخذ هذه الدراسة بمفهوم انحراف الأحداث بمميزاته السابقة ، لأنه يضم ويشمل جنوح الأحداث ، الذى يعتبر صورة من ضمن مجموعة من الصور الأنحرافية التي تدخل ضمن المفهوم الشامل ، لحالات الخطر المعنوى ، وسوء التكيف الأجتماعي الذى يعاني منه الأحداث من جراء أوضاعهم الأجتماعية المرغمة التي يضطر الحدث تحت ضغطها الى سلوك مسلك انحرافي معين لا يقره المجتمع ، أولا يسمح بممارسته من طرف الأحداث ، وهو ما يجعل من هذا المفهوم ، مفهوما اجتماعيا مشفوعا بالتدخل القانوني ، الذى يحدد نوع الأجراء التربوى المناسب حسب كل حالة .

---

(1) المرجع السابق ، ص 22 .
(2) محمد طلعت عيسى ، مرجع سابق ، ص 436 .
(3) نقلا عن محمد طلعت عيسى ، نفس المرجع ، ص 437 .

خامسا : مفهوم الأدماج الأجتماعي :

وردت كلمة اندماج في الكتابات العربية ، بمعنى التكامل والتوحد ، ويقصد بها الأندماج في معناه العام ، كما جاء في معنى مرادف لمعنى الأندماج ، كلمة تكامل ، والتي يقصد بها تكيف الجماعات ، والأفراد بكيفية تؤدى الى تكوين مجمع منظم ، كما تؤدى هذه الجماعات والأفراد في اطار المجتمع المنظم ، أنشطة مختلفة ، وهي راضية عن هذا الأداء ، وعندها يصبح الفرد متكيفا اجتماعيا ، ومتبنيا المثل العليا لجماعته ، وهذا النوع من الأندماج يظهر في الجماعات الصغيرة أكثر منه في الجماعات الكبيرة (1) .

كما ورد في معنى التكامل الاجتماعي أيضا : ((أنه عملية التنسيق بين مختلف الطبقات والجماعات المختلفة السلالة ، وغيرها من أنماط المجتمع في وحدة متكاملة)) . (2) ولكن هذا التعريف لا يرقى الى مستوى تأدية معنى الاندماج الاجتماعي ، لأنه يفترض أن المجتمعات ذات السلالة الموحدة ، تكون مندمجة أو متكاملة بالضرورة متناسيا الفوارق الطبقية ، والفيئوية ، كما أنه اعتبر عملية التكامل ، مجرد عملية تنسيق لا غير .

أما مفهوم الدمج لدى (بيتيريم سوروكين) ، فيصوغه في شكل قانون ، مقسما أياه الى ثلاثة مراحل متدرجة في التعقيد (3) ، ليصل في آخر مرحلة الى الأندماج الوظيفي ، الذى

---

(1) ابراهيم بيومي مدكور ، ونخبة من الأساتذة ، معجم العلوم الأجتماعية ، القاهرة ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، 1975 ، ص 174 .

(2) أحمد زكي بدوى ، مرجع سابق ، ص 389 .

(3) فريد ريك معتوق ، تطور علم اجتماع المعرفة ، من خلال تسعة مؤلفات أساسية لبنان ، دار الطليعة ، 1982 ، ص 84 و 92 .

عبر عنه بأنه اندماج في العمق ・ ⊕

كما أنه لا يعني به ادماج الأفراد في الجماعات ، أو الجماعات الصغرى في المجتمع الكلي ، ولكنه يعني به اندماج عناصر ثقافية متباينة في البداية ، ومندمجة في النهاية ، وبذلك يبقى هذا المفهوم بهذا المعنى صحيحا من حيث خطوات الدمج ، لا غير بالنسبة لهذه الدراسة ・

كما أن مفهوم (الاندماج) قد يأخذ قيما تقديرية ترتبط اجرائيا بمستوى المشاركة ، أو درجة هذه المشاركة ، دون الأشارة الى ايجابية أو سلبية هذه الأنشطة ・ كما قد يربط أيضا بالأنتقال من نشاط اجتماعي الى آخر ، ولدى اندماج الأفراد ، في الأنشطة الجديدة ، وبمدى مشاركتهم وادراكهم للمفاهيم التنظيمية (1) ・ ويظهر الأندماج بهذا المعنى أنه التعود على أداء عمل ما بكيفية سهلة دون شديد عناء ، وعندها يقال أن الفرد مندمج أو غير مندمج ، وهو ما يجعل هذا المفهوم بهذا المعنى قاصرا ولا يؤدى غرض الدراسة ・

أما مفهوم الادماج الأجتماعي المتبنى في هذه الدراسة ، فبالأضافة الى المعنى العام الذى يعنيه ، وهو تكيف الجماعات والأفراد بطريقة تؤدى الى تكوين مجتمع منظم ، أى عندما تصبح مشاركة الأفراد مشاركة ايجابية تمارس بأقل قدر من التوتر والنزاع ، مع مراعاة خصوصية فئة الأحداث المنحرفين ، الذى يعني الأندماج بالنسبة لهم اعادة تكيفهم اجتماعيا بشكل ايجابي ، ودمجهم في المجتمع بتشجيع تفتحهم ، وذلك عن طريق تفكيك التكيفات السيئة الماضية واعادة تكيفهم ، وهذا ما يساعد على اعادة اندماجهم في المجتمع بشكل سوى ・

(⊕) يسمي سوروكين مراحل الدمج كالتالي : 1) مرحلة الدمج المكاني أو الميكانيكي ・
2) مرحلة الدمج الجغرافي ، وهو العنصر الموحد لجعل امكانية الدمج ممكنة ・
3) مرحلة الدمج الوظيفي ، وهو الدمج الفعلي ، كما أنه نهاية عملية متسلسلة لعناصر ثقافية غير متجانسة في البداية ، ومندمجة في النهاية ・

(1) محمد بوسخلوف ، انتقال اليد العاملة الريفية الى الصناعة ، الأندماج والأغتراب ، الجزائر ، معهد علم الاجتماع ، بحث مقدم لنيل دكتورة الحلقة الثالثة ، (ستانسيل) السنة الجامعية 83/84 ، ص 51 ・

أهم النظريات التي فسرت ظاهرة انحراف الأحداث

مدخل :

لقد اعتاد دارسوا ظاهرة انحراف الأحداث على اتباع خطة تدرجية ، عند تناولهم للنظريات المفسرة لهذه الظاهرة . فلا تكاد تخلو أية دراسة ، من هذا التدرج التسلسلي التاريخي لظهور هذه النظريات ، رغم أن بعضها لم يعد يعتمد في التحليل ، وانما يذكر كأثر نظرى ساد في فترة تاريخية معينة (1) .

أولا : النظرية البيولوجية :

تسلم هذه النظرية بوجود الشخص المنحرف بالوراثة ، وهي أول النظريات المفسرة في هذا المجال ، ولقد فندت مزاعمها من طرف واضعها في أخريات أيامه (2) . اذ اعترف بوجود عوامل وأسباب أخرى ، غير العوامل البيولوجية ، منها عادات وتقاليد المجتمع ، وأنظمة الحكم السائدة فيه (3) .

وفقدت هذه النظرية قيمتها كنظرية علمية قادرة على تفسير أسباب الانحراف ، رغم أنها خدمت لفترة تاريخية معينة ، النظام الرأسمالي ، الذى اعتمد عليها في تفسيره للفروق الأجتماعية والأقتصادية بين الطبقات ، معتبرا اياها مجرد فروق في امكانياتهم الفطرية واستعداداتهم لا في الفرص الاجتماعية المتاحة (4) .

---

(1) سمير نعيم أحمد ، مرجع سابق ، ص 101 . (2) نفس المرجع ، ص 103 .

(3) رؤوف عبيد ، أصول علم الأجرام والعقاب ، مصر ، دار الفكر العربي ، طبعة رابعة ، 1977 ، ص 79 .

(4) عبد الرحمن عيسوى ، سيكولوجية الجنوح ، بيروت ، دار النهضة العربية ، 1984 ، ص 47 .

الا أن هذا الطرح لم يثبت علميا ، اذ لا توجد سلالة بشرية أكثر اجراما من غيرها بالوراثة • ومن جهة أخرى أدى تطور العلوم الأنسانية والأجتماعية المتخصصة ، الى حد رفض كل ما هو وراثي ، مثل النظريات السلوكية ، ونظريات التعلم ، وهو ما أدى الى تهميش النظرية البيولوجية • (1)

ولكن الدراسات الحديثة المهتمة بميدان انحراف الأحداث ، لم تعد تتصارع فيما بينها حول الأسبقية في الميدان ، وتغليب العوامل والأسباب المعتمدة من طرف كل نظرية على حدة ، بل أصبحت العلوم المهتمة بهذا الميدان تنظر الى السلوك الأنساني على أنه ناتج عن عملية تفاعل معقدة بين مختلف العوامل المؤدية الى الأنحراف، سواء كانت تكوينية فطرية في الأنسان أو اجتماعية ، أو نفسية ، وهذه النظرية الشمولية تستدعي ادخال العامل البيولوجي في الأعتبار • (2) وسيظهر هذا التداخل من خلال استعراض النظريات النفسية التي اهتمت بهذا المجال الى جانب النظريات الأجتماعية التي اهتمت أكثر من غيرها بدراسة وتفسير هذه الظاهرة •

ثانيا : النظريات النفسية وانحراف الأحداث :

تركز الدراسات النفسية أساسا على البعد الذاتي للشخصية المنحرفة ، وهذا التركيز جعلها تعزل الفرد عن محيطه الاجتماعي الذي نشأ فيه ، وكأنه قائما بذاته ، ومن خلال ذلك تريد اكتشاف الأسباب المؤدية الى الأنحراف ، كما أن هذه النظريات ، لا تهتم بالأنحراف كظاهرة اجتماعية (3) • ومع ذلك

---

(1) عبد الحليم محمد السيد ، الأسرة وابداع الأبناء ، القاهرة ، دار المعارف ، 1980 ، ص 21 •

(2) نفس المرجع ، ص 23 •

(3) مصطفى حجازي ، الأحداث الجانحون ، دراسة ميدانية ، نفسانية اجتماعية ، بيروت ، دار الطليعة ، الطبعة الثانية ، 1981 ، ص 17 •

فهي لا تنكر المؤثرات الخارجية ، بل تركز جل اهتمامها على مكونات الشخصية (1

والأختلاف بالنسبة لهذه النظريات لا يقتصر على العوامل الخارجية والداخلية فحسب ، بل تجاوزه الى كيفية تفسير السلوك المنحرف .

فمنها من أخذت بواقع الأنسان المعيشي ككل ، ومنها من أخذت جانبا معينا منه فقط ، الى جانب من أخذت بواقع الشخصية المنحرفة في علاقاتها الأجتماعية ، وتفاعلها مع واقعها النفسي وخلصت الى أن السلوك المنحرف ، ما هو الا حصيلة هذا التفاعل (2) . وهناك نظريات أخرى عديدة حاولت تفسير الانحراف من زوايا ضيقة جدا .

1) ــ نظرية التحليل النفسي :

الأهتمام الأساسي لهذه النظرية قام حول الأضطرابات النفسية التي تولدها الأنظمة النفسية الثلاثة ، وهي : الهو ، الأنا ، الأنا الأعلى ، التي اذا تغلب أحد منها على البقية ، طفى على سطح الشخصية سلوك غير متوافق مع الأشخاص الذين تعمل لديهم هذه الأنظمة بشكل منظم (3) .

ولقد ساعدت هذه النظرية على معرفة الدوافع التي تؤدى الى السلوك المنحرف ، مما سمح بوضع خطط وأساليب علاجية وتربوية قائمة على أساس التوجيه والتنشئة الأجتماعية ، في فترة معينة من عمر الكائن الأنساني ، كما أظهرت هذه النظرية مشكلة العلاقات بين الآباء ، والأبناء ، وما يعترى هذه العلاقات في فترة الطفولة (4) اذ يؤدى عدم فهم مطالب وحاجات

---

(1) سامية حسن الساعاتي ، الثقافة والشخصية ، بحث في علم الاجتماع الثقافي ، بيروت ، دار النهضة العربية ، 1983 ، ص 204 . (2) رؤوف عبيد ، مرجع سابق ، ص 212 .

(3) شلدون كاشدان ، علم نفس الشواذ ، ترجمة أحمد عبد العزيز سلامة ، الجزائر ، ديوان المطبوعات الجامعية 1985 ، ص 48 .

(4) عبد الحليم محمود السيد ، مرجع سابق ، ص 31 .

الطفل الى توليد مشاعر الذنب ، والنقص، والأمراض النفسية المختلفة .

ولقد عممت هذه النظرية في سابق عهدها نظرية العصاب على المنحرفين، وبعد الدراسات المستفيضة والمتأنية ، ثبت لدى هذه النظرية عدم التشابه بين الأنحراف ، والعصاب ، وتوصلت أيضا الى أن الأختلاف ، لا يرجع الى الأضطرابات النفسية في حد ذاتها ، بل الى بنية الشخصية (1) . وسلطت فيما بعد اهتمامها على دراسة أسباب تكوين هذه الشخصية المنحرفة، اذ افترضت في المرحلة الأولى أن المنحرف :

- أ - انسان بدون أنا أعلى : وهو أول تفسير قدمه (أكهورن) ، واعتبر أن السلوك المنحرف من مميزاته العنف والأندفاع ، والشخص المنحرف ينعدم لديه الأتزان الذاتي ، ومشاعر الذنب ، ولا يحس بآلام الآخرين ، وسبب ذلك في رأي (اكهورن) يعود الى عدم وجود أنا أعلى يقوم بوظيفة التنظيم للأجهزة النفسية (الأنا ، الهو ، الأنا الأعلى) ، مما يؤدي بالشخص المنحرف الى خرق القوانين الأجتماعية بشكل أناني (2) .

- ب - المنحرف أناه الأعلى عنيف : افترض هذا الأفتراض رائد مدرسة التحليل النفسي (سيجمند فرويد) وأتباعه ، اذ يرى : ((أن المنحرف يرتكب أفعاله المعادية للمجتمع بحثا عن العقاب)) . (3) كما يرجع أيضا سبب تكوّن هذا الأنا الأعلى العنيف ، الى فشل في حل عقدة أديب .

أما أحد أتباع (فرويد) المتحمسين والمخالفين له حول كيفية نشأة الأنا الأعلى العنيف ، وهي (ميلاني كلاين)فترى أن المنحرف واقع تحت ضغط أنا أعلى عنيف وفوضوي ، يبدأ تكوّنه في السنة الأولى من

---

(1) مصطفى حجازي ، مرجع سابق ، ص 20 .
(2) نفس المرجع ، ص 26 .
(3) رتشارد . س . لازاروس ، الشخصية ، ترجمة السيد محمد غنيم ، الجزائر ، ديوان المطبوعات الجامعية ، 1985 ، ص 31 .

عمر الكائن البشرى ، من خلال تجربة الرضاعة ، فالأم هي الناقل الصادق لصورة العالم الخارجي الى رضيعها ، ومن خلال ذلك يكون صورة عن العالم الخارجي وعن ذاته ، فاذا كانت الأم صالحة ، تكوّن لدى الطفل أنا أعلى متزن ، والعكس بالنسبة للأم السيئة .

ولكن الصورة الأيجابية للأم ، وتعاطفها معرضة هي الأخرى للقصور حتى في الحالات العادية ، خاصة المرحلة الفمية السادية التي يستعمل الطفل فيها ((العنف الفمي)) ، مما ينجر عنه تكوّن أنا أعلى عنيف .

ويتجسد هذا العنف في تكوين ميول معادية للجميع ، واذا أحسن التدبير التربوى في أخريات هذه المرحلة ، بادخال عنصر الحب والحنان ، والعطف الوالدى ، فان حاجات الطفل تصبح أكثر واقعية ، مما يسمح بتكوين علاقات متزنة ما بين الذات والعالم الخارجي (1) . كما أثبتت الدراسات الحديثة ، أن الحب والود غير مفقودين حتى لدى المنحرفين المكررين ، وما القسوة الظاهرة في سلوكهم وتصرفاتهم ، الا نتيجة تطور نفسي ، وهنا تصبح عملية العلاج واعادة التربية أمرا واردا (2) .

وتبقى عملية تكوين وتشكل الأنا الأعلى العنيف والفوضوى المرتبطة بمرحلة الرضاعة ، وعطف الأم وجفائها اتجاه الطفل مسألة نسبية . فمرحلة الفطام ، وهي أكثر المراحل صعوبة بالنسبة للطفل ، أين تضطر الأم الى استعمال منفرات لأبعاده عن ثديها ⊕ ، لهي أكثر من جفاء الأم الذى عبرت عنه (ميلاني كلاين) أحد العوامل المؤدية الى تكوين ميول معادية للمجتمع ، والى جانب ذلك فتجربة الرضاع مع الأم السيئة ، أو الصالحة لم يعد لها وجود ، اذ حلت الرضاعات الأصطناعية محل الثدى . وتبقى عملية الأنحراف المبكر حالة نسبية ، تشارك فيها ظروف أخرى ، الى جانب الحالة السابقة .

---

(1) المرجع السابق ، ص 30 . (2) نفس المرجع ، ص 31 .

(⊕) مثل استعمال بعض المساحيق ، المرة ، أو الحارة ، ومع ذلك نجد هؤلاء أسوياء ، لهم علاقات حسنة مع محيطهم الأجتماعي .

2) ـ وجهة النظر العلائقية والأنحراف :

ركز (لاغاش) أثناء دراسته للحدث المنحرف ، على جانبين في غاية من الأهمية ولخصهما كالتالي :

ـ أ ـ يمكن معرفة خصائص الشخصية المنحرفة عن طريق دراسة اضطرابات ((التماهي ، والأندماج الأجتماعي)) (1) • وهما سبب فشل الحدث المنحرف في اقامة علاقات اجتماعية سوية مع محيطه الأجتماعي •

ـ ب ـ يتسم سلوك الحدث المنحرف بالعدوانية ، وهي صفة أساسية ملازمة للأنحراف ، وهذه العدوانية ليست حالة انفرادية ذاتية ، بل هي حركة سلوكية للدخول في علاقة اجتماعية • كما أنه لا يمكن فهم هذه الخاصية العدوانية ، الا بارجاعها الى اطارها الأجتماعي ، لأن فهم هذا الحوار العنيف يعني تجديد علاقة قطعت من قبل بين الحدث و محيطه ، وعند هذا الحد يكون الأنحراف كنتاج لعلاقة مرضية قد زال (2) • وبذلك تزداد امكانية العلاج والأصلاح لشخصية الحدث المنحرف •

3) ـ المدرسة الكندية والسلوك المنحرف :

ركزت هذه المدرسة على الكيفيات التي يمكن اتباعها في اعادة تربية المنحرف ، وذلك من خلال أبحاث (نوال مايو) النفسانية المتعلقة بميدان الأنحراف ، وتوصل الى طريقة للعلاج الجماعي ، كما قسم المنحرفين الى زمرتين أو فئتين هما :

---

(1) نفس المرجع ، ص 43 •

(2) نفس المرجع ، ص 44 •

ـ أ ـ الفئة الأولى أطلق عليها اسم جماعة الأعصبة التي لا زال آثارها متماسكا ومحتفضا بعلاقاته مع الواقع ـ رغم حالة الصراع الذى يعاني منه المنحرف ـ ويمارس وظائفه بكيفية مقبولة • (1)

ـ ب ـ الفئة الثانية ، أطلق عليها اسم جماعة المنحرفين المعادلين للذهان ، أين يكون أناها منهارا تماما • ويقر في الأخير أن الفئة الأولى تمتاز بمستوى معقول من الأندماج الأجتماعي ، لكنها لا تخلو من المعاناة والأشكالات من جراء الأوضاع الأسرية التي تعيش أو عاشت في ظلها ، وكذلك جماعة المدرسة وجماعة العمل لها تأثير هي الأخرى (2) •

أما الفئة الثانية فانها تعيش داخل ذاتها في عالم غير واقعي ، فاقدة كل سمة للأنتماء الأجتماعي ، وهو ما يجعل عملية العلاج والأصلاح لدى هذه الفئة في غاية من الصعوبة • بينما أمل العلاج الجماعي لدى الفئة الأولى يكون أكبر ، وهو ما دفع بأتباع هذه المدرسة الى تبني طريقة العلاج الجماعي لاعادة تربية المنحرفين •

استنتاج وتعقيب :

تظهر مساهمة كل مدرسة أو اتجاه من الأتجاهات السابقة ، في أن لكل منها أهميته العلمية الخاصة في ميدان الأنحراف ، اذ توصلت هذه المدارس الى نتائج لا يرقى اليها الشك ، ولا يمكن لأى دراسة في هذا الميدان أن تقوم دون الأستعانة بالنظريات والدراسات السابقة ، فدراسة شخصية ونفسية الحدث المنحرف ، تتطلب الأعتماد على ما توصلت اليه هذه النظريات •

الا أن ابعاد أو اهمال الجوانب الأجتماعية ، واعتماد الجوانب النفسية بالنسبة لمدرسة التحليل النفسي ، جعلت هذه المدرسة تصور لنا حالة نموذجية للانحراف ، اذ قدمت صورة شاملة لما هو عام جدا ، بينما

---

(1) نفس المرجع ، ص 50 • (2) نفس المرجع ، ص 52 •

يتعدد ويختلف هؤلاء اختلافات متباينة ، من حيث الأوضاع والوضعيات الأجتماعية النفسية ، ولا تكاد تظهر صفة التشابه الا من حيث صفة الأنحراف ، مع العلم أن شخصية المنحرف لا يمكن فهمها الا بارجاعها ووضعها في اطارها الاجتماعي الخاص الذى أدى بها الى ما هي عليه •

أما الأتجاه العلائقي ، فقد ربط الأنحراف بالفشل في اقامة علاقات اجتماعية ، كما ركز على اضطرابات التماهي ، والتدامج الاجتماعي ، دون اظهار سبب الفشل في اقامة هذه العلاقات ، أو لماذا يتماهي الحدث في مرحلة حياته الأولى وما يليها بسلوكات منحرفة ، دون السلوكات السوية ، وبذلك تأخذ هذه المدرسة الفرد بمعزل عن التفاعل الأجتماعي ، وكأن العلاقة تقوم في اتجاه واحد فقط •

أما المدرسة الكندية ، رغم أنها اعتمدت في دراسة الأنحراف على جوانب مهمة ، خاصة عملية اعادة التربية وامكانية اعادة الادماج الأجتماعي ، عن طريق اعادة الأهمية الأجتماعية للحدث المنحرف • الا أنها لم توضح سبب وجود العلاقة المرضية بين المنحرف ووسطه الأسري ، والمدرسي والمملي • وكيف يدعم المجتمع الصور الأنحرافية بواسطة مؤسساته الأجتماعية • كما أن تصنيف هذه المدرسة لفئات المنحرفين لا يمكن الاعتماد عليه ، خاصة في مجتمعات بلدان العالم الثالث • ومن كل ذلك تبدو ظاهرة الأنحراف ، على أنها أوسع من تؤخذ أو تتناول من جانب واحد ، اذ هناك عوامل عدة متفاعلة ومتشابكة تعمل على حدوثها ، في مختلف المجتمعات رغم طابع الخصوصية الذى يتميز به كل مجتمع من هذه المجتمعات • ولعل استعراض أهم المدارس الاجتماعية ، التي تناولت ظاهرة انحراف الأحداث يبرز ذلك بوضوح أكبر •

ثالثا : النظريات الأجتماعية وانحراف الأحداث :

مدخل : اذا كانت النظريات النفسية تنطلق أساسا من خلال البعد الذاتي لشخصية المنحرف ، وعوامل تكوينها • فالنظريات الأجتماعية تنطلق من عملية الفهم الشامل لهذه الظاهرة ، من خلال دراسة بنية المجتمع ومؤسساته ، لأن ظاهرة الأنحراف متعددة الأبعاد والمستويات ، كما تتدخل في دراستها مختلف فروع العلوم الأنسانية والأجتماعية ، وذلك من أجل سبر أغوارها ، واجلاء غوامضها ، وبالتالي الوصول الى نتائج تفيد في اعادة ادماج الحدث المنحرف في وسطه الأجتماعي بشكل طبيعي •

ويظهر علم الأجتماع بمختلف تخصصاته من أهم هذه العلوم مكانة ، فمدارسه كثيرة ومتعددة ، فمنها القديمة ذات التفسير الميكانيكي (1) ، ومنها الحديثة التي تعتمد في تفسيرها على تفاعل مختلف العوامل النفسية والأجتماعية ، دون تغليب أحدهما على الأخرى •

ويمكن تناول أهم هذه النظريات وكيفية تفسيرها لظاهرة الأنحراف :

1) ـ نظرية العوامل الملازمة :

وهي أول النظريات أو المحاولات التي فسرت ظاهرة الانحراف من وجهة نظر اجتماعية ، ولقد انتشرت هذه النظرية بشكل واسع في الدراسات والأبحاث الأجتماعية ، المهتمة بدراسة ظاهرة الأنحراف بوجه عام (2) • واعتبرت العوامل المؤدية الى الأنحراف عوامل ملازمة ، اذ تظهر كلما ظهر السلوك المنحرف، وتختفي باختفائه ، وهذا التلازم يعتبر دليل العلاقة السلبية ، كما سميت هذه العوامل أيضا بالعوامل السائدة (3) •

---

(1) نفس المرجع، ص 67 •

(2) راجع ، سمير نعيم أحمد ، مرجع سابق ، ص 180 ، وما يليها •

(3) المرجع السابق ، ص 72 •

وهناك من الدارسين من ميز وحلل كيفية تدخل هذه العوامل في أحداث الظاهرة ، حيث صنفها الى عوامل أولية ، وأخرى ثانوية :

ـ أ ـ العوامل الأولية : تتمثل في العوامل الأقتصادية ، والبيئية ، والاجتماعية ، فالدخل المحدود مع ازدياد أفراد الأسرة ، اذا ما اقترن بمكان اقامة سيء ، وجوار أسوأ وتميز طبقي يؤدى الى الانحراف •

ـ ب ـ أما العوامل الثانوية : فهي عبارة عن حاجات ظهرت بفعل العوامل الأولية ، ومن خلال تفاعلها تزيد من تفاقم حدة الأنحراف •

ولقد وجهت انتقادات عدة الى هذه النظرية المتحاملة على الفقراء ، فاذا كانت تعزل الطبقات الأجتماعية الأكثر حرمانا وبؤسا في المجتمع لتصل في النهاية الى توضيح الأشكال على مستوى المجتمع الكلي ، فهي غير قادرة على تفسير الأنحراف على المستوى الفردى •

كما أن هذه العوامل قد تؤثر على مجموعة من الأفراد ولا تؤثر على أخرى في نفس الظروف ، خاصة اذا ما أريد الأخذ بهذه النظرية في مجتمعات بلدان العالم الثالث ، فان هذه العوامل تقل أهميتها في تفسير هذه الظاهرة •

والى جانب ذلك وجهت لهذه النظرية انتقادات على المستوى التفسيرى ، فسيادة عامل ما وظهور الظاهرة لا يعني أنه العامل الوحيد المولد لها ، فعملية تأثير كل عامل من العوامل السابقة ، لا يمكن فهمه الا بارجاعه الى اطاره الأجتماعي ، وهو ما جعل النتائج المتوصل اليها غامضة •

فاعتبار الفقر ملازما لحالات الأنحراف ، أمر مشكوك في صدقه ، اذ أثبتت بعض الدراسات الخاصة ، أن الغنى هو أيضا من الأسباب الرئيسية

في زيادة الانحراف ، في المجتمعات المتقدمة ⊕ .

وهكذا تظهر ميكانيكية أو مبدأ آلية التفسير في هذه النظرية ، بينما تجاوزت العلوم الأنسانية ، وعلى الأخص علم الاجتماع هذه المرحلة ، وأصبحت تأخذ بمبدأ التفسير الجدلي (1) .

وتبقى نظرية العوامل اللازمة ترسم لنا صورة تقريبية لظاهرة الانحراف، دون اعطاء تفسير ملائم يمكن توظيفه في فهم ظاهرة الأنحراف محليا .

2) ـ نظرية أدوين سذرلاند⊕⊕ ( )

جاءت هذه النظرية كرد فعل على نظرية العوامل السائدة واعتمدت كنظرية بديلة لتفسير السلوك المنحرف بشكل متكامل ، اذ تفترض توفر شروط معينة تلازم حدوث الظاهرة ، وتغيب أو تنعدم عندما لا تظهر الظاهرة. (2)

ومن خلال ذلك يمكن الوصول الى تفسير نوعي للسلوك المنحرف ، فالمنحرفون يشتركون جميعا في أوليات التوجيه نحو الأنحراف ، لأن السلوك الأنساني أساسا حصيلة تفاعل تاريخ الشخصية النشؤى ، ووضعها الراهن . (3)

(⊕) فالأحياء الفقيرة ، والأسر الفقيرة هي دائما محل أحكام مسبقة باعتبارها مولدة للانحراف ، بينما تبعد عن هذه الشبهة الأحياء والأسر الغنية .

(1) نفس المرجع ، ص، 75 .

(⊕⊕) ظهرت هذه النظرية في الدراسات العربية تحت تسميات مختلفة ، فتارة تسمى نظرية الصراع الثقافي ، وأخرى الترابط الفارقي ، وثالثة تحمل اسم واضعها .

(2) رؤوف عبيد ، مرجع سابق ، ص ، 199 .

(3) نفس المرجع ، ص ، 207 .

ويظهر أثر المدرسة السلوكية على هذه النظرية واضحا من خلال رفضها لكل ما هو وراثي أو غريزي . وتستخلص من ذلك ، أن السلوك الانساني في أساسه ، هو رد فعل معقد على مثيرات معقدة تلقاها الشخص من وسطه الاجتماعي . كما أخذ رائد هذه المدرسة ، مبدأ (واطسن) حول السلوك المتعلم أو المكتسب ، ليؤكد بذلك أن كل سلوك منحرف في حقيقة أمره متعلّم عن الجماعات المنحرفة التي ينتمي اليها الشخص .

كما يدعم (سلن) فكرة الصراع الثقافي ويفسر عن طريقها السلوك المنحرف ، الذي ينشأ من تعارض معايير الجماعة مع معايير المجتمع الكلي حسب رأيه . (1) ويصبح هذا السياق التفسيري مبرّرا ثقافيا . اذ يرى (سذرلاند) أن الشخص يصبح منحرفا عندما تعم التفسيرات المضادة للمجتمع وقوانينه على التفسيرات التي تحترمه . (2)

* واذا كان السلوك المنحرف تعبير عن مجموعة من حاجات الانسان وقيمه ، فان هذا السلوك لا يمكن تفسيره من خلال ذلك ، لأن السلوك السوي يعبر عن نفس الحاجات والقيم ، فالحصول على النقود ، هدف العامل كما هي هدف اللص ، ومنه لا يمكن تفسير الانحراف على هذا الأساس . لأن نفس السبب يفسر السلوك المنحرف ، وكذلك السلوك السوي أو المتكيف ، (3) وكما هو الشأن بالنسبة لكل نظرية في ميدان العلوم الاجتماعية والانسانية ، وجهت انتقادات بناءة الى هذه النظرية .

ـ أ ـ على المستوى التفسيري : يمكن اعتماد النظرية في تفسير الانحراف على المستوى الفردي ، بينما لا يتسنى ذلك على مستوى المجتمع الكلي ، وهو هدف النظرية الاجتماعية .

---

(1) سمير نعيم أحمد ، مرجع سابق ، ص ، 212 .
(2) نفس المرجع ، ص ، 215 .
(3) المرجع السابق ، ص ، 206 .

ـ ب ـ اعتبار التصرفات أو السلوكات السلبية لدى الانسان أولية ، بينما هي نهاية لمحاولات فاشلة قام بها الشخص من أجل الحصول على مكانة اجتماعية لائقة ولم يوفق .

وتبقى هذه النظرية رائدة من حيث التماسك العلمي الذى يتيح للدارس الوقوف بصفة متناسقة ، على مختلف مراحل تطور الشخصية المنحرفة ، لأن هذه النظرية ترى أن الانحراف ليس مجرد استجابة لعوامل معينة تعرض لها الشخص ، بل هو نهاية لتطور حياتي يبدأ من السنوات الأولى لحياة الكائن الانساني ، وينتهي بوصوله الى حالة الانحراف. (1) كما يبقى اعتمادها كأثر نظرى مفيد لمن يريد دراسة ظاهرة الانحراف ، خاصة دراسة الجماعات ذات المعايير المشجعة على الانحراف ، وما هي وظيفتها الاجتماعية .

3) ـ نظرية دونالد تافت ( ) :

اهتم (تافت) بالثقافة العامة للمجتمع ، مخالفة بذلك (سذرلاند)و(سلن) اللذان اهتما بدراسة الثقافات الفرعية والهامشية في المجتمع .

وملخص هذه النظرية ، أنه اذا كانت ثقافة مجتمع ما تتميز بالديناميكية والتعقيد ، وتسود فيها ، أى الثقافة ، معايير وقيم تمجد المادة ، وتعمل على تشجيع الصراع والمنافسة بين الأفراد ، وتشيد من جهة ثانية بمن ينجح في هذا الصراع ، وفي نفس الوقت توصد أمام الأغلبية العظمى من فئات المجتمع المختلفة جميع منافذ النجاح ، فيضطرون تحت ضغط الحاجة ، الى التجمع في الأحياء والأماكن الفقيرة ، التي تنعدم فيها أبسط ضروريات الحياة . وهو ما يؤدى الى ظهور أنماط سلوكية ضارة بمصالح المجتمع ككل . (2)

---

(1) مصطفى حجازى ، مرجع سابق ، ص ، 83 .

(2) سمير نعيم أحمد ، مرجع سابق ، ص ، ص ، 219/218 .

وهذه النظرية لا تخلو هي الأخرى من التناقض ، اذ فسرت السلوك المنحرف ، بعوامل ثقافية ، دون الاشارة الى أصل وكيفية ظهور هذه الثقافة الداعية الى مثل هذا السلوك ، ولكنها تصنف من ضمن النظريات الشمولية ، التي أرجعت تفسير الانحراف الى الاطار الثقافي الذى ينشأ فيه ، كما عملت على اظهار سمة الفقر الملازمة للانحراف ، ونسبته بين الأغنياء .

4) ـ نظرية روبرت ميرتون (   ) :

توجه (ميرتون) الى الطبقات العاملة خاصة الفئات الشابة الزنجية منها ، لتبرير مقولته حول ارتفاع معدلات الانحراف بين الطبقات العاملة ، وبين أوساط سكان المدن الكبرى .

وتتناسى هذه النظرية سبب ارتكاب هذه الفئات الاجتماعية بالذات أفعالها ، بل تركز على أن هذه الفئات بحكم ثقافتها الفرعية تنساق وراء الانحراف ، كما تنكر أيضا ـ وهي تعارض بذلك نظرية سذرلاند ـ أن الفشل في الحياة يؤدى دائما الى السلوك المنحرف ، ولكنها تشترك مع نظرية (سذرلاند) في اعتماد الثقافة في تفسير السلوك الانحرافي (1) . وترفض مختلف التفسيرات النفسية من جهة أخرى ، لتؤكد المنظور الاجتماعي المحض ، انطلاقا من البنية الاجتماعية (2) ، فطبيعة البنية الاجتماعية هي التي تدفع الأفراد الى السلوك المتكيف أو المنحرف ، ولفهم البنية الاجتماعية لأى مجتمع يحدد (ميرتون) عنصرين أساسيين هما :

ـ أ ـ الأهداف : يرى أن لكل مجتمع أهداف واهتمامات تشكلت خلال مراحل تاريخية معينة ، وأصبحت تمثل لديه ارثا حضاريا ، وعن طريقها تظهر آمال أفراد المجتمع ، كما يظهر منظام ترتيب القيم الاجتماعية ، حسب الأهمية .

---

(1) نفس المرجع ، ص ، 226 .
(2) المرجع السابق ، ص ، 85 .

ب ـ المعايير، تضبط وسائل وطرق الوصول الى الأهداف ، لأنها تمثل قواعد ضبط السلوك ، ومن خلالها ، أي هذه القواعد ترتب المعايير ، وتضبط كيفيات الوصول الى الأهداف ، دون الخروج عن الأطر الاجتماعية المتعارف عليها •

أما العلاقة بين الأهداف والمعايير فليست متوازنة ولا ثابتة (1) ، فعندما تكون البيئة الاجتماعية غير متكاملة ، ولا تؤدي وظائفها ، يحدث التأكيد على الأهداف ، وعندها تكون جميع السبل والوسائل مقبولة للوصول الى الأهداف ، وعندما تعم هذه الحالة في مجتمع ما ، تغيب المعايير والوسائل المشروعة ، وتظهر بدلا عنها النشاطات المنحرفة ، والوسائل غير شريفة للوصول الى الأهداف •

وفي هذه الصورة تظهر حالة المجتمعات التي أعطت للنقود قيمة اجتماعية ، والغنى كهدف في حد ذاته • وحقيقة الأمر ، أن المجتمع هو الذي يحرك الطموح الكامن لدى أفراده ، لدرجة تعجز معها امكانياتهم (2) فيصبح السلوك المنحرف رد فعل عن تلك البنية الاجتماعية السائدة ، والتأثر بهذه الوضعية لا يصدق على جميع أفراد المجتمع ، بل يرتبط مع الأدوار المنوطة بالأفراد في مختلف الوضعيات الاجتماعية وظروف كل مجتمع • (3)

ويؤخذ على هذه النظرية تركيزها على الانحرافات الانتفاعية والأنشطة غير المشروعة ، الى جانب ابعاد العوامل الشخصية • (4) ولعل ذلك راجع الى اعتماد المنظور السوسيولوجي في عملية تفسير الظاهرة ، مع العلم أن تناقضات البنية الاجتماعية بمفردها غير قادرة على تفسير الانحراف ، بل لا بد من اعتماد تناقضات العوامل الشخصية أيضا •

---

(1) نفس المرجع ، ص ، 86 •
(2) نفس المرجع ، ص ، 87 •
(3) المرجع السابق ، ص ، 226 •
(4) المرجع السابق ، ص ، 92 •

ورغم كل المآخذ ، فقد تجاوزت هذه النظرية الدراسات السابقة التي افترضت أن هناك عوامل تظهر وتغيب ، بظهور وغياب الظاهرة • وبذلك رفعت الاشكال القائم بين انحرافات الفقراء والأغنياء ، وهو اشكال لا زال يؤخذ به حتى في الدراسات الحالية • واذا كانت هذه الدراسة قد أجريت في المجتمع الأمريكي ، فقد تصدق في بعض فرضياتها على مجتمعات بلدان العالم الثالث ، خاصة قضايا الاثراء السريع وغير المشروع⊕ ، وتبني عادات استهلاكية ، وهي مؤشرات لحالة التوجه نحو الانحراف في المجتمع المحلي ، اذا ما ساعد على ذلك خلل البنية الاجتماعية السائدة في هذه المجتمعات •

5-2 - الدراسات السكانية وانحراف الأحداث :

اذا كانت الدراسات والنظريات السابقة قد تعرضت الى الانحراف بوجه عام ومن ضمنه انحراف الأحداث ، فالدراسات السكانية قامت أساسا حول انحراف الأحداث • ولقد ارتبطت دراسات علم الاجتماع في هذا المجال بتوزيع السكان ، وتمركزهم في الأحياء السكنية ، حسب امكانياتهم المادية ، وانتماءاتهم الطبقية سواء كان ذلك في المدن أو الأرياف • كما اهتمت هذه الدراسات أيضا بالهجرة ، والنزوح ، وأماكن تجمع هؤلاء ، وعملية خضوعهم لعملية التحضر السريع • كما اهتمت أيضا بالحركة العامة للسكان ، ومدى تأثير كل ذلك على انحراف الأحداث • (1)

وظهرت أول دراسة في هذا الميدان لـ (كليفورد شو) الذي أظهر فيها أن 60 % من الأحداث المنحرفين يأتون من أحياء تتميز بالتفكك والانهيار ، وهي أكثر المناطق توليدا للانحراف ، وسماها ((مناطق الانحراف)) وخلص الى القول أن هذه المناطق تشكل بؤرا لسوء التكيف

(⊕) الميل الى المتاجرة بأي شيء ، حتى ولو كان تافها ، أو محظورا ، والهروب من الأعمال المأجورة ، الى التجارة ، لأنها وسيلة اثراء سهل وسريع •

(1) نفس المرجع ، ص ، 94 ؛

الاجتماعي والانحراف من جراء الفقر المادى والثقافي وأثر ذلك على معنويات الأفراد •

ويرجع علماء الاجتماع عملية التفاعل بين هذه العوامل الى مستويات ثلاث :

-أ- على مستوى المجتمع : وتظهر عملية الهجرة والنزوح في اتجاه المدن من أهم عوامل تغير بنية المجتمع المؤسسية القائمة ، واحلال أخرى جديدة ، استجابة لمتطلبات التغير الحاصل في مستوى العلاقات والروابط الاجتماعية ، بفعل الظروف المستجدة • اذ تقلص حجم الأسرة وحلت الأسرة النواتية محل الأسرة الممتدة ، كما ظهرت أدوار جديدة لافرادها (1) • فالاستقالية الاقتصادية للرجل والمرأة بفعل الأدوار الجديدة ، أدت الى تغير مستوى العلاقات ، والروابط بينهما ، مما شجع على ظهور الخلافات المؤدية الى الطلاق في كثير من الأحيان • (2)

كذلك في حالات التنوع الأثني (العرقي) فالأفراد والجماعات يشعرون بالاغتراب ، وهو ما يدفع بهم الى تأكيد ذواتهم دون مراعاة قيم وأخلاق المجتمع ، هذا على مستوى المجتمع •

-ب- على مستوى الثقافة : تؤدى التناقضات الحاصلة على مستوى البنية الاجتماعية الى ظهور أنماط ثقافية متباينة ، من حيث تماسكها ، وعمقها وسرعة تغيرها ، ويظهر عامل الصراع كأنسب أسلوب لمواجهة عجز الأفراد والجماعات في مجاراة سرعة التغير الحاصل في المستويين السابقين ، مما يؤدى الى سوء التكيف الاجتماعي ، كعلاقة مميزة لعدم تمثل وفهم هذا التغير •

---

(1) مصطفى بوتفنوشت ، العائلة الجزائرية ، التطور والخصائص ، ترجمة دمرى أحمد ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 1984 ، ص ، 213 •

(2) كسال مسعودة ، ((الطلاق في المجتمع الحضرى الجزائرى ، عوامله وآثاره)) ، رسالة غير مطبوعة للدراسات المعمقة ، الجزائر ، جامعة الجزائر ، معهد علم الاجتماع ، 1984 ، ص ، 37 •

-جـ- على مستوى الشخصية : الشخصية نتاج تفاعل العوامل الاجتماعية والثقافية مع العوامل الذاتية ، وهو ما يدفع بالشخص الى تبني قيم و مثل اجتماعية ، بناءاً على مدى مقدرته على تمثل أو رفض القيم الاجتماعية السائدة ، لذلك تظهر الصراعات على مستوى الشخصية كأنسب حل لسوء التكيف . و يتجسد ذلك في البحث عن العيش السهل ، الذى يؤدى الى زيادة النشاط غير السوى ، وغير المتكيف ، و منه الانحراف .

و هكذا تقر الدراسات السكانية أن مكمن الانحراف و سوء التكيف الاجتماعي هو الأحياء الهامسية . (1)

أما الانتقادات التي وجهت الى الدراسات السكانية أو التي يمكن توجيهها لها ، فتتمثل في أنها :

— اعتبرت الأحياء الهامسية مفككة اجتماعيا ، وهو افتراض ناتج عن أحكام مسبقة ، اذ قامت أبحاث في الاتجاه المعاكس للافتراض السابق ، وأثبتت أن هذه الأحياء تتمتع بكل خصائص المحيط الاجتماعي المتماسك ، بل أكثر تماسكا من بقية أحياء المدينة .

كما أثبت (شمبار ديلو) من خلال دراساته وأبحاثه ، أن معدلات الانحراف في الأحياء الهامشية لا تفوق مثيلاتها في أحياء المدينة الأخرى .

— وهناك جدلا قائما بين المهتمين بمثل هذه الدراسات فيما اذا كان الأفراد ينتمون الى تلك الأحياء لأنهم غير متكيفين اجتماعيا ، أم أن الأفراد يسلكون سلوكا غير متكيف بعد اقامتهم في تلك الأحياء . و يصبح في رأيهم الحي هو مصدر عدم التكيف والانحراف وليس الفرد . (2)

---

(1) مصطفى حجازى ، مرجع سابق ، ص ، ص ، 96/97 .
(2) نفس المرجع ، ص ، 101 .

بينما مكمن العلة لا يمثله الفرد غير المتكيف اجتماعيا ، ولا عدم تكيفه بعد الاقامة في هذه الأحياء ، بل يكمن في وجود هذه الأحياء ذاتها ، لأنها تشير الى وضعية اجتماعية مرغمة ، اما بسبب خلل في البنية الاجتماعية أصلا ، أم أنها شكل من أشكال الانتخاب الاجتماعي العكسي (⊕) .

امكانيات الأخذ بهذه النظريات في المجتمع المحلي :

بعد استعراض أهم النظريات النفسية والاجتماعية التي فسرت ظاهرة الانحراف بصفة عامة ، انطلاقا من مجال اهتمام كل نظرية ، والظروف الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والايديولوجية التي أنتجتها . وجب التطرق الى أي مدى يمكن الأخذ بهذه النظريات أو بجزء منها على الأقل لتفسير ظاهرة الانحراف في المجتمع المحلي أو اعتمادها كأثر نظرى فقط ! .

لقد أظهرت هذه الدراسات العلاقة المتينة بين انتشار السلوك المنحرف ، والظروف النفسية والعقلية للفرد ، كما أبانت أيضا أن الانحراف أكثر انتشارا بين الطبقات المعدمة اقتصاديا وثقافيا ، ولدى قاطني المناطق والأحياء ذات الكثافة السكانية العالية في المدن . كما يسود بين الطوائف والأقليات ذات الثقافة المغايرة لثقافة المجتمع السائدة . وبصفة عامة يظهر السلوك المنحرف في المجتمعات التي تمجد الفردانية ، والأسلوب التنافسي كمنهج حياتي ، مع غلق الأبواب أمام عامة فئات المجتمع الأقل حظوة .

فالأخذ بهذا الطرح النظرى بالكيفية التي طرح بها في المجتمعات المنتجة لهذه النظريات ، لا يؤدى الى فهم الأسباب الحقيقية لهذه الظاهرة ، أو على الأقل محاولة تفسيرها ، لأن هذه النظريات في مضمونها تبريرية وتمويهية لطبيعة

(⊕) المقصود بالانتخاب الاجتماعي العكسي ، أن سكان هذه الأحياء ، كانوا قبل وصولهم الي هذه الأحياء ، يعانون في أماكن اقامتهم الأصلية ، وعند وصولهم الى المدن تجمعوا في هذه الأحياء بحكم امكانياتهم المادية والثقافية ، وانتماءاتهم الاجتماعية والطبقية ، كما ينحاز اليهم من لم يستطع الاندماج في الوسط الاجتماعي العادى بحكم البطالة والفقر ، وسوء الأحوال المادية ، والاجتماعية والثقافية .

النظام الرأسمالي ، فهو الذي يحث على مثل هذه الدراسات وتطويرها طالما هي في خدمته •

فلو سلمنا جدلا أن الفقر سبب مباشر للانحراف، بالمقياس الغربي لأصبح الباحث نفسه في مجتمعات بلدان العالم الثالث ، غير متكيف اجتماعيا ، بل منحرفا ، كذلك اعتبار الأحياء الهامشية (البيوت القصديرية ، والقصب ، والقش) ، مرتبطة بالانحراف ، وعلى ساكنيها أن يكيفوا أنفسهم على أوضاعهم بدل الانحراف • فان هذه المقولة لا تليق كفرضية دراسة في مجتمعنا لأن عملية اعادة اسكان من كان يقطن في أحياء قصديرية ، في أحياء تتوفر على كل الامكانيات الضرورية يلغي فرضية التكيف على الحياة في الأحياء الهامشية لتجنب الانحراف •

أما مسألة تمجيد الفردانية والتنافس المفضي الى درجة القضاء على الخصم ، مع غلق الأبواب أمام الفئات العريضة من أفراد المجتمع ، فانه يتعارض و مفهوم التنمية الاجتماعية ، وترقية الفرد ، بغية تعميم العدالة الاجتماعية على مختلف فئات المجتمع •

لذلك فالأخذ بهذه النظريات يحتم مراعاة الخصوصية الاجتماعية والثقافية ، والتاريخية ، والايديولوجية لكل مجتمع ، وهو شرط أساسي للأخذ بما يصلح من هذه النظريات ، والا أصبحت مجرد أثر نظرى ، لا يصلح منها الا تقنيات بحثها ، وبمراعاة هذه الخصوصية يمكن اعتماد النتائج المتوصل اليها ، واستغلالها ، وتوظيفها من أجل توجيه الاهتمام والعناية الى مختلف الفئات الاجتماعية التي تعاني من سوء التكيف الاجتماعي ، خاصة الأحداث و مساعدتهم على الاندماج في المجتمع بشكل سليم ، يتيح لهم امكانية التفتح والنمو بشكل ملائم كأفراد قادرين على تحمل أعباء الحياة بكل متطلباتها •

الفصل الثاني

* ـ ظاهرة انحراف الأحداث ؛
والتشريعات الخاصة بهم في
المجتمع الغربي والعربي .

0-0-0-0-0-0

أولا : انحراف الأحداث في المجتمعات الغربية

مدخل : عرفت المجتمعات الغربية ظاهرة انحراف الأحداث مع بدايات الثورة الصناعية ، على اثر خروج المرأة للعمل وتشغيل الأطفال ، واستغلالهم في أعمال تفوق امكانياتهم البدنية الى جانب ازدياد مطالب الحياة ، وتخلي الأسرة تحت ضغطها عن وظيفتها التربوية ، أو عدم الرغبة في تكوين الأسرة أصلا .

وهكذا وجدت الطفولة نفسها اما في أسر ترزخ تحت وطأة الحاجة والعجز عن تلبيتها ، واما في وضعية أسرة بلا رقيب تربوى ، أو بدون أسرة كلية ، أو في أسرة مهزوزة التكوين ، الى جانب المغريات التي طرحتها الثورة الصناعية في المزاد الأخلاقي ، وكذا القيم الجديدة التي تبنتها المجتمعات الغربية ، بحكم التطور والتقدم الحاصل في الميدان المادى ، والثورة التكنولوجية بصفة عامة ، وهو ما أدى الى استفحال الظاهرة بشكل عجزت معه الامكانيات المادية والعلمية المتاحة لدى هذه المجتمعات .

1) ـ ظاهرة انحراف الأحداث في فرنسا :

لقد ارتفع عدد الأحداث المنحرفين الذين مثلوا أمام محاكم الأحداث بشكل ملفت للنظر ، والصفة الغالية في انحرافاتهم هي السرقة ، وتحطيم ممتلكات الغير ، واستعمال العنف الجسدى ضد الأشخاص ، الى جانب الانتحار ، والهروب من المنزل . وتتوزع فئات الأعمال في هذه الانحرافات كالتالي : 9ر25 % تتراوح أعمارهم ما بين (13 ثلاثة عشرة سنة ، و16 ستة عشرة سنة) . بينما من تتراوح أعمارهم ما بين (16 ستة عشرة ، و18 ثمانية عشرة سنة) ، تبلغ نسبتهم 6ر56 % من مجموع الأحداث المحولين الى المحاكم . (1)

---

(1) LEAUTE JACQUES "qu'est-ce que la délinquance des enfants de moins de 13 ans" in "SAU-VEGARDE DE L'ENFANCE" PARIS janvier-février 1983 p.36

أما توزع نسب المخالفات لسنة 1979 فكانت كالتالي : 7ر 81 ٪ مخالفات التعدى على الممتلكات ، 11 ٪ نسبة سرقة السيارات . أما استعمال العنف والتعدى ، فقد بلغت نسبته 2ر4 ٪ . ويشير صاحب الدراسة أن هناك فرق كبير بين الأحصائيات المسجلة وما يقع فعلا ، لأن الأولياء لا يبلغون عن أطفالهم ، خاصة فيما يتعلق بالجوانب الدراسية والطاعة وبعض السرقات . (1)

وكعادة الدارسين الغربيين ، فازدياد الانحراف يعزونه الى الجاليات المهاجرة ذات الثقافة الفرعية ، التي تعتبر في مفهوم النظريات الغربية أحد العوامل المؤدية الى عدم التكيف الاجتماعي . (2)

ففي دراسة أقيمت في (سان تيتيان) سنة 1976 ، حول انحراف الأحداث ، فقد توصل صاحبها الى أن نسبة الأحداث الذين ينتمون الى ثقافات مختلفة عن ثقافة المجتمع الفرنسي كانت كبيرة . فمن ضمن (30 ثلاثون) حدثا مثلوا أمام محاكم الأحداث لا يوجد من بينهم الا (10 عشرة) فرنسيين والباقي من أصل مغربي . (3)

وهناك دراسات قامت من أجل نفي فرضية ربط الانحراف بأبناء المغرب العربي وتهميشهم ، واتهامهم خاصة الجيل الثاني ، على أنه جيل منحرف ، فهذه المقولة زائفة وخالية من الموضوعية ، والمصداقية العلمية ، وكل ما هنالك أن المجتمع المضيّف هو الذى ينظر الى الجيل الثاني تحت الظروف المسلطة عليه على أنه منحرف لا غير . (4)

---

1) Ibid p.38

(2) أنظر الفصل الأول من الدراسة ، ص ، 26 .

3)OP Cit. p.38

(4) الشعب اليومية ، عدد ، 7056 ، 1986 ، 24 جوان .

وتبقى السمة المميزة للانحراف في المجتمعات الغربية هي استهلاك المخدرات بشكل مثير لدى الأحداث ، بل تمدته الى درجة ادمان المخدرات القاتلة ( ) ، ففي سنة 1976 بلغت الحالات المخدرة حتى الموت في مدينة نيس الفرنسية وحدها ، ما بين ألف 000 1 وثلاثة آلاف 000 3 حالة ، وفي باريس ، توفي بسبب التخدير المفضي الى الموت ما يقارب أربعين 40 حدثا من الجنسين لنفس سنة 1976 .

2) ـ ظاهرة انحراف الأحداث في بريطانيا :

تضاعف عدد الأحداث المنحرفين في بريطانيا في الفترة الممتدة من سنة 1971 الى سنة 1975 ، 17 مرة ، مما دفع بالجهات المعنية الى الاستنجاد بأحياء القصر في السجون ، متجاوزة بذلك تشريع 1969 ، الخاص بالطفولة والمراهقة الذى ينص على عدم ارسالها الى أحياء القصر في السجون أو موسسات اعادة التربية . (1) اذ أدخل الى هذه الأماكن سنة 1975، 000 4 أربعة آلاف حدث ، وأربعة آلاف وسبعمائة وثلاثة وتسعون حدث (793 4) أرسلوا الى مراكز الحجز ( ) ، وألف وثمانمائة وأربعة وخمسون (1854) حدث أرسلوا الى مراكز اعادة التربية . (2)

أما الدراسات التي قامت على اثر ذلك ، فترى أن سبب انحراف هؤلاء الأحداث ، يرجع الى ضيق السكن الذى يمس صحة وتربية الأطفال ، كما بينت الدراسة الاستقصائية التي أجريت على أسر الأحداث ، أن ثمانمائة ألف (000 800) عائلة تعيش في منازل من المقرر أنها لا تسكن ، ومليون عائلة في بيوت بدون ماء ساخن ولا حمام ! . ولا مرحاض في الداخل ! . ومن بين ستة عشر ألفا (000 16) من الأحداث الذين شملتهم الدراسة وجد أن 1/8 ثمن العدد أتى من بيوت آهلة بالأشخاص و1/8 ثمن من بيوت بلا ماء ساخن ولا حمام ! .

(1) Voir revue internationale ,de l'enfantesuisse, n° 33 1977,p.5

(2) Ibid p.6.

ونفس الصورة يمكن تعميمها على مجتمعات دول أوروبا الغربية ، ففي ايطاليا يزداد عدد الأحداث المنحرفين بشكل ملفت للنظر ، وترجع الأسباب دائما الى الأزمات الاقتصادية وأثرها على امكانيات الأسرة المادية ، وعجزها عن تربية أبنائها (1) . وتبقى صورة الحدث المنحرف في المجتمع الغربي واحدة، ويبقى السبب هو الظروف الاقتصادية والاجتماعية ، حسب ما فسرت ذلك النظريات الغربية ، وتظهر دائما الطبقات الدنيا على أنها سبب العلة ، بينما الانحرافات الأخرى تبقى في الظل ، ويبقى معها السبب الحقيقي للانحراف ، في مأمن من النقد ، طالما أن أفراد المجتمع ليسوا سواسية كأسنان المشط؟ ، حسب قانون اللعبة الرأسمالي .

3) ـ انحراف الأحداث في اسرائيل :

الكيان الاسرائيلي كما هو معروف جسم دخيل على المنطقة، اذ لا يمثل صورة المجتمعات الشرقية ، ولا المجتمعات الغربية ، بل مجرد شتات متناقض كدّس في شكله الحالي استجابة لمصالح استعمارية ، لذلك يعزى انحراف الأحداث فيه الى الهجرات المختلفة ، وعدم التجانس بين الرهوط والأصناف المهاجرة . وتتمثل مظاهر الانحراف وعدم التكيف في هذا الوسط الاجتماعي المتباين ، في الدعارة ، والمخدرات وغيرها (2) .

ويؤكد دارسوا ظاهرة انحراف الأحداث في اسرائيل ، أن الأحداث المنحرفين ينحدرون من أصل يهود المغرب العربي ، والشرق الأوسط (θ) (3) . ويظهر المجتمع الاسرائيلي بمظهر المجتمع الغربي مخالفا بذلك القاعدة الكونية القائلة

(1) Ibid p.6.

(2) JEAN BARRER E"ASPECTS DE L'ACTION SOCIALE EN ICRAEL" in "SAUVEGARDE DE L'ENFANCE", PARIS N°3 182 PP. 229/223

(3) Ibid.pp. 231/233.

(θ) هذا اعتراف ضمني بالتميز بين يهود الشرق ويهود الغرب، على عكس ادعاء اسرائيل ، ((المجتمع الفاضل)) .

بخصوصية كل مجتمع، فصورة الانحراف في اسرائيل، لا تختلف عن صورته في المجتمعات الغربية، وتفسير الانحراف فيه لا يختلف عنها .

ثانيا : انحراف الأحداث في المجتمع العربي :

مدخل : لا تقل درجة الاهتمام بالطفولة المنحرفة في المجتمع العربي عنها في المجتمعات الغربية أو الشرقية، حتى وان اختلفت امكانيات كل مجتمع في هذا الميدان . فبحكم انتشار وسائل الاتصال على اختلاف أنواعها، ومعايشة الغرب بالصورة، والشريط الصوتي، وتشجيع وسائل الاعلام العربية على نقل نفايات الغرب المعدة خصيصا لنقل الأزمة وتصديرها بالعملة الصعبة الى المجتمعات العربية وهي أقدر المجتمعات على الدفع اطلاقا في الوقت الراهن .

ورغم ذلك تبقى ظاهرة انحراف الأحداث خاضعة لخصوصية هذا المجتمع، سواء من حيث نوعيتها، أو من حيث امكانيات التحكم فيها .

1) ـ نسبة الشباب وانحراف الأحداث :

اذا كانت نسبة الشباب في المجتمع العربي تمثل أكثر من 55 ٪ من مجموع السكان، فلا شك أن الأمر يصبح في غاية الخطورة، لأن حدث اليوم هو رجل الغد، وما يعترض تنشئته من خلل تنعكس آثاره على مستقبله ومستقبل مجتمعه . (1)

لذلك وجب الاهتمام والعناية به، لاستدراك الموقف، وتقديم المساعدة والعون لمن يحتاجونها من هذه الفئات . وهذا اعتمادا على الامكانيات المادية المتوفرة، وعلى عنصر التماسك الأسرى، الذى لا زال يمارس دوره

(1) مصطفى العوجي، مرجع سابق، ص 204 .

كأطار سلطوى بيده زمام الأمور التربوية . وهو ما يفسر انخفاض معدلات انحراف الأحداث في المجتمعات العربية . وكذلك عنصر التسامح الذى لا زال يؤدى وظيفته الاجتماعية ، ولكن هذا لا يعني أن نسبة الانحراف في المجتمع تسير نحو التناقص ، بل الشيء الذى جعلها كذلك يعود الى ندرة الاحصائيات أو عدم القيام بها أو الأفصاح عنها ، باعتبار ذلك سر من أسرار الجهات الوصية (⊕) أو ربما حتى لا يظهر تقعر في النظام التربوى العربي ، نظرا لما يعلق عليه من آمال .

وتبقى الاحصائيات المعروضة قاصرة عن تقديم حجم الظاهرة بكل أبعادها. فالمعروض منها يشير الى أن نسبة الانحراف في الوطن العربي تتراوح ما بين صفر 0 ٪ في دول الامارات العربية المتحدة ، الى 21 ٪ في الجماهيرية العربية الليبية ، أما معدل انحراف الأحداث في المجتمع العربي ككل فهو يتراوح ما بين 03 ٪ الى 08 ٪ . (1)

أما نوعية انحرافات الأحداث في المجتمع العربي فتتمثل في : السرقة ، والايذاء عن غير قصد ، اتلاف المزروعات ، ألعاب الحظ الممنوعة ، التشرد ، والتسول ...الخ .

وتختلف نسبة كل حالة من بلد لآخر ، اذ ترتفع نسبة السرقة بالمقارنة مع الانحرافات الأخرى ما بين 60 ٪ الى 90 ٪ ، بينما لا تتجاوز في بعضها 30 ٪ .

أما العوامل والأسباب المؤدية الى انحراف الأحداث فتشير أغلب البحوث التي أجريت حول الظاهرة ، أن الحالة الاقتصادية ، والاجتماعية والثقافية ، والقيم التربوية للأسرة ، هي السبب الأساسي والمباشر فيها . (2)

(⊕) هذه اجابة مسؤول مصلحة حماية الطفولة بوزارة الحماية الاجتماعية . – الجزائر –
(1) نفس المرجع ، ص ، 205 .
(2) نفس المرجع ، ص ، 205 .

2) ـ انحراف الأحداث في المجتمع العربي المصرى :

لا توجد احصائيات حديثة عن انحراف الأحداث، ولا نسبته في المجتمع العربي ككل، وانما توجد احصائيات ترجع الى الستينات أو ما بعدها بقليل، والدراسة المعتمدة في استيقاء هذه المعلومات ترجع الى 1979، ومنشورة سنة 1984 . (1) (⊕)

وتتوزع نوعية الانحرافات في هذه الدراسة كالتالي : السرقة بأنواعها 47ر27 %، التشرد والتسول 64ر33 %، وتتوزع بقية النسب الأخرى بين المروق 82ر11 %، الهروب من المدرسة 91ر0 %، تعاطي المخدرات 82ر1 %، حالات غير موضحة 55ر4 % .

وتلخص الدراسة أسباب هذه الانحرافات كالتالي :
ـ كبر حجم الأسرة مع امكانيات اقتصادية محدودة، الأمر الذي أدى الى انخفاض مستوى المعيشة لدى هذه الأسر، وانعكاس كل ذلك على المستوى الثقافي والتربوى والاجتماعي بصفة عامة .

أما فيما يخص الوضعية الأسرية للأحداث موضوع الدراسة. (⊕⊕) فقد وجد الباحث أن 50 % يعيشون في أسر مكتملة فيزيقيا (الأب والأم على قيد الحياة، غير مطلقين، ويعيشان مع بعضهما) . ولا تمثل نسبة الطلاق سوى 27ر7 %، أما النسبة المتبقية 73ر42 %، فتتوزع على حالات الهجر، والوفاة . (2)

---

(1) راجع عبد الرحمن عيسوى، مرجع سابق .
(⊕) هناك بعض المؤلفات والدراسات الحديثة النشر، ولكنها تعتمد على احصائيات قديمة نسبيا، مما ينقص من أهميتها كمصدر أساسي للمعلومات .
(⊕⊕) اعتمدت هذه الدراسة على عينة تتكون من مائة وعشرة أحداث (110)، موجودين بمراكز خاصة باعادة التربية، الى جانب عينة سوية للمقارنة تتكون من 200 مائتي تلميذ .
(2) نفس المرجع، ص 188 .

3) ـ انحراف الأحداث في المجتمع اللبناني :

المجتمع اللبناني ، مجتمع العقدة ، لما كان عليه ، وما وصل اليه • لذلك فالمعلومات المقدمة عن ظاهرة انحراف الأحداث في لبنان ، في الظرف الراهن غير متوفرة ، والمعلومات المتوفرة تكون غير معبرة ، الا أنها تفيد في تقريب الوضعية لحالة عامة يعيشها المجتمع العربي ككل ، فتنوع الانحرافات لا تخرج عن نوعها. في المجتمع العربي المصرى أو الجزائرى ، أو السورى ، والوضعية الاقتصادية لأسر الأحداث لا تختلف هي الأخرى ، اذ تمثل حالة الفقر في أسر الأحداث نسبة 54 ٪ ، 42٪ يمثلون حالة وسط ، بين الفقر والاكتفاء • (1) والشيء الذى يميز به المجتمع اللبناني عن المجتمع العربي ككل هو نسبة التعليم ، فنسبة 51٪ من الأحداث المنحرفين متعلمون وفي دراسة مماثلة وجد أن 60ر21٪ متعلمون •

أما الوضع الأسرى للأحداث فيظهر أن 61ر55 ٪ يعيشون مع أسرهم ، في جو تربوى عادى ، 13ر89٪ يعيشون حالة طلاق ، بينما حالات اليتم لا تمثل سوى 7ر52 ٪ ، وحالات الطلاق 0ر62 ٪ ، و 16ر42 ٪ دون معلومات •(2)

وفي ظل هذا الجو الأسرى تتراوح درجة التربية بين الحسنة في 18ر6٪ ، والسيئة في 31ر54٪ ، والمتوسطة في 24ر64٪ ، أما الأحداث الذين لا سلطة للأهل عليهم فتمثل نسبتهم 20ر69٪ ، و 0ر71٪ يعاشرون رفاق السوء ، و 16ر44٪ ، دون معلومات •

ويظهر هنا سوء التربية كعامل أساسي في انحرافات السرقة مما يدل على التسيب التربوى ، وعدم احترام ملك الغير • (3)

---

(1) المرجع السابق ، ص ، 206 •

(2) نفس المرجع ، ص ، 207 •

(3) نفس المرجع ، ص ، 206 •

4) ـ انحراف الأحداث في المجتمع الكويتي :

اذا كان المستوى الاقتصادى للبلد ، يلعب دورا هاما في رفاهية الأسرة ، ويزيد من قدرتها وامكانياتها على تلبية حاجات الطفولة ، فالذى يفترض في الأسرة الكويتية ، أنها قادرة على تلبية حاجات أبنائها ، نظرا لصغر حجم المجتمع الكويتي من جهة ، ولما يتوفر عليه الكويت من امكانيات •

الا أن الأحداث الذين كانوا في مؤسسة التربية لسنة (1973) ينتمون الى أسر منخفضة الدخل ، ويفوق عدد الأفراد فيها الثمانية ، وتبلغ نسبة هؤلاء 62 ٪ • كما تبلغ نسبة الأمية في أوساط الآباء 65٪ ، بينما في أوساط الأمهات 88٪ ، ونسبة 51,4٪ من الأحداث لا يعيشون مع أهلهم • (1)

ثالثا : الحدث المنحرف في المجتمع العربي ونظيره في المجتمع الغربي :

من خلال استعراض ظاهرة انحراف الأحداث في المجتمع الغربي ، تبين أن أغلب الحالات المصرح بها ، هي حالات السرقة ، بمختلف مظاهرها ، الى جانب تحطيم أشياء الغير ، والتعدى مع استعمال العنف ضد الأشخاص • وفي كل هذه الحالات يكون الفعل الانحرافي موجه من الحدث الى شخص ثان (الضحية) • الا أن الظاهرة المستحدثة ، والمتمثلة في تعاطي المخدرات (التخدير المفضي الى الموت) ، وهي حالة يكون فيها الحدث المنحرف الجاني والضحية في نفس الوقت ، قد حولت مفهوم الانحراف في المجتمع الأوروبي ، من انحراف علائقي الى انحراف كامن ، وهي حالة عجزت معها امكانيات هذه الدول المتطورة ، في الوصول الى الكشف عن الظاهرة وعلاجها •

وتبقى العوامل والأسباب المؤدية الى احداث هذه الظاهرة ، هي نفس العوامل التقليدية ، مع اقحام الحضارة الحديثة بشكل مطلق في الموضوع ،

---

(1) نفس المرجع ، ص 207 •

ويبقى الاطار النظرى التقليدى ، هو السائد في تفسير الظاهرة ، كالفقر والثقافات الهامشية ، والهجرة ، والكثافة السكانية العالية والأحياء الهامشية ، أى دون الاشارة الى جوهر المشكلة ، المتمثل في طبيعة النظام الرأسمالي ذاته .

واذا كانت هذه العوامل هي صاحبة الأثر في المجتمعات الغربية ، فكيف يمكن أن تكون نفس الأسباب قد ولدت هذه الظاهرة ، في مجتمعات تختلف كل الاختلاف عن المجتمعات الغربية ، من حيث العادات والتقاليد ، وحتى في أسس البنية الاجتماعية ، فالمظاهر الانحرافية لدى الأحداث في المجتمع العربي تتمثل في السرقة أيضا ، ولكنها تأخذ صفة الاقتيات والبحث عن الترفيه (التافه) في كثير من الأحيان ، وتأتي بعد ذلك حالات التشرد والتسكع ، والخطر المعنوى ، بينما الانحرافات المتعلقة بالمخدرات ، فأن أغلب الدراسات التي قامت في المجتمعات العربية ، رغم قلتها تؤكد على انخفاض نسبتها بالمقارنة مع الحالات الأخرى . أما اذا قورنت بمثيلتها في المجتمع الأوروبي فلا تكاد تذكر .

أما أسباب الظاهرة فيرجعها الباحث العربي الى نفس الأسباب السابقة ، مع اضافة العوامل التاريخية ، وعدم توزيع الثروات الوطنية بشكل عادل ، الى جانب افتراض ، أن الانحراف موجة حضارية خرجت من أوروبا ومتجهة نحو الجنوب .

ويبقى المحلل العربي حبيس النظرية الغربية في هذا المجال ، فالفقر ليس دائما مولدا للانحراف باعتراف النظريات الغربية . (1) أما الأسباب الأسرية ، فالأسرة في المجتمع العربي لازالت قائمة بدورها ، فلازال الأب أبا ، والأم ، أمّا في ظروف اجتماعية واقتصادية خاصة ولا زالت الكفالة ، والأشراف التربوى حتى ولو كان بطرق تقليدية ، قائما ، أما قضية اختلاف الثقافات كعامل مولد

---

(1) سمير نعيم أحمد ، مرجع سابق ، ص ، 189 .

للانحراف ، فلا مجال للتطرق اليها كعامل في المجتمع العربي • كما يبقى المحلل العربي يتعامل مع أشكال تجريده بغية اقحامها بشكل مشوه ، ليفسر بها افتراضاته •

وعلى العموم لا يمكن مقارنة الحدث المنحرف في المجتمع العربي بنظيره في المجتمع الأوروبي ، بل يمكن أن نسمي هذه الظاهرة ، بظاهرة عدم التكيف الاجتماعي ، وأن الحدث غير المتكيف يمكن مساعدته وتوجيهه لتسهيل عملية اندماجه • ويتضح ذلك أكثر من خلال استعراض تشريعات الأحداث في المجتمع الغربي والعربي •

رابعا : تطور تشريعات الأحداث و معاملتهم :

مدخل : يرى (اميل دوركايم) أن ((حدة العقوبة تصبح أعظم كلما كان المجتمع أدنى ، وكلما كانت السلطة المركزية أقوى)) • (1) ولكن المجتمعات لم تبق في المرحلة الدنيا ، بل تطورت و طورت معها نظمها و قوانينها ، وكل ما يتعلق بمجالات حياتها ، مما جعل تشريعاتها اتجاه الأحداث تأخذ مسارا معينا ، اذ يقول اميل دوركايم في هذا المجال : أنه (كلما كان المجتمع أكثر تطورا ورقيا كلما كانت العقوبات أميل الى الرحمة حتى يكاد التعويض - بمفهوم محاولة علاج الأضرار التي وقعت - يحل محل وظيفة الردع)) • (1) ويمكن استعراض مراحل تطور هذه التشريعات كالتالي :

(1) - أثر حركة الدفاع الاجتماعي :

يرجع الفضل في تطور تشريعات الأحداث في مختلف أنحاء العالم الى حركة الدفاع الاجتماعي (2) ، سواء مع (جراماتيكا) أو مع (مارك أنسل) • كما أقرت

---

(1) نقلا عن رؤوف عبيد ، مرجع سابق ، ص ، 22 •

(2) جماد علي ، ((الاجراءات الجنائية في جنوح الأحداث ، و محاكمتهم ، دراسة في القانون الجزائري وبعض القوانين الأخرى)) • الجزائر ، معهد الحقوق والعلوم الادارية ، دبلوم الدراسات العليا ، (ستانسل) ، 1976 ، ص ، 15 •

المؤتمرات العالمية المنعقدة لنفس الغرض، مبادئ حركة الدفاع الاجتماعي، القائلة، بأن العقوبة كجزاء وحيد للجريمة لا يفي بغرض هذه الحركة (*) ودعت الى اتخاذ تدابير احترازية ووقائية، تتفق و شخصية الحدث المنحرف الأكثر أو الأقل قابلية لاستعادة التكيف الاجتماعي . (1)

وكان الأحداث قبل ظهور هذه الحركة، وانعقاد المؤتمرات المدعمة لها، يحاكمون جزائيا أمام المحاكم الجنائية، وحسب القانون العام، ويعاقبون لمخالفتهم القوانين بنفس الطرق التي يحاكم بها الراشدون، باستثناء الأحداث الذين تقل أعمارهم عن سبع سنوات (7 سنوات)، أما الذين تزيد أعمارهم عن هذا الحد فيعاملون مثل الكبار الراشدين. وبظهور الحركة وتطورها، أدخلت أغلب التشريعات العالمية أسلوب العلاج كرد فعل اجتماعي، ضد انحرافات الأحداث لكونها (جرائم) خاصة، تتطلب رد فعل اجتماعي خاص، منظورا اليه على أساس امكانية اصلاح واعادة ادماج الحدث في المجتمع، لا على أساس خطورة الفعل. ولكن تبني أهداف ومبادئ حركة الدفاع الاجتماعي، وما أقرته المؤتمرات الدولية المتعلقة بهذا المجال، قد خلق اختلافات متباينة في كيفية التدخل ونجاعة الوسائل.

2) ــ <u>الوسائل المعتمدة في التدخل :</u>

أثير حول وسائل التدخل هذه، تساؤلات كثيرة، في أيها أفيد في عملية التدخل والاصلاح، لأعادة الحدث الى وسطه الاجتماعي بشكل ملائم يضمن اندماجه دون صعوبة. ويوجد اليوم نوعان من الأنظمة المعتمدة في معالجة الأحداث ومحاكمتهم :

(*) من ضمن هذه المؤتمرات، المؤتمر المنعقد سنة 1910، الذى خرج بتوصية تتعلق بالجميع بين العقوبة، وتدابير الأمن بالنسبة للأحداث المشردين، ومعتادى الاجرام والشواذ عقليا. وكذلك المؤتمر المنعقد سنة 1926، الخاص بقانون العقوبات، خرج هو الآخر بتوصية تتعلق بمعاملة الأحداث المنحرفين.

(1) نفس المرجع، ص 15.

أ ـ الجهاز الاداري الخاص بمحاكمة الأحداث المنحرفين :

يسود هذا الجهاز في المجتمعات الاسكندنافية (كالسويد والدانمارك والنرويج)، وفي الدول الأروبية يطبقه البرتغال. يتولى أمر التدخل في قضايا الأحداث المنحرفين عن طريق أو بواسطة موظفين مختصين، وأخصائيين اجتماعيين، ونفسانيين، ومدرسين مختصين في شؤون التربية [1]، الى جانب أشخاص عاديين ممن يهتم بشؤون الطفولة، ومن مميزات هذا الجهاز، سهولة الانتشار والتواجد في كل المستويات بما فيها البلدية، والحي، وقد يكون بعض المكونين لهذا الجهاز موجودا في مكان اقامة الحدث، لذلك يمكن تقديم معلومات شاملة عن وضعية الحدث واقتراح الطريقة الملائمة في امكانية اعادة تربيته وادماجه في وسطه الاجتماعي. ويؤخذ على هذا الجهاز أنه :

(1) عدم الحصول على المعلومات الكافية عن الحدث يؤدي الى توقف الأعمال، وعدم البت في الأمر، وهو ما يبقي الحدث عرضة للانحراف من جديد.

(2) وجد هذا النظام عدم تقبل من طرف الأجهزة الجنائية، لعدم توفر الضوابط المطلوبة، لضمان حرية الأشخاص، وكذلك الفصل بين السلطات، وهو ما أبقى هذا النظام معمولا به في الدول المذكورة فقط، ولم يعرف الانتشار.

ب ـ الجهاز القضائي الخاص بالأحداث :

يسود هذا النظام في أغلب التشريعات العالمية، كما أقرته المنظمات العالمية ذات الاختصاص في ميدان العلوم الجنائية بصفة عامة وانحراف الأحداث بصفة خاصة، [2] وذلك لتوفر الضمانات الكافية، من حيث اجراءاته ومن

(1) نفس المرجع، ص 23.

(2) نفس المرجع، ص 23.

حيث مضمونه ، الى جانب الشروط المفروضة على تعيين قضاة الأحداث (المعرفة القانونية ، وعلوم أخرى مساعدة) ، كما يشترط أن يكون الجهاز مميزا بمختصين في ميادين مختلفة ، ولكنها ذات صلة بميدان انحراف الأحداث .(1)

خامسا : <u>تشريعات الأحداث في المجتمعات الغربية :</u>

كما سبقت الاشارة الى ذلك ، فان أثر الحركة الاجتماعية يظهر بكل وضوح في تشريعات الأحداث في المجتمعات الأوروبية :

1) <u>المجتمع البريطاني :</u>

لا يساءل الحدث الذى لم يتجاوز سنه السابعة في التشريع البريطاني ، أما من (السابعة 7) الى (الرابعة عشرة 14) فيفترض فيه انتفاء التمييز بقرينة يجوز نفيها ، ومن الرابعة عشرة 14 يعامل كالبالغ (الراشد) الا أنه يوجه الى الاصلاحيات ، التي لا يمكث بها عندما يبلغ سن (التاسعة عشرة 19) .(2)

أما الأحداث ما بين ستة عشرة سنة 16 وواحد وعشرين سنة فللمحكمة أن توجه الحدث الى معهد خاص ، دون أن تزيد مدة مكوث الحدث فيه أكثر من ثلاث سنوات ، وهذا عوضا عن ارساله الى السجن .

وقد أجاز قانون 1948 ارسال الأحداث الأكثر من واحد وعشرين سنة الى مركز خاص للاعتقال ، دون أن تتجاوز مدة الحجز (ستة أشهر 6) . (3) ولكن تشريع الأحداث البريطاني لسنة 1969 ، نص على عدم ارسال الأحداث الى أحياء القصر في السجون ، حتى لا يتأثر الأحداث بذلك ، وتصبح عملية

---

(1) نفس المرجع ، ص ، 23 .
(2) المرجع السابق ، ص ، 333 .
(3) نفس المرجع ، ص ، ص ، 334/333 .

الاصلاح والعلاج أصعب ، بالمقارنة مع اصلاح وعلاج الأحداث الذين يوجه
الى الاصلاحيات مباشرة .

2) ـ المجتمع الألماني :

لا يسأل الحدث في المجتمع الألماني قبل أن يصل (الثانية عشرة من
عمره 12) ، وبعد هذا السن تتوقف مسؤولية الحدث بمقدار ما يتوف
لديه من التمييز ، كما أنه لا يجوز للقاضي وضع الحدث في الاصلاح
بعد تجاوزه سن العشرين سنة . (1)

3) ـ المجتمع السويسرى :

قسم التشريع السويسرى سن الحداثة الى ثلاثة مراحل ، وتتميز كل
باجراءات وتدابير تربوية ، تختلف عن المرحلة التي تليها . فقبل أن يتج
الحدث سن (الرابعة عشرة 14) لا تنوقع عليه أية عقوبة ، بل مجرد اج
تربوى ، ومن (الرابعة عشرة 14) الى غاية (الثامنة عشرة 18) ، لا يق
الحدث أيضا تحت طائلة العقاب ، بل يوضع في معاهد اصلاحية تختلف
ما عن المعاهد التي يوضع فيها الأحداث الأقل من (14 سنة) . أما
المرحلة الثالثة ، فتبدأ عند بلوغ الحدث سن الثامنة عشرة كاملة ، وتنت
ببلوغه سن (العشرين سنة 20) ، وفيها تخفف العقوبة ، ويفصل فيها بي
الجناة الراشدين ، والأحداث . (2)

4) ـ المجتمع الفرنسي :

عرف التشريع الفرنسي المتعلق بالطفولة المنحرفة هو الآخر مراحل
تدريجية ، اذ حدد تشريع 1945 سن التميز (بالثالثة عشرة 13 سنة)

---

(1) [illegible]

(2) نفس المرجع ، ص ، ص ، 333/334 .

اذ لا يجوز مساءلة الأحداث جنائيا قبل هذه السن ، مهما كانت جسامة الفعل ، بل تتخذ بشأنهم تدابير تربوية ، تتمثل في ملاحظة الحدث لمدة معينة ، ثم تقدم له المساعدات اللازمة بناءا على ذلك . وبعد هذه السن لا يجوز للقاضي حسب تشريع 1945 ، الا اتخاذ تدابير اصلاحية ، كما يجيز له نفس التشريع اتخاذ عقوبة أعلى اذا اقتضى الأمر . (1) والى جانب هذا التشريع، هناك قوانين وتشريعات خاصة بالطفولة والمراهقة ، مثل قانون 1958، وتشريعات 1959 . (⊕)

تعقيب :

يظهر مما تقدم أن التشريعات المتعلقة با لأحداث في المجتمعات الغربية، قد عرفت تطورا هاما ، وهذا تحت تأثير المذاهب والاتجاهات الانسانية ، خاصة حركة الدفاع الاجتماعي . كما كان لتطور العلوم الانسانية، والاجتماعية دورا في استكشاف أغوار النفس البشرية ، وبذلك حددت سن أو مرحلة الطفولة الأولى ، والثانية ، والمتأخرة ، والمراهقة ، والبلوغ ، ومتى يستطيع الكائن البشرى ادراك أفعاله وتحديد درجة خطورتها على نفسه ، وعلى غيره .

وعلى هذا الأساس أولت التشريعات الخاصة بالأحداث في المجتمعات الغربية أهمية خاصة للجانب الاصلاحي والتربوى، رغم أنها تختلف فيما بينها في تحديد سن التمييز أو الرشد أو المساءلة القانونية ، أو المسؤولية المخففة، بينما تبقى الاجراءات المتخذة متشابهة، تهدف كلها الى البحث عن كيفية ادماج واعادة ادماج الأحداث المنحرفين في المجتمع . كما تركت هذه التشريعات لقضاة الأحداث حرية اتخاذ الاجراءات والتدابير التي يرونها مناسبة .

وكثيرا ما يفضل قضاة الأحداث الاجراءات العقابية على التهذيبية ، خاصة في من تجاوز منهم سن عدم التمييز ، وكان فعله معاقب عليه قانونا ،

---

(1) راجع جان شازال ، الطفولة الجانحة ، ترجمة أنطوان عبده ، الجزائر ، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع ، بدون تاريخ ، ص ص ، 154/147 .

(⊕) سيظهر ذلك من خلال تطور تشريع الأحداث في الجزائر .

ويمس الغير ، أما حالات الخطر المعنوي، والمروق ، والتشرد ، وغيرها من الأفعال التي تمس الحدث في ذاته ، فأغلب اجراءاتها اصلاحية تربوية •

سادسا : تشريع الأحداث في المجتمع العربي :

لا تشذ التشريعات العربية المتعلقة بميدان انحراف الأحداث عن القاعدة الأوروبية، بل لم تأخذ ذلك من الاتجاهات الفلسفية التي سادت في أوروبا ، بل أخذت عن التشريعات ذاتها (⊕) ، رغم أن المجتمع العربي له مصادره التشريعية الخاصة به • حيث حدد الاسلام سن التميز ببلوغ الحدث سن السابعة من عمره ، كما حدد سن المراهقة عند الاناث (بتسع سنوات) ، وعند الذكور (باثنتي عشرة سنة) ، كاملة • أما البلوغ فبظهور علاماته المعروفة عند الفتى ، وعند الفتاة ، وان تأخر عن هذه السن يلحكم على بلوغهما في سن الخامسة عشرة ، وهي السن الفاصلة بين مرحلة الطفولة و مرحلة المراهقة من جهة ، والرجولة والأنوثة من جهة ثانية • [1] وبعد بلوغ هذه السن يدخل الشخص مرحلة المساءلة القانونية عن جميع أفعاله ، وأقواله ، ما لم يكن سفيها أو مجنونا •

أما الأحداث دون الخامسة عشرة فينقسمون الى فئتين، الأولى ما دون السابعة، وهي غير مميزة ، ولا تسأل عن أفعالها أو أقوالها جنائيا ، ولكن هذا لا يعفي أولو الأمر اذ يعوض الولي ما أتلفه الولد في هذه المرحلة• والفئة الثانية ما بين السابعة والخامسة عشرة ، وتعد مميزة شرعا • واذا ارتكب الحدث في هذه المرحلة فعلا محرما ، ترك للقاضي أمر اتخاذ التدابير والاجراءات الملائمة ، وهذه التدابير لا تخرج عن اجراءات التوبيخ أو التأديب البدني أو تسليم الحدث لوالديه أو المؤتمن• وللقاضي صلاحيات في اتخاذ اجراء ضد أولياء الحدث، وتصل هذه الصلاحيات الى درجة العقوبة اذا ثبت له تواطؤهم مع الحدث • [2]

(⊕) يظهر من تشريعات الدول العربية في ميدان انحراف الأحداث أن كل دولة أخذت عن الدولة التي احتلتها ، أو فرضت عليها الحماية •

(1) سامية حسن الساعاتي ، الجريمة والمجتمع••• ، مرجع سابق ، ص ، 147 •

(2)نفس المرجع ، ص ، 148 •

وهذا القضاء الاسلامي كان سائدا في مصر قبل الأخذ بالتشريعات الأوروبية .

1) المجتمع العربي المصرى :

دخل التشريع الخاص بالأحداث المتأثر بالتشريعات الغربية ، المجتمع العربي المصري سنة 1883 م بقانون معروف باسم قانون نابليون ،(1) وعدل هذا القانون تعديلا جوهريا بعد صدور قانون العقوبات سنة 1904 ، كما أنشئت محكمة خاصة بالأحداث سنة 1905 . كما صدر قانون خاص بالأحداث المشردين سنة 1908 ، وجاء سنة 1937 قانون معدلا بصفة جوهرية قانون 1904 ، خاصة في جزئه المخصص للأحداث ، كما ألغي من جهة أخرى القانون الخاص بالأحداث المشردين .(2)

وبعد صدور قانون 1949 الذى يعتبر طفرة تشريعية في ميدان الأحداث في المجتمع العربي المصرى ، حيث حدد وضعياتهم كالتالي :

(أ) عندما يضبط الحدث متسولا أو عارضا لسلع تافهة أو في حالة قيامه بعرض ألعاب بهلوانية ، لا تصلح كمورد للرزق .

(ب) اذا مارس الحدث جمع أعقاب السجائر ونحوها من الفضلات والمهملات .

(جـ) اذا قام بأعمال لها علاقة بالدعارة ، أو افساد الأخلاق ، أو القمار ، أو من يقومون بهذه الأعمال .

(د) في حالة مخالطة المشردين والمشتبه فيهم ، أسيء السمعة والسلوك .

(هـ) اذا كان سيء السلوك ، مارقا من السلطة الأبوية ، أو الوصية أو كان ولى الأمر غائبا أو متوفيا أو عديم الأهلية .

(و) اذا لم يكن له محل اقامة معروف ، أو كان ينام في الطرقات .

(ز) اذا لم يكن له وسيلة مشروعة للعيش ، ولا عائل مؤتمن ، أو يتيم الأبوين أو كانا غائبين ، بسبب السجن أو نحوه .(3)

---

(1) المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية ، تشرد الأحداث ، دراسة احصائية ، القاهرة ، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية ، 1963 ، ص ، 9 .

(2) نفس المرجع ، ص ، 11 .

(3) المرجع السابق ، ص ، 150 .

(3) رؤوف عبد ، مرجع سابق ، ص ، 335 .

(3) عبد الرحمن عيسوى ، مرجع سابق ، ص ، ص ، 128/127 .

وفي سنة 1974 صدر قانون آخر أضاف صفة ثامنة لقانون 1949 ، وهي اذا اعتاد الحدث الهروب من معاهد التعليم أو التدريب، كما يلغي القوانين السابقة المخالفة له . ويتضمن الاجراءات المتخذة في حالة التشرد الى جانب اجراءات التطبيق الالزامية .

كما حدد المشرع حسب هذا القانون مرحلة المسؤولية المخففة ، وقسمها الى ثلاثة مراحل :

ـ المرحلة الأولى : تبدأ من سن (7 السابعة) وتنتهي عند سن (12 الثانية عشرة) ، الاجراءات المتخذة في هذه المرحلة ، اجراءات تربوية ، ويعاد الحدث الى أبويه في أغلب الحالات .

ـ المرحلة الثانية : تبدأ من سن (12 الثانية عشرة) وتنتهي عند سن (15 الخامسة عشرة) ، وتعتبر هذه السن ، سن الرشد الجنائي ، أين تخفف العقوبة على الحدث، ولكنه لا يعفى من المسؤولية .(1) وفي هذه المرحلة تتخذ أيضا بشأن الحدث اجراءات تربوية ، كما أنه لا يحكم عليهم بالأحكام الخطرة ، كالاعدام ، ومدى الحياة ، والأشغال الشاقة ، وتخفض العقوبة في كل الحالات الى $\frac{1}{3}$.(2)

ـ المرحلة الثالثة : عدل القانون المصرى الخاص بالأحداث ، التقسيم القديم لسن الحداثة ، والعقوبة المخففة ، القائمة على السن ، ومدد حالة الاستفادة من العقوبة المحققة لغاية سن الثامنة عشرة .

2) ـ المجتمع العربي اللبناني :

تطرق قانون العقوبات اللبناني ، الصادر سنة 1943 والصادر سنة 1948 في الباب المخصص للأحداث ، بصفة شاملة لأنواع المعاملات القضائية ، وكذلك التدابير التربوية والاصلاحية .

---

(1) جماد علي ، مرجع سابق ، ص، 63 .

(2) سامية حسن الساعاتي ، الجريمة والمجتمع ، مرجع سابق ، ص ، 160 .

كما قسم هذا القانون فئات السن الى ثلاث فئات :

ـ الفئة الأولى : من سن السابعة الى غاية الثانية عشرة ، بينما يعتبر الأحداث الأقل من سبع سنوات عديمي المسؤولية ، وبالتالي لا تشملهم عملية الحماية .

ـ الفئة الثانية : تبدأ من سن الثانية عشرة ، وتنتهي عند سن الخامسة عشرة ، وتتشابه مع القانون المصرى الخاص بالأحداث، من حيث التقسيم والمسؤولية المخففة .

ـ أما الفئة الثالثة : فتبدأ من سن الخامسة عشرة ، وتنتهي عند سن الثامنة عشرة . ويظهر أن المشرع اللبناني قد حذى حذو المشرع المصرى ، ماعدى اعتبار الأحداث الأقل من سبع سنوات غير مشمولين بالرعاية في القانون اللبناني ، بينما المصرى قد شملهم بالرعاية والحماية .(1)

3) ـ المجتمع المغربي :

يحدد المشرع المغربي سن الرشد ببلوغ الحدث سن (16 السادسة عشرة) ، بينما سن المسؤولية المحققة يحصره ما بين سن (12 الثانية عشرة) وأقل من (16 ستة عشرة) ، أما الأحداث الذين تتراوح سنهم ما بين (16 ستة عشرة) ، و(18 ثمانية عشرة سنة) فيعاملون مثل الكبار تماما . (2)

سابعا : واحدية المصدر واختلاف التشريع :

ان المستقرئ لمواد التشريعات العربية ، رغم واحدية المصدر ، يلاحظ اختلافات بينة ، خاصة فيما تعلق منها بالأحداث ، فسن الرشد الجنائي تختلف من بلد لآخر ، الى جانب اختلاف تحديد سن المسؤولية المخففة التي

---

(1) نفس المرجع ، ص، ض، 153/154 .

(2) المرجع السابق ، ص، 63 .

ينجر عنه تخفيف العقوبة ، حتى وان كانت المؤتمرات واللقاءات العالمية ، والجهوية ، قد مهدت للمشرع العربي السبيل ، من أجل توحيد تشريع الأحداث، بتفريقها بين مفهوم الانحراف ومفهوم الاجرام . (1)

ولكن المشرع العربي وصل الى بغيته عن طريق تبني المفاهيم الغربية في تحديد مفهوم الحدث المنحرف في المجتمع العربي بنظرية في المجتمع العربي ، اعتقادا منه ـ أى المشرع ـ أن ذلك عملا متطورا جدا ، يمكن أن يجعل من أحداث مجتمعه يعاملون مثل أحداث المجتمعات الغربية ، فكانت التشريعات العربية في هذا الميدان صورة طبق الأصل للتشريعات الأوروبية ، حتى في تواريخ الصدور ، وبقيت تتأرجح مابين النمط البريطاني ، بالنسبة للدول التي حز في خاصرتها السوط الانجليزى ، وبين النمط الفرنسي الذى مرغ في التراب أنوف من لا زالوا يحلمون بأن يعترف بهم كموالين له ، حتى وان أصبحت بلدانهم مستقلة .

---

(1) مصطفى العوجي ، مرجع سابق ، ص ، ص، 178/179 .

الفصل الثالث

⊕ ـ ظاهرة انحراف الأحداث في المجتمع الجزائري .

ـ تطور تشريعات الأحداث ،

ـ وهياكل الاستقبال .

0±0±0±0±0±0±0

أولا : ظاهرة انحراف الأحداث في المجتمع الجزائري :

مدخل : الاهتمام بالطفولة والمراهقة والكيفية التي كانت تتم بها ، سواء على مستوى النصوص التشريعية أو على مستوى الهياكل المخصصة للاستقبال ، قبل الاستقلال ، ما هي الا ضرب من العبث الفكري ، فالنصوص لم تطبق الا كوسيلة لتبرير ايقاف الطفولة التي كانت تمد يد المساعدة الى الثورة . (⊕)

أما الجانب الايجابي في تلك النصوص فقد جمد الأسباب استعمارية ، أما هياكل الاستقبال ، فكانت عبارة عن ثماني مؤسسات تقوم بعملية ((الترويض للطفولة الجامحة)) بدل التربية والحماية ، وكانت هذه المراكز مقامة في مزارع المعمرين ، أو الى جانب الثكنات العسكرية ، حتى تقوم بالدور الذي أنشئت من أجله . (1)

1) ـ مرحلة الاستقلال :

بعد الاستقلال وجدت الجزائر نفسها أمام مشاكل عديدة ، ومن بينها مشكل الطفولة التائهة والضالة ، واليتيمة ، والمشوهة ، والمصابة بأمراض عقلية . الى جانب الآثار النفسية ، التي أدت الى تذبذب في أمزجة الناس وطباعهم . وفي ظل هذه الوضعية ، أصبح الدور الوقائي أكثر أهمية بالنسبة للأحداث المعرضين لخطر الانحراف كأفراد من خلال ظروفهم ، أو من خلال بيئتهم الاجتماعية ، بفعل ما تركه المستعمر ، أو بفعل ما آلت اليه الوضعية العامة للطفولة في الأيام الأولى للاستقلال . (⊕⊕)

(⊕) استجواب مع أحد حراس المركز الخاص باعادة التربية بئرخادم رقم (2) كان يعمل مع الأحداث أثناء فترة الاستعمار ، يؤكد على أن أغلب الأحداث ، جيء بهم لأسباب سياسية ، ولا زال لحد الساعة من يأتي لأخذ شهادة قدماء المساجين في المركز رقم (2) .

(1) ملتقى وزاري ـ بين العدل ، والداخلية والشباب والرياضة ـ عقد بمدرسة الشراقة لتكوين الاطارات في الفترة من 29 الى غاية 31 جانفي 1974 . (ستانسل)

(⊕⊕) حيث أن عدد الأيتام من أبناء الشهداء ، والطفولة الضالة ، لم يكن في وسع الدولة آنذاك امكانية التكفل بها .

فالأمكانيات المحدودة للدولة الفتية لم تستطع تلبية حاجات الطفولة الى الدراسة ، والى التمهين أو الايواء على الأقل !. فمجموع ما كان يوجد من المراكز المخصصة للتكفل بالطفولة (المسماة آنذاك منحرفة) لا يتجاوز الثمانية مراكز ، تحتوى في مجموعها على (710 سبعمائة وعشرة أسرة) . وكانت هذه المراكز تابعة لوزارة العدل ، ثم حولت الى وزارة الشباب والرياضة سنة 1963 . وضمت فيما بعد مراكز أخرى الى المراكز السابقة ليصبح عددها (26 مركزا) ، موزعة على مختلف أنحاء القطر . (1) وبرمج في المخططات التنموية المختلفة بناء 39 مركزا تتسع لـ(3720 سرير) . (⊕)

2) — حجم الظاهرة آنذاك :

ليس هناك احصائيات دقيقة وموحدة ، عن حجم الظاهرة في السنوات الأولى للاستقلال ، بل هناك شتات من الأرقام والأعداد الموزعة بين جهات وصية مختلفة . (⊕⊕) ولكن يمكن القول أن نسبة كبيرة من الأحداث كانت مشردة يتهددها الانحراف ، خاصة السنوات الأولى للاستقلال ، أى قبل الاصلاح القضائي سنة 1966 .

فالأحداث الذين أدخلوا الى المراكز قبل الاستقلال بحجة أو بأخرى ، خرج أغلبهم ، بل كلهم ، وأغلقت أبواب المراكز ، مثلها مثل أغلب المؤسسات المخربة والمعطلة . (⊕⊕⊕)

---

(1) نفس المصدر ،

(⊕) المخطط الثلاثي ، 67/1969 ، المخطط الرباعي الأول والثاني ، 70/1973 و74/1977 ، ولكن لم ينجز من المراكز المبرمجة الا القليل بل أغلق منها الكثير بحجة عدم ملاءمتها ، ولم يبق منها حاليا الا 23 مركزا موزعة على مختلف أنحاء القطر .

(⊕⊕) وزارة العدل ، والداخلية ، والشبيبة والرياضة .

(⊕⊕⊕) حسب استجواب مع مسؤول مخزن في مركز اعادة تربية الفتيات بالشراقة (مدرسة تكوين الاطارات حاليا) ، كان يشتغل في فترة الاحتلال هناك ، يقول : خرجت الفتيات من المركز يوم 19 جوان 1962 ، وأغلق المركز لغاية 1963 ، ويؤكد ذلك عامل آخر عمل في تلك الفترة مع الأحداث في مركز بئر خادم .

اذ خرج الأحداث في اتجاهات مختلفة ، فمنهم من عاد الى أسرته ، ومنهم من بقي في الشارع عرضة للانحراف ، وبعضهم أخذ الى فرنسا من طرف مديري تلك المراكز ، خاصة الفتيات . (⊕)

وعلى العموم فعدد الحالات الخاصة بالأحداث المنحرفين الذين عرضت قضاياهم على قضاة الأحداث في سنة 1963 الى سنة 1968 تبين حجم الظاهرة آنذاك ، من خلال الجدول التالي :

السنوات	عدد الحالات المعروضة
1963	1 249
1964	1 571
1965	1 741
1966	1 479
1967	1 979
1968	2 100

فاذا أخذت سنة 1963 كسنة أولى في احصاء عدد الأحداث ، الذين عرضت قضاياهم أمام القضاء لهذه السنة ، فيظهر أن هذا العدد ضئيل جدا ، بالمقارنة مع حالة البلاد في جميع النواحي ، وحالة المجتمع ككل ، خاصة وضعية الأسرة والطفولة ، فقضاء الأحداث لم يكن موجودا الا في المدن الكبرى ، الى جانب عدم تخصصه . فقضاة الأحداث في هذه الفترة عينوا من بين كتاب الضبط والاداريين ، وهذا للفراغ الذى تركه القضاء الفرنسي . (2) وهو ما يجعل هذه الاحصائيات هينة .

(⊕) حسب استجواب مع مربية كانت تعمل مع المنحرفات في مركز الشراقة ، السابق الذكر .

(2) جماد علي ، مرجع سابق ، ص ،

ولكنها تبقى كنقطة انطلاق مهمة لمعرفة مدى تطور القضاء الجزائرى المتخصص، بعد الاصلاح القضائي سنة 1966. فبعد هذه السنة ارتفع حجم القضايا المعروضة على قضاة الأحداث ، ويمكن تفسير هذا الارتفاع اما بظهور وضعيات وصفات أخرى حددها التشريع الجزائرى الخاص بالأحداث ، واما بتوسع جهاز القضاء وتعميمه على الدوائر ، الى جانب تخصصه في قضايا الأحداث .

ومهما يكن من أمر فان عدد الأحداث الذين كانوا في حاجة الى حماية، في هاته الفترة وما بعدها ، بدأ يتزايد بشكل متسارع، من جراء عملية التنمية السريعة في مختلف الميادين خاصة الصناعية ، الى جانب الزراعية والثقافية والاجتماعية .

3) _ الهجرة وظاهرة الانحراف :

ان نعمة الاستقلال كادت أن تنقلب الى نقمة ، لولا تدارك الوضع مؤخرا ، ومحاولة اسكان واعادة اسكان المهاجرين ، أو اعادتهم الى أماكن هجرتهم ، وتزويدهم بامكانيات تسمح لهم بالبقاء هناك ، لمواصلة عملية التنمية خاصة الفلاحية .

فعملية التصنيع السريع أدى الى هجرة لم تكن متوقعة لا من قبل المخططين للمشاريع الصناعية ، ولا للمشاريع التنموية الأخرى بصفة عامة . اذ هاجر في اتجاه المدن على اختلاف أنواعها ودرجة حجمها ، أعداد كبيرة ، من الشباب نتيجة لطلب الصناعة على اليد العاملة . وتؤكد عملية رصد هذه الهجرة ، أنها بدأت في السنوات الأولى للاستقلال .

وقدر حجم الهجرة في اتجاه المدن في سنة 1966/62 ، حسب احصاء السكان لسنة 1966 (600 000 بستمائة ألف نسمة) ، أى بمعدل

150 ألف نسمة سنويا . (1) وكانت تتشكل هذه الهجرة من الفئات الاجتماعية القادرة على العمل ، كما أنها تنحدر من العمال المأجورين ، والتجار الصغار ، والفلاحين الصغار الفقراء . (2) ومن الباعة المتجولين الذين يكونون القسم الأعظم من هذه الهجرة ، كما يشكلون في نفس الوقت يدا عاملة غير متدربة . وبحكم محدودية مناصب العمل المشروطة (المهنة والتأهيل) ، فان هؤلاء المهاجرين ، يقومون بالأعمال الموسمية ، وأشغال البناء التي لا تتطلب تكوينا مهنيا كبيرا ، لذلك فهم معرضون الى تغير عملهم حسب الفصول ، وحسب طلب القطاعات المشغلة موسميا .

فتتعرض الأسرة من جراء ذلك الى عدم الاستقرار في حياتها المادية ، فتزداد مطاليبها تحت ضغط الحاجة ، والبحث عن حياة أفضل ، فتدخل معترك التغير والمقاومة ، مما يجعلها عرضة لخطر عدم التكيف الاجتماعي ، ويعرض أبناءها لخطر الانحراف . (3)

اذ تؤكد أغلب الدراسات التى تناولت ظاهرة انحراف الأحداث ، على أن نسبته ترتفع في أوساط الأسر المهاجرة . (4)

كما تعرف أماكن اقامة الأسر المهاجرة بأماكن (التحول) حسب تعبير (شلدون ، واليانورجلوك) ، ويذهب في هذا الاتجاه (كليفورد شو) وكل من درس هذه الظاهرة ، خاصة الدراسات السكانية . (5)

4) ـ حجم الظاهرة حسب المعطيات الاحصائية :

يعتبر دارسو ظاهرة انحراف الأحداث ، أن الهجرة من الأسباب الرئيسية في

---

(1) عبد اللطيف بن أشنهو ، الهجرة الريفية في الجزائر ، ترجمة عبد الحميد أتاسي ، الجزائر ، المؤسسة الوطنية للطباعة التجارية ، 1981 ، ص، 9 .

(2) نفس المرجع ، ص، 10 .

(3) مصطفى حجازي ، مرجع سابق ، ص، 167 .

(4) رؤوف عبيد ، مرجع سابق ، ص، 313 .

(5) أنظر الفصل الأول ، ص، 28 .

ازدياد نسب الأحداث المنحرفين ، في الحواضر والمدن ، الا أنها في الحقيقة نتيجة لما تطلبته عملية التنمية السريعة من أيدى عاملة ، للخروج بالمجتمع من دائرة التخلف ، فكان لتلك السرعة تأثير على بنية الأسرة سواء كانت مقيمة أو مهاجرة .

فعملية الحراك الاجتماعي المصاحب لعملية التنمية أحدث ارتباكا ، في نمط المعيشة ، وفي المثل والقيم التربوية للأسرة ، مما نتج عنه تسيب تربوى ، وعدم مراقبة . ويظهر من خلال الجدول التالي أن عدد الأحداث الذين مثلوا أمام المحاكم ، من سنة 1972 الى سنة 1977 ، وهي سنوات المخططات التنموية ، أنه كان مرتفعا جدا بالمقارنة مع السنوات السابقة . (1)

(2)

السنوات	عدد القضايا
1972	6 252
1973	6 613
1974	7 450
1975	8 450
1976	7 344
1977	8 000

يظهر من خلال استعراض عدد الحالات المعروضة أمام محاكم الأحداث لسنة 1963 ، ومقارنتها بما عرض أمام محاكم الأحداث لسنة 1973 ، وهي عشرية كاملة ، أن عدد الحالات تضاعف بـ (6 ست مرات) تقريبا .

---

(1) حزب جبهة التحرير الوطني ، الاتحاد الوطني للشبيبة الجزائرية ، الملتقى الوطني حول الطفولة الـ[illegible]حة ز 1980 ، ص 25 .

(2) نفس المرجع ، ص ، 26 .

ويلاحظ أيضا أن سنة 1975 ، التي ارتفع فيها العدد على سنة 1974 ، وحتى على سنة 1977 (سنة اجراء هذا الاحصاء) يعود الى صدور التشريع الخاص بالأحداث ، والمتعلق بأخلاق الشباب ، وأيضا قانون انشاء المؤسسات (المراكز) الخاصة بحماية الطفولة ، والمراهقة ، وهو ما يسمح بارتفاع عدد الحالات ، لوجود أماكن وضعها ، التي لم تكن موجودة من قبل .

ولكن التفسير السوسيولوجي الوحيد الذى يبرر هذا الارتفاع هو عملية التنمية السريعة ، والهجرة ، مما أدى الى تغير في عادات الأسرة الاستهلاكية ، بازدياد مطالب أفرادها وعدم قدرتها على مسايرة ذلك ، وهو ما أدى الى ارتفاع نسب السرقة خاصة المتعلقة بالمادة في أوساط الأحداث ، كما أن مظاهر العنف ، وطرق السلب المعروضة في صور مغرية عن طريق معلقات الصور السينمائية ، أو عن طريق الأفلام السينمائية والتيليفزيونية لها أثرها الواضح أيضا . (1) والجدول التالي يبين نوع المخالفات المرتكبة :

(2)

نوع المخالفات	النسبة
السرقة المتعلقة بالمادة	٪ 61ر2
اعتداء على الغير	٪ 22
مخالفات ضد الاخلاق	٪ 09ر5
مخالفات مختلفة	٪ 07ر3
المجموع	٪ 100

وتظهر المادة كعامل أساسي في هذا الجدول ، فعجز الأسرة عن تلبية حاجات الحدث المادية ، واهماله تعتبر أحد الأسباب التي تعمل على انحراف الحدث ، كما أن حاجات الحدث لا تبقى ثابتة ، بل تتغير وتتنوع مع تقدم سنه ،

---

(1) جان شازال ، مرجع سابق ، ص ، 28 .

(2) المرجع السابق ، ص ، 26 .

فكلما كبر كبرت كمية حاجاته وتنوعت ، ويشتد طلبه عليها •

ويظهر من الجدول التالي ، أن الحدث كلما تقدم به السن كلما ازداد طلبه ، وأمام عجز الأسرة عن تلبية حاجاته ، يدخل في عملية التلبية الغير مشروعة ، التي تقوده الى الانحراف •

(1)

سن الأحداث	النسبة
أقل من 13 سنة	12ر3 ٪
من 13 الى 16 سنة	37ر4 ٪
من 16 الى 18 سنة	50ر3 ٪
المجموع	100 ٪

كما يظهر أيضا أن الحالة تزداد تأزما بدخول الحدث مرحلة المراهقة ، وهي مرحلة صعبة في حياة الحدث ، اذ فيها يبدأ التمرد على السلطة الوالدية ، وعدم تقبل الأوامر الغير مبررة ، وكلها أمور لها ما يبررها ، فاذا لم تستطع الأسرة تفهم هذه الوضعية ، وتعمل على مرورها بشكل طبيعي ، فانها تدفع بالحدث الى الخروج عن طاعتها ، وبالتالي الانحراف ، وهو ما تظهره النسب السابقة بكل وضوح ، فنسبة الانحراف تزداد كلما ازدادت المطالب ، وقوبلت بعدم التلبية من طرف الأسرة • كما يبرز الجدول أن نسبة 50ر3 ٪ تتراوح أعمارهم ما بين (16 الى 18 سنة) ، وهي نسبة مرتفعة في مرحلة خطيرة ، فبعدها يصبح الحدث أمام واقع آخر يختلف تماما عن وضع الأحداث في مثل هذه السن ، الذين منحهم المشرع الجزائري مسؤولية مخفضة عن أفعالهم •

وتبقى الأسباب المباشرة لهذه الظاهرة تتمثل في الفقر ، والتسرب المدرسي ، وعدم استغلال أوقات الفراغ ، وكثافة السكان والاهمال الأبوي ، وضيق

---

(1) نفس المرجع ، ص، 26 •

السكن ، الى جانب الهجرة .(1)

حيث قدرت نسبة التسرب المدرسي السنوي 8 ٪ من مجموع التلاميذ الذين يزاولون دراستهم في المرحلة الابتدائية.(⊕) كما قدرت نسبة الأمية في أوساط الأحداث الذين تتراوح أعمارهم ما بين (9 سنوات و 11 سنة) بـ 28 ٪ .

أما عدد الذين طردوا من المدارس لسنوات 1979 ، وسنة 1980 ، و 1981 ، فقد قدر 000 590 1 تلميذ ما بين المرحلة الابتدائية، والمتوسطة ،(2) كما يزداد الوضع خطورة اذا ما عرفنا أن الحدث في هذه المرحلة لا يستطيع مزاولة أي مهمة أو عمل أجرى،(⊕⊕) مما يجعله عرضة للاستغلال من طرف مزاولي الأنشطة الممنوعة ، وعرضة للانحراف ، مما يجعل عملية التدخل والحماية في غاية الصعوبة ، ولكي يتضح ذلك أكثر، نستعرض الاحصائيات التالية الخاصة بولاية الجزائر .(⊕⊕⊕)

5) ـ حجم الظاهرة ونوعيتها على مستوى الجزائر العاصمة :

أشار الملتقى الذي عقد سنة 1974 ما بين الوزارات، الى انشاء فرقا خاصة من شرطة الأحداث .(3) وحددت في هذا الملتقى كيفيات تدخل هذه الفرق ، كما حدد دورها الأساسي في محاربة كل عوامل تحريض الأحداث على الانحراف ، وحدد مجال عملها ومهامها كالتالي :

---

(1) حزب جبهة التحرير الوطني ، مقررات الدورة التاسعة للجنة المركزية ، قصر الأمم من 2 و 3 جوان 1983، لجنة الاعلام والثقافة والتكوين ، ص 43 .

(⊕) هذه التسمية كانت قبل دخول المدرسة الأساسية مرحلة التعميم .

(2) نفس المرجع ، ص، 44 .

(⊕⊕)قد يرى البعض أن القانون المتعلق بالتمهين الصادر في قد حل المشكل ، ولكن حقيقة الأمر أن المشكل لم يحل حتى بتكثيف مراكز التكوين المهني .

(⊕⊕⊕) هذه الاحصائيات غير منشورة ، جمعت من طرف فرقة شرطة الأحداث لولاية الجزائر .

(3) وزارة الشباب والرياضة ، ملتقى ما بين الوزارات ، مرجع سابق (ستانسل) .

أ ـ مراقبة المحلات العمومية ، والأشخاص القصر الذين يترددون عليها .

ب ـ مراقبة الطرق العمومية ، من ناحية السلوك وكذا السلوكات المخالفة للسلوك السوى المقبول اجتماعيا ، (الدعارة ، والقوادة ، واستغلال القصر) .

جـ ـ مراقبة توزيع المطبوعات المكتوبة ، أو المصورة ، أو الأشرطة المصورة ، أو الصور السينمائية ، في أوساط الشباب .(⊕)

د ـ مراقبة مواظبة التلاميذ على حضور الدروس ، والتواجد في المؤسسات الدراسية ، وهذه العملية تؤدى الى اكتشاف مختلف أصناف الأحداث المنحرفين أو المعرضين لخطر الانحراف .(1)

ولهذه الفرق أيضا مهمة أخرى تتمثل في ضبط الأشخاص الذين يشغلون الأحداث ، وتتبع الآباء الذين يعاملون أبناءهم معاملة قاسية ، أو سيئة ، والجدول التالي يظهر بكل وضوح نوع وطبيعة هذا النشاط .(2)

نوع الاجراءات / السنوات	عدد الحالات المعروضة على القضاء		عدد الحالات الموضوعة في المركز		عدد الحالات المعادة الى ذويها	عدد الاحداث الذين فروا من المركز وأعيدوا
	ذكور	اناث	ذكور	اناث		
82 ـ 1983	406	255	203	68	378	12
83 ـ 1984	329	162	108	37	320	26
84 ـ 1985	384	163	141	20	334	52
المجموع	1 119	580	452	125	1 032	90

(⊕) الظاهرة الجديدة في هذا الميدان ، هي عرض الأشرطة الجنسية على جهاز الفيديو ، للأحداث ، في البيوت وبعض الأماكن البعيدة عن رقابة الأجهزة المختصة ، وهو ما تتعدى خطورته ، خطورة الصور والمعلقات .

(1) نفس المرجع ، الملتقى ،

(2) أمن ولاية الجزائر ، فرقة الأحداث ، احصائيات ، وتقرير النشاط السنوى ، 1982 ، 1985 ، (ستانسل) .

ففي سنة انشائها 1982 و 1983 تمكنت من اكتشاف 661 حالة، سويت كلها بطرق ملائمة تساعد على اعادة ادماج الحدث في المجتمع ، سواء عن طريق الايداع في المراكز أو الاعادة الى الاسرة ، مع تنبيهها واشعارها بمسؤوليتها الاجبارية على الأبناء . (⊕) كما أظهرت هذه الفرقة أن ظاهرة انحراف الأحداث لا يمثلها الأحداث الذكور فقط ، كما كان سائدا من قبل ، أو أن نسبة الاناث منخفضة ،(⊕⊕) بل أظهرت أن نسبة انحراف الفتيات حسب عدد الحالات المعروضة على قضاء الأحداث تمثل 38,57 ٪ .

أما اجراء الحماية واعادة التربية ، فقد شمل 203 أحداث ذكور ، و 68 فتاة ، وكلهم وضعوا في مراكز الحماية واعادة التربية . (أنظر الجدول التفصيلي ، الملحق رقم – 1 –) . ومن ضمن اجراءات الحماية أعيد 378 حدث الى ذويهم ، بعد اجراءات البحث والتحرى عن أسرهم .

أما سنة 1984/83 ، فقد تمكنت نفس فرقة شرطة الأحداث من اكتشاف 491 حالة من بينهم 329 ذكرا ، و 162 فتاة . أى أن نسبة الاناث بلغت 33 ٪ بينما نسبة الذكور 67 ٪ ، كما اتخذت اجراءات الحماية بشأنهم ، حيث وضع 145 حدث من بينهم 37 فتاة في مراكز اعادة التربية . أما عدد الذين أعيدوا الى أسرهم بالكيفية السابقة الذكر ، فقد وصل الى 320 حدثا (أنظر الملحق رقم – 2 –) . أما [illegible] 1985/84 ، فقد وصل عدد الحالات المعروضة على قضاء الأحداث 547 حالة ، من بينهم 163 فتاة . أما من شملتهم اجراءات الحماية ووضعوا في المراكز ، فكان عددهم 161 ذكر ، و 20 فتاة . وأعيد الى الأسرة 334 حالة (1) . (أنظر الملحق رقم – 3 –) الذى يبين عدد الأحداث حسب الشهور ، وطبيعة الاجراء .

(⊕) لهذه الفرقة أيضا نشاط ذو طبيعة زجرية تجاه الآباء الذين يعاملون أبناءهم بصفة سيئة ، وكذا من يشغلهم .

(⊕⊕) ذكر في ملتقى ما بين الوزارات السابق الذكر ، أن نسبة انحرافات الفتيات لا تتجاوز 5٪ ، بينما شرطة الأحداث بفرعها النسوى أثبتت أن نسبة الانحراف تفوق ذلك في أوساط الفتيات .

(1) نفس المرجع ، احصائيات شرطة الأحداث .

استنتاج :

بعد استقراء الجدول السابق ، والاجراءات التي اتخذت بشأن الأحداث ، يلاحظ أن أسباب انحرافهم تتمثل في الخطر المعنوى ، وبعض الانحرافات السلوكية ، التي ترجع في أغلبها الى الخلافات الأسرية (⊕) والوضع الاقتصادى والتربوى الذى تعاني منه هذه الأسر ، والملاحظة التي يمكن ابداءها حول ارتفاع عدد الحالات الموقوفة لسنة 1983/1982 على السنوات الموالية ، ترجع الى أن شرطة الأحداث التي تضم مجموعة من الفتيات ،

وبحكم الطابع الجديد لتشكيلها عملت على الوصول الى كل حدث مشتبه فيه ، وبالتالي ارتفع عدد الأحداث الموقوفين في هذه السنة عن السنوات الموالية .

وتظهر الطريقة المتبعة من طرف شرطة الأحداث، أنها طريقة مثلى يمكن أن تساهم في المستقبل بحكم طبيعتها ، في التوصل الى جعل الأسرة ، أول المهتمين بقضايا أبنائها ، بعد أن كانت تلقي الحمل على المؤسسات التربوية ، وتتنصل من مسؤوليتها التربوية .

ولكن عمل هذه الفرقة من جهة أخرى يبقى مجرد تجميع الأحداث ، واحصائهم وتقديمهم الى القضاء ، مع اعتماد طريقة ملائمة في معاملة الأحداث في المدة القصيرة التي يكون فيها الحدث تحت الاجراءات التحقيقية .

لذلك ولكي يكون العمل مكتملا يجب أن يكون هناك تعاون مابين الجهات كلها المكلفة والوصية على الطفولة ، أن تعمل في اتجاه واحد ، وبكيفية موحدة ومدروسة ، من أجل التوصل الى ادماج حقيقي للطفولة المنحرفة ، بل الى انقاذ الأسرة والطفولة ، عن طريق تطبيق بنود ، ومواد التشريع

(⊕) حسب استجواب مع مفتشة شرطة الأحداث .

الخاص بالأحداث ، الذي لا تستخدم مواده الا في نهاية العملية ، أي بعد أن يصل الحدث الى المحكمة . (⊕) بينما لا تتدخل الجهات المختصة لتطلب من الأسر المقصرة في حق أبنائها من جميع النواحي أن تهتم بهم ، الا نادرا ، ولكي يتضح ذلك أكثر ، نستعرض تطور تشريع الأحداث في الجزائر .

ثانيا : تشريع الأحداث في الجزائر :

مدخل : سبقت الاشارة الى أن أغلب تشريعات الأحداث ، بل كل التشريعات العالمية المتعلقة بالأحداث ، تأثرت بأفكار مدرسة الدفاع الاجتماعي . (1) والجزائر كغيرها من بلدان العالم لم تشذ عن هذه القاعدة ، بل على العكس اهتمت في تشريعاتها الخاصة بالأحداث ، أكثر من البلدان التي ولدت فيها هذه الحركات والمدارس الاجتماعية .

وكما سبقت الاشارة الى ذلك في الفصل الثاني من هذه الدراسة ، فان (⊕⊕) تشريعات الأحداث في العالم ، تأثرت ببعضها ، من جراء الملتقيات والمؤتمرات ، وأحادية المصدر ، الى جانب تأثر تشريعات البلدان التي تعرضت للاستعمار بتشريعات البلدان المستعمرة .

(⊕) لا خيار أمام قاضي الأحداث بعد أن يصل الحدث متلبسا بجنحة ما ، أو رفعت بشأنه دعوة العقوق من طرف الأسرة ، الا اتخاذ اجراءات محددة ، كأن يأمر بوضع الحدث في المركز الخاص باعادة التربية ، لمدة معينة ، أو تحت اجراء الحرية المراقبة ، مع تغريم الأسرة ، التي يطلب منها التعهد بالاهتمام بالحدث . أما اذا كانت الأسرة هي الشاكية من الحدث ، فيضع الحدث في المركز لمدة معينة .

(1) علي محمد جعفر ، الأحداث المنحرفون ، (عوامل الانحراف ـ المسؤولية الجزائية ـ التدابير) بيروت ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، 1984 ، ط 1 ، ص ، ص ، 21/22 .

(⊕⊕) المؤتمر الدولي لقانون العقوبات ، المنعقد سنة 1929 ، أقر أسلوبا خاصا لمعاملة الأحداث كما أكد أن أسلوب العقوبة كجزاء وحيد للجريمة لا يفي بالحاجات العلمية للدفاع الاجتماعي .

1) — وضعية التشريع الخاص بالأحداث قبل الاستقلال :

عرف تشريع الأحداث في الجزائر مرحلتين مختلفتين :

– أ – المرحلة الأولى : وتبدأ من سنة 1945 الى سنة 1966 ، وهي سنة الاصلاح القضائي الجزائري ، (1) كما أن هذه المرحلة ، تنقسم بدورها الى مرحلتين :

— مرحلة كبرى تمتد من سنة 1945 الى غاية عشية الاستقلال في 5 جويلية 1962، فقبل هذا التاريخ ، يبدو أمر تطبيق القانون الخاص بالطفولة (الفرنسي) على الأحداث الجزائريين ، كمن يتحدث عن خرافة المتوحش الطيب، فصور الانحراف التي كان يلصقها المستعمر بالأحداث الجزائريين لم تكن مذكورة حتى في القانون الفرنسي ذاته ، لأن صورة الانحراف لم تكن محددة لديه ، فهل كان يعني الأحداث المشردين في الجبال ، وما وراء الحدود ، والتائهين ، هم المعنيون أم من يضع القنابل في المراقص، ويحرق المنازل والمزارع ، وينقل المعلومات والرسائل ، الى الثورة هو المعني ؟ (⊕)

لذلك فالحديث عن تشريع 1945 الفرنسي المتعلق بالأحداث والمطبق في الجزائر على الجزائريين حديث لا معنى له . (⊕⊕) اذ كانت تتم عملية اعادة التربية من طرف عسكريين في زى مدني ، اذ كانوا يحملون الأسلحة ، الى جانب الحجرة المنفردة ، وأنواع أخرى من الأقفاص التي لا زالت آثارها باقية ، في بعض المراكز الموروثة .

---

(1) جماد علي ، مرجع سابق ، س،ص،20 ، 21 .

(⊕) لاحظ الباحث في أرشيف المركز الخاص باعادة التربية رقم (2) بئر خادم عدة حالات من هذا النوع ، ومن ضمنها حالة حدث دخل المركز سنة 1957 بسبب وضع قنبلة في محل ، ولا زال الأرشيف يشهد على ذلك .

(⊕⊕) يذكر أحد حراس مركز بئر خادم (2) أن الأحداث في هذا المركز في تلك الفترة ، كانوا يعذبون ، بل وصدر في حق بعضهم حكم الاعدام ، وأعدموا فعلا ؟ ! .

كما دعم التشريع الفرنسي الخاص بالأحداث في سنة 1958 بأمر يكمل ويعدل تشريع 1945 . (1) اذ يعتبر هذا الأمر خطوة هامة في ميدان التشريع الخاص بالطفولة والمراهقة ، وطبق هذا القانون في الجزائر ولكن بطريقة المستعمر لا بطريقة القانون ، وهذه الفترة كما هو معروف في تاريخ المجتمع الجزائرى ، ركز المستعمر فيها على عزل الثورة عن الشعب ، بواسطة المشاريع الاقتصادية والاجتماعية ، ومنها ميدان حماية الطفولة والمراهقة ، ولكن بمنظور استعمارى .

2) ـ مرحلة الاستقلال :

استمر العمل بالتشريع الفرنسي بعد الاستقلال لغاية 1966 ، اذ أنشئت بتاريخ 10 جويلية 1962 مديرية قضائية تتولى تسيير الجهاز القضائي ، وفي 21 سبتمبر 1962 ، صدر أمر من نفس الهيئة يأذن بتعيين القضاة بصفة مؤقتة في الأماكن الشاغرة . (⊕) وفي 27 سبتمبر 1962 تم انشاء أول حكومة منبثقة عن المجلس التأسيسي ، وأنشئت وزارة العدل ، ومبدد العمل بالقوانين القديمة ، وبقيت محاكم الأحداث تعمل حسب قانون 1945 . (2)

وصدر أول أمر متعلق بالأحداث والطفولة بصفة عامة في 14 مارس 1964 ، وكان يحمل رقم 64 ـ 92 ، وأجريت بمقتضاه بعض التعديلات ، والاضافات، وذلك تماشيا مع الظروف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية المستجدة . ويعتبر تشريع هذه المرحلة امتدادا للتشريع الفرنسي ، مع اختلاف في التطبيق ، وتغير رجل القضاء الفرنسي برجل قضاء جزائرى .

---

(1) المرجع السابق ، ص ، 114 .

(⊕) عين في هذه المنلصب أشخاص ، لا على أساس الشهادة والاختصاص ، بل من ضمن كتاب الضبط ، وبعض الاداريين الذين كان لهم اتصال بجهاز القضاء الفرنسي .

(2) المرجع السابق ، ص ، 30 .

3) – مرحلة التشريع الجزائري :

تبدأ هذه المرحلة من الأمر رقم 66 – 155 المؤرخ في 8 جوان 1966 ، المعدل والمكمل ، المختص بقانون الاجراءات الجزائية . (1) (القواعد الخاصة بالطفولة المنحرفة) . اذ حدد المشرع سن انعدام المسؤولية بأقل من 13 سنة ، وفي هذه المرحلة لا توقع على الحدث أية عقوبة جزائية مهما كانت الجريمة المرتكبة ، بل تتخذ بشأنه تدابير الحماية والتربية ، في حالة ارتكابه لجنحة أو جناية ، أما اذا ارتكب مخالفة ، فلا يحكم عليه الا بالتوبيخ . المادة (49) من قانون العقوبات ، والمادة (445) من قانون الاجراءات الجزائية ، وذلك لاحلال المسؤولية الاجتماعية محل المسؤولية الجنائية . (2)

أما مرحلة المسؤولية المخففة فهي ما بين سن 13 و 18 سنة ، والعقوبات التي تتخذ في هذه المرحلة ، فهي عقوبات ذات طابع تربوي بالدرجة الأولى ، والاستثناء هي العقوبات المخففة ، ففي حالة الجنايات والجنح ، تخفف عقوبة الاعدام والسجن المؤبد ما بين 10 و 20 سنة وفي حالة الحبس المؤقت تخفض الى نصف المدة المقررة للراشدين . أما في حالة المخالفات فيحكم عليه بالتوبيخ أو الغرامة لا غير ، حسب المادة (51) من قانون العقوبات .

4) – مرحلة الاهتمام بالطفولة والمراهقة :

لم تتبع عملية التشريع الخاص بالأحداث بأوامر تنظيمية خاصة ، الا بعد مرور (6 سنوات) من صدور التشريع الخاص بالأحداث سنة 1966 . ولعل الاهتمام في هذه المرحلة كان متجها الى حصر المشاكل ، ودراسة طرق وامكانيات حلها .

(1) الجريدة الرسمية ، للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، سنة 1966 عدد 48 .
(2) المرجع السابق ، ص 61

اذ صدر أول أمر تنظيمي يحدد كيفيات التدخل ، وطرق حماية الطفولة والمراهقين ، الذين يتهددهم خطر الانحراف ، في 10 فبراير 1972، ويعرف هذا الأمر ، بالأمر رقم 72 ـ 3 • وألغيت بموجبه المواد المتبقية من القانون الفرنسي لسنة 1945 ، وكذا الصادر سنة 1959 •

ويتكون هذا الأمر من (18) مادة ، حددت الكيفيات التي تتم بها عملية التدخل من طرف قضاء الأحداث ، كما حددت الحالات والاجراءات الواجب اتخاذها من طرف قاضي الأحداث بشأن الأحداث الذين حددتهم المادة الأولى من هذا الأمر • (1)

كالتالي : ((ان القصر الذين لم يكملوا الواحد والعشرين عاما ، وتكون صحتهم وأخلاقهم أو تربيتهم عرضة للخطر ، أو يكون وضع حياتهم ، أو سلوكهم مضرا بمستقبلهم ، يمكن اخضاعهم لتدابير الحماية والمساعدة التربوية •••))

أما المادة الخامسة : من هذا الأمر فتحدد نوعية الاجراءات التي يتخذها قاضي الأحداث تجاه القاصر أثناء التحقيق • (⊕)

(1) ابقاء القاصر في أسرته •

(2) اعادة القاصر الى أمه أو أبيه ، اذا كانا لا يمارسان عليه حق الحضانة (بشرط عدم سقوطه عنهم) •

(3) يسلم الى أحد أقربائه حسب أيلولة الحضانة •

(4) يسلم الى شخص مؤتمن •

كما يجوز لقاضي الأحداث تكليف مصلحة الملاحظة والتربية في الوسط المفتوح ، بمتابعة الحدث في وسطه الاجتماعي الأسرى أو المدرسي أو المهني •

---

(1) الجريدة الرسمية ، للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، 1972 ، عدد 15 •

(⊕) تتخذ هذه الاجراءات من طرف قضاة الأحداث بصفة مؤقتة ، لغاية اتمام اجراءات التحقيق ، كما تسمى هذه الفترة بفترة الملاحظة ، خاصة اذا كان الحدث مودعا بمركز اعادة التربية ، أو خاضعا لمصلحة التربية والملاحظة في الوسط المفتوح •

أما المادة السادسة : فتجيز أيضا بالاضافة الى الاجراءات السابقة، الحاق الحدث بصفة مؤقتة باحدى المراكز التالية : (⊕)

(1) مركز الايواء والمراقبة .

(2) بمصلحة مكلفة بمساعدة الطفولة .

(3) بمؤسسة أو معهد للتربية أو التكوين المهني أو العلاج .

أما المادة الثامنة : فتجيز لقاضي الأحداث تعديل تدابير الاجراءات المؤقتة ، أو العدول عنها بناءا على طلب القاصر أو والديه أو ولي أمره ، أو وكيل الدولة . (⊕⊕)

المادة العاشرة : فتحدد الكيفيات التي يفصل بها قاضي الأحداث في قضايا الطفولة ، وهي نفسها الاجراءات المؤقتة ، الواردة في المادتين (5 الخامسة و6 السادسة) ، ولكن الاجراءات هنا تكون نهائية . وفي كل الحالات لا تتجاوز هذه التدابير حدود بلوغ الحدث (الواحد والعشرين سنة) من عمره . (⊕⊕⊕)

— ومثل ما هو الحال في المادة الثامنة (8) ، فالمادة (13) تجيز للقاضي مراجعة أحكامه أو تعديلها ، بناءا على طلب القاصر أو ولي أمره ، أما المادة (15) فتحدد كيفية مشاركة الأسرة عن طريق تسديد بعض النفقات ما لم يثبت عوزها .

— أما بقية المواد التي لم يرد ذكرها ، فهي مواد مكملة و منظمة لحيثيات الأحكام واجراءاتها .

(⊕) رغم اختلاف تسمية هذه المراكز ، فانها تقوم بدور واحد ، وتطبق طريقة عمل موحدة . ما عدى في حالات مراكز العلاج .

(⊕⊕) تترك هذه المادة الوقت الكافي للأسرة ، لكي تتدخل وتصلح خطأها ، في حالة ضبط الحدث في الوضعية التي حددتها المادة الأولى ، كما تعطي المادة الثامنة فرصة لقاضي الأحداث ، لتنبيه الأسرة وحثها بصفة رسمية على تحمل مسؤوليتها تجاه أبنائها ، كما يمكنه اتخاذ اجراءات زجرية بشأنها ، اذا رفضت ذلك .

(⊕⊕⊕) في أغلب الحالات تكون الأسرة هي التي تبلغ عن الابن ، أو يضبط في حالة تسكع أو تشرد من طرف شرطة الأحداث .

— ولاستكمال عملية التنظيم وانشاء المؤسسات الخاصة بتنفيذ أحكام هذا الأمر الخاص بحماية الأحداث الذين يعانون من الخطر المعنوي ، عدلت بعض مواد قانون الاجراءات الجزائية في قسمه المتعلق بالأحداث المنحرفين . وصدر الأمر رقم 72 — 38 ، المؤرخ في 27 يوليو 1972 . (1)

حتى يتماشى مع مستجدات الاجراءات المتعلقة بحماية الطفولة والمراهقة ، ولضمان ذلك صدر أيضا الأمر رقم (75 — 64) ، المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 ، المتضمن احداث المؤسسات والمصالح المكلفة بحماية الطفولة والمراهقة . (2) وهي المؤسسات التي تضمن تطبيق الاجراءات التربوية المتخذة بشأن الأحداث المشار اليهم في الأمر رقم (72 — 3) ، وكذلك الأمر رقم (72 — 38) ، المكمل والمتمم للأمر رقم (66 — 155) ، المتضمن قانون الاجراءات الجزائية . (القسم المتعلق بالأحداث المنحرفين) .

— اذ تنص المادة الأولى : أنه ((لأجل تأمين حماية الطفولة والمراهقة ، يكلف وزير . . . . باتخاذ جميع تدابير الحماية تجاه القصر الذين لم يتمموا 21 عاما من عمرهم والذين قد يشكلون من جراء أوضاع معيشتهم ، وسلوكهم خطرا على الاندماج الاجتماعي)) .

ويتكون هذا الأمر من (39) مادة تدور كلها حول كيفيات تنظيم المراكز وسير العمل بها ، واجراءات الاستقبال ، وكيفيات الايداع ، كما حددت مدد البقاء فيها حسب المادة 445 من قانون الاجراءات الجزائية .

---

(1) الجريدة الرسمية ، للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، 1972 ، عدد 63 .

(2) الجريدة الرسمية ، للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، 1975 ، عدد 81 .

5) ـ أنواع هذه المراكز :

حددت المادة (2) الثانية من أمر التأسيس ثلاثة أنواع من هذه المراكز :

(1) المراكز المخصصة لاعادة التربية ·

(2) المراكز المخصصة للحماية ·

(3) المراكز المتعددة الخدمات لوقاية الشبيبة ·

ـ النوع الأول من هذه المراكز مخصص لاستقبال الأحداث المنحرفين ، الأقل من (18 سنة) ، (⊕) أما المصالح التي يجب أن تؤسس في كل مركز حسب المادة (9) التاسعة من أمر التأسيس، فهي :

(أ) مصلحة الملاحظة ·

(ب) مصلحة اعادة التربية ·

(جـ) مصلحة العلاج البعدى ·

ولكل مصلحة من هذه المصالح دور محدد تقوم به لاستكمال عملية اعادة التربية ، والادماج الاجتماعي للحدث ·

(أ) مصلحة الملاحظة : تقوم بدراسة شخصية الحدث ، وحركة التشوشات التي يتعرض لها ، وذلك عن طريق الملاحظة المباشرة لسلوك الأحداث، بواسطة مختلف الفحوص والتحقيقات · (⊕⊕)

(ب) مصلحة اعادة التربية : ((تكلّف بتزويد الحدث بالتربية الأخلاقية والوطنية والرياضية والتكوين المهني والمدرسي ، بقصد اعادة دمجه الاجتماعي)) ·

(جـ) مصلحة العلاج البعدى : تكلف بالدمج الاجتماعي للأحداث عن طريق تهيئة الوسط الخارجي ، في انتظار نهاية التدابير المتخذة بشأنهم ، كالبحث عن العمل · · · الخ ·

(⊕) لأن بعد هذه السنة يصبح الحدث مسؤولا عن أفعاله وأقواله ، جنائيا ·

(⊕⊕) على ضوء التقرير الذى تقدمه هذه المصلحة الى قاضي الأحداث، يتخذ هذا الأخير [illegible] الى أسرته ، اذ ثبت أنها قادرة على التكفل به ، أم يبقى عليه في المركز اذا كان في حاجة الى ذلك ·

والنوع الأول من هذه المراكز هو الذى تقوم عليه هذه الدراسة •

أما النوعان المتبقيان فلهما نفس تنظيم النوع الأول ، ويقومان بنفس المهمة ما عدى الاختلاف في التسمية ، (⊕) وذلك للطلب المتزايد عليها ، نتيجة غلق بعضها (أنظر الملحق رقم ـ 4 ـ) ، وهكذا يظهر أن التشريع الجزائرى في ميدان الأحداث ، قد أعطى أهمية خاصة ، اذ هدفكما هو واضح في الاجراءات الخاصة بالأحداث ، أن هدفه ليس الاقتصاص من الحدث المنحرف، أو المعرض لخطر الانحراف ، بل غرضه اعادة تربيته وعلاجه وحمايته • (1)

فجميع الأحكام الصادرة في حق الأحداث قابلة للاستئناف بدون استثناء ، وهو ما بين بصفة واضحة أن الغرض هو البحث عن كيفية اعادة ادماج الحدث المنحرف في المجتمع لا غير • (2)

استنتاج وتعقيب :

مما تقدم يظهر أن التشريع الجزائرى في ميدان الأحداث، في السنوات الأولى للاستقلال ، كان يعاني من فقدان النص القانوني ، لذلك استمر العمل بالقانون الفرنسي ، لغاية الاصلاح القضائي 1966 ، كمرحلة انتقالية ، وبعد هذا التاريخ خرج الى الوجود ، قانون الاجراءات الجزائية ـ القسم المتعلق بالأحداث ـ ثم تلاه الأمر المتعلق بحماية الطفولة المهددة بخطر الانحراف • وبعد تاريخ صدور هذا الأمر ، وتتميم وتعديل الأمر رقم 66 ـ 155 ، في القسم المتعلق بالأحداث ، بدأ الاهتمام الفعلي بكل أصناف الأحداث المهددين بخطر الانحراف أو المنحرفين • كما شكلت لجان وطنية للوقاية ، وحماية أخلاق الشباب •

(⊕) هذه المراكز لم تبق على هذه التسميات والتخصصات ، بل أصبحت تقوم بعمل متشابه وموحد تقريبا •

(1) جعساد علي ، مرجع سابق ، ص، 79 •

(2) نفس المرجع ، ص، 163 •

الا أن هذه الاجراءات القانونية ، لم يصاحبها تغير وتطور على مستوى البيئة الاجتماعية ، سواء على مستوى الأسرة أو على مستوى الوسط الاجتماعي المحيط بها ، فالمواد القانونية لا تعمل من تلقاء نفسها على ضبط والزام الناس بالانصياع لها ، بل تكون كذلك ، اذا تفهم المجتمع مهمتها ، كمحدد للسلوك ومنظم له ، في اطار الخصوصية الاجتماعية ، وبغير ذلك تبقى الأوامر والقوانين مجرد أمن نائم ، وتبقى مختلف أنواع الانحرافات في مأمن ، ما دام المجتمع لا يفسر القانون تفسيرا صحيحا .

لذلك فالقانون وحده لا يستطيع كبح جماح الظاهرة ، اذا لم يكن هناك تضامن عضوي بين أفراد المجتمع ، يساهم الى جانب المواد القانونية ، في التحكم في الظاهرة .

الفصل الرابع

تقديم ميدان الدراسة

والاطار المنهجي لها .

0–0–0–0–0–0–0

أسس الدراسة الميدانية

مدخل : الدراسة الميدانية ، وسيلة هامة ، من وسائل جمع المعلومات ، والبيانات ، حول ظاهرة ما ، تكون قيد الدراسة والبحث ، يستعين بها الباحث لتدعيم فرضياته ، أو نفيها . لذلك فالجانب الميداني - حسب طبيعة الدراسة - يعتبر جزءا أساسيا للجانب النظري ، بل لا يقوم هذا الأخير كأثر نظري اذا لم يدعم بما يؤكد مصداقية صحته ميدانيا . (1)

لذلك فالجانب الميداني في هذه الدراسة يقوم أساسا ، حول الكيفية التي تتم بها عملية الادماج الاجتماعي للأحداث المنحرفين ، الذين يعيشون داخل مراكز اعادة التربية ، لتدعيم فرضيات الدراسة .

أولا : تحديد مجال الدراسة :

ألف : المجال المكاني :

1) التعريف بمكان الدراسة : يقع المركز المخصص لاعادة التربية رقم -- 2 -- جنوب شرق العاصمة ، ويبعد عنها بحوالي (10 كيلو متر) تابع من حيث الموقع لبلدية بئر خادم ، ويستقبل الأحداث من سن 14 سنة الى سن 16 سنة ، يتسع لحوالي 110 سرير . أما تاريخ الانشاء فيعود الى سنة 1937 ، وانتهت الأشغال به سنة 1943 . وبعد هذا التاريخ أصبح المركز عبارة عن ملحق المركز رقم -1- ، الذي بدأ يستقبل الأحداث سنة 1898 بعدما كان سجنا مخصصا للكبار . (2)

وبعد الاستقلال أصبح هذا النوع من المراكز تابعا لوزارة العدل ، ثم الشباب والرياضة . (3) وكان المركز مكان الدراسة يحمل اسم (مركز الملاحظة) ،

---

(1) احسان محمد الحسن ، الأسس العلمية ، لمناهج البحث الاجتماعي ، بيروت ، دار الطليعة ، 1982 ، ص ، 18 .

2)

(3) أنظر الفصل الثالث من الدراسة ،

وبعد صدور الأمر رقم 75 ـ 64 أصبح يحمل اسم (مركز اعادة التربية رقم ـ 2 ـ) ، وهو من ضمن المراكز الثمانية الموروثة عن عهد الاستعمار ، وفي سنة 1982 أصبح هذا النوع من المراكز تابعا لوزارة الحماية الاجتماعية ، بعد ما كان تابعا لوزارة الشبيبة والرياضة (أنظر الملحق رقم ـ 5 ـ) •

ـ أ ـ الهياكل والمصالح : يحتوى المركز على خمسة عنابر مخصصة لاستقبال الأحداث ، تتسع لـ (110 سرير) تضمن اقامة الأحداث في النظام الداخلي ، وهي مجهزة بكل الأشياء الضرورية ، الأسرة ، والأغطية ، وخزانات الأمتعة ، ودورات المياه ، الى جانب تجهيزها بالمياه الساخنة للتدفئة والاستحمام •

كما يوجد أيضا أربع قاعات مخصصة للأنشطة الثقافية ، وأربع أقسام للدراسة ، وقاعة لعرض الأفلام ، والعرض المسرحي ، الى جانب قاعتين لورشة النجارة ، ثم المطعم وضرورياته ، الى جانب مخزن للمواد الغذائية ، وغرفة تبريد ، ومخزن للأمتعة الأخرى ، ومغسل ثياب مجهز بلوازمه الضرورية ، كما يوجد مرش جماعي ، الى جانب عيادة مجهزة ، وقاعة لعزل الأحداث المرضى ، كما توجد ساحة ملائمة للاستراحة •

وتوجد مكاتب مختلفة لضمان سير النشاط بالمركز ، وتتكون من : مكتب المدير ، ومكتب الكتابة ، ومكتب المختصة في علم النفس ، ومكتب للمقتصد وأعوانه ، الى جانب مكتب للمربي الرئيسي • كما يوجد بالمركز ثلاثة ملاعب : 1) كرة اليد ، 2) كرة السلة والطائرة ، 3) كرة القدم • الى جانب مساحة خضراء تحيط من النواحي الثلاث ، الجنوبية الشرقية ، والجنوبية ، والجنوبية الغربية ، أما من الناحية المتبقية فتحيط به منازل سكنية •

ـ ب ـ التنظيم الاداري والبيداغوجي : يقوم بتسيير المركز مدير معين من طرف الجهات الوصية ، من ضمن المربيين الأكفاء ، وتعاونه فرقة بيداغوجية الى جانب أعوان اداريين ، من ناحية التسيير المالي ، والتموين بالمواد الضرورية (أنظر الملحق رقم ـ 6 ـ المنظام الخاص بالمركز) •

ـ جـ ـ <u>العنصر البشري</u> : يتكون العنصر البشري القائم على ضمان النشاط اليومي للمركز ، من فئتين :

ـ <u>الفئة الأولى</u> : وتتكون من الاطار البيداغوجي ، الذي ينقسم بدوره الى أصناف متفاوتة في الدرجة ومتشابهة في طبيعة العمل :

(1) المربون : ويمثلون أغلب الاطار البيداغوجي ، تلقوا تكوينا بيداغوجيا لمدة سنتين ، (⊕) في مدارس تكوين اطارات الشبابة أو مدارس تكوين اطارات الحماية الاجتماعية . (⊕⊕) أو تمت ترقيتهم بعد أقدمية معينة من الترسيم . أما تكوينهم ، فيتميز في المواد النظرية ، (⊕⊕⊕) والتقنيات التربوية ، ومختلف الأنشطة المتعلقة بترقية الشباب .

(2) المربين : وهم أقل درجة من حيث التصنيف الجاري به العمل من المدربين ، (⊕⊕⊕⊕) ولكنهم يتلقون تكوينا مشابها لتكوين المدربين ، ويقضون نفس مدة التكوين . (⊕⊕⊕⊕⊕)

(⊕) بعد انتهاء هذه المدة يعين المتربص في أحد المراكز المخصصة لاعادة التربية المتواجدة عبر التراب الوطني ، ويتم في السنة الثالثة .

(⊕⊕) عندما كانت مصلحة حماية الطفولة تابعة لوزارة الشباب والرياضة كان الاطار البيداغوجي العامل في المراكز المخصصة لاعادة التربية يكوّن في مدراسها . وبعد تحول هذه المصلحة الى الوزارة الجديدة ، انتقل تكوين الاطار الى نفس الوزارة .

(⊕⊕⊕) تتمثل هذه المواد النظرية ، في علم النفس والاجتماع ، والبيداغوجية الخاصة ، والعامة ، والتشريع ، والقانون ، وعلم النفس الاجتماعي ، والمنهجية ، والبيولوجيا ، وتدرس هذه باختصاصاتها المهتمة بانحراف الأحداث ، وعدم التكيف الاجتماعي ، وكل ما يتعلق بهذه الناحية ، الى جانب التكوين السياسي ، والديني .

(⊕⊕⊕⊕) توقف تكوين هذا النوع من الاطارات ، ولكنه لا زال موجودا في الميدان ، ومستوى هذا الاطار لا يتجاوز السنة الأولى من التعليم الثانوي ، بينما الاطار الأول يشترط فيه نهاية السنة الثانية من التعليم الثانوي . كما أن أغلب المربين تمت ترقيتهم الى صنف المدربين .

(⊕⊕⊕⊕⊕) تقدم نفس المواد النظرية ، مع مراعاة المستوى لا غير ، ويبقى الفرق في الدرجة لا في التكوين أو نوعيته .

(3) الممرنون : ويتكون هذا الصنف من الاطار البيداغوجي ، من الأشخاص الأوائل الذين حلوا محل الاطار الأجنبي غداة الاستقلال ، أو تكونوا في مدة وجيزة تلبية لمتطلبات الضرورة في السنوات الموالية للاستقلال ، واقتصر تكوينهم على بعض المواد النظرية ، وهم أقل درجة من المربين .(⊕) (أنظر الملحق رقم – 7 – الاطار البيداغوجي) .

ورغم الاختلاف في المستوى والتكوين والدرجة ، فهم يباشرون نفس العمل ، كما لا يوجد فرق بين مدرب ، ومربي ، وممرن عند تقليدهم مسؤوليات التسيير الاداري أو البيداغوجي .(⊕⊕)

– الفئة الثانية : وتتكون من عمال الادارة ، والصيانة والنظافة ، وتتبع أعمالهم وتسييرهم الى مصلحة التسيير المالي ، بينما الفئة الأولى تتبع للجانب البيداغوجي .

– د – الاعتماد المالي للمركز : يستفيد المركز من ميزانية الدولة ويتمتع بالاستقلال المالي ، والشخصية المعنوية (المادة الثالثة من الأمر رقم 75 – 64) ، وقد بلغت ميزانية مجموع المراكز المخصصة لاعادة التربية على مستوى القطر لسنة 1986 (5 خمس مليار سنتيم) ، خصص منها (أربع مليارات) لأجور العمال ، والاطار البيداغوجي ، والباقي مخصص لمصاريف الأحداث ، وحسب عدد الأحداث الموجودين في المركز ، فان الحدث الواحد يكلف (6 مليون سنتيم سنويا) ، وكان من المفروض أن يكلف (2 مليون سنتيم) لو عملت المراكز بكل امكانياتها المتاحة .(1)

(⊕) الممرنون ، وهم أقل مستوى ، اذ لا تجد لديهم مستوى معين ، ولكن أغلبهم رقي الى درجة مربي عن طريق الأقدمية في العمل ، ولازال منهم من لم يرق بعد .

(⊕⊕) هذا العمل أحدث ارتباكا في وسط الاطار البيداغوجي ، وقلل من مردودية هذا الاطار .

(1) المدير الفرعي لحماية الطفولة ، ((ملتقى اطارات الحماية)) الشراقة ، من 29 الى 01 أفريل 1986 .

2) ـ الاجراءات المختلفة التي يخضع لها الحدث بعد الوصول :

يلتحق الأحداث بالمركز حسب اجراءات الحماية المتخذة من طرف قضاة الأحداث . اذ تحدد وثيقة الايداع نوع الاجراء ، وسبب الايداع ، وقبل وصول الحدث الى المركز يخضع لاجراءات التحقيق والبحث ، قبل أن يحول الى قاضي الأحداث للبت في الموضوع . (⊕)

وفي هذه الفترة ينتاب الأحداث شعور الخوف والقلق مما ينتظرهم ، خاصة الأحداث الذين لم يسبق لهم التعرض لهذه الاجراءات ـ حالة الأحداث المبتدئين ـ وكثيرا ما يصل الأحداث الى المركز ، وحالتهم الصحية غير لائقة ، الى جانب اتساخ ثيابهم وأبدانهم ، أو تعرضهم للضرب . (⊕⊕)

ـ أ ـ الاجراءات التربوية والصحية : بعد الفحص الطبي يلحق الحدث بفوج من الأحداث في مثل سنه ، تحت اشراف مربي مختص ، كما يعين مستواه الدراسي ، ويحدد له قسم دراسي يناسبه . ويبقى تحت الملاحظة والمراقبة لغاية المحاكمة النهائية ، التي يقرر فيها قاضي الأحداث الاجراء النهائي ، بعد أن تكون قد تجمعت لديه معلومات كافية عن الحدث ، يزوده بها المركز أو مصلحة الوسط المفتوح . (⊕⊕⊕) أو جهات أخرى لها علاقة بذلك ، وفي الغالب

(⊕) أنظر الفصل الثالث ، تشريع الأحداث في الجزائر ، ص ،

(⊕⊕) قبل انشاء فرق شرطة الأحداث ، كان الأحداث يتعرضون الى معاملات سيئة للغاية ، فيأتون الى المركز وهم يحملون جروحا وعلامات الضرب ، كذلك عندما يكون الحدث من منطقة نائية يخضع الى معاملة سيئة من طرف فرق الدرك الوطني ، بل يأتون به الى المركز مكبل اليدين ، وقد يكون مصابا ببعض الأمراض .

(⊕⊕⊕) أنشئت هذه المراكز بمقتضى الأمر رقم 72ـ3 ، المؤرخ في 10 فبراير 1972 ، وكذلك الأمر رقم 75ـ64 ، المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 ، المتضمن أحداث المركز والمصالح المكلفة بحماية الطفولة والمراهقة . ـــ ويتمثل دور هذه المصالح في متابعة الأحداث المنحرفين ، وكذا الذين يعانون من صعوبات التكيف الاجتماعي ، بهدف المساعدة والادماج الاجتماعي . ـــ كما تقوم المصالح بالتحقيقات الاجتماعية عن الأحداث الموضوعين تحت كفالتها من طرف قضاة الأحداث ، الى جانب اجراءات الاستشارة الاجتماعية ، والتوجيه التربوي والمهني . ـــ كما يكون لممثلي هذه المصالح دورا استشاريا لدى محاكم الأحداث في الجلسات القضائية الخاصة بالأحداث .
ـــ كما لها دور وقائي يتمثل في الاتصال بالمدارس العمومية للكشف المبكر عن حالات الانحراف في أوساط التلاميذ .

يكون التقرير المقدم من طرف المركز ، هو أساس الاجراء القضائي ، مع مراعاة الجوانب القانونية من طرف قاضي الأحداث ، ويشتمل التقرير على جميع جوانب حياة الحدث الاجتماعية ، والنفسية ، والتربوية ، بالاضافة الى الامكانيات المتوفرة لدى الأسرة ، ومدى ملاءمتها أو عدم ملاءمتها لاستقبال الحدث من جديد .

ب ـ الاجراءات الادارية : بعد قبول الحدث في المركز ، واتمام الاجراءات الأولية ، يجرى استجواب خاص مع الحدث ، للحصول على معلومات متكاملة عنه ، وعن أسرته ، لمعرفة أسباب ودواعي انحرافه حتى يتخذ الأسلوب الملائم في معاملته وفي اعادة تربيته . ويتم الاتصال بعد ذلك بأسرة الحدث ، أو ولي أمره ، أو كفيله اذا لم تكن له أسرة ، وذلك للحصول على معلومات اضافية ، وتصحيح المعلومات المأخوذة من لدن الحدث ، كذلك الاطلاع على ظروف تربيته ، وفتح مجال جديد بينه وبين أسرته ، كما يطلب من الأسرة في هذا الشأن ، أن تصادق على كفالة الحدث في الاجازات الأسبوعية ، والفصلية . (⊕) كما يطلب من الأسرة التنازل عن المنحة العائلية الخاصة بالحدث لفائدة المركز ، (⊕⊕) اذا لم يثبت عوزها ، كما يؤمن على الحدث من طرف المركز ، وبذلك يكون المركز كفيلا قانونيا ، واداريا ، وتربويا ، وصحيا للحدث .

3) ـ طبيعة الحياة الجماعية في المركز :

يقسم الأحداث كما سبقت الاشارة الى ذلك حسب السن والبنية الجسمية ، وفي بعض الحالات حسب المستوى العقلي ، ويشكلون في أفواج تضم ما بين (20 الى 30 حدثا) يشرف عليهم مجموعة من المربين المختصين ، حسب التنظيم

(⊕) كثيرا ما ترفض الأسرة استقبال الحدث في الاجازات والمناسبات ظنا منها أن ذلك يبعده عن أسباب انحرافه ، بينما العمل التربوي يتطلب اعادة علاقة الحدث بأسرته وتمتينها ، عن طريق الاجازات والزيارات المتبادلة .

(⊕⊕) حسب المادة (15) من الأمر رقم 72ـ 3 المؤرخ في 10 فبراير 1972، المتعلق بحماية الطفولة والمراهقة .

الهيكلي المتعلق بالتنظيم البيداغوجي للمراكز (1) ، لضمان السير الحسن في هذا المجال (⊕). (أنظر الملحق رقم مخطط التنظيم الهيكلي) • وذلك فيما يخص النظافة والغذاء ، والنوم ، والنشاط الثقافي والرياضي ، والى جانب ذلك هناك مربون آخرون يسهرون على تحسين مستوى الأحداث من الناحية الدراسية ، والتأهيل المهني ، حسب برنامج مسطر لهذا الغرض •

أ ـ النشاط الثقافي : يوجد تحت تصرف كل فوج قاعة مخصصة للأنشطة الثقافية ، مجهزة بجهاز تلفزة ، وبعض الألعاب الجماعية كالشطرنج وغيره ، وأهم الأنشطة التي تقدم للأحداث : المسرح ، مسرح العرائس ، الرسم الزيتي ، الأشغال اليدوية ، وأعمال الجبس المختلفة ، المجموعات الصوتية ، وتوجد تحت تصرف الأحداث آلات موسيقية ... الخ •

وتقدم هذه الأنشطة في الحصص المسائية بعد انتهاء النشاط المدرسي والمهني • ويلاحظ المربي خلال هذه الأنشطة سلوكات وتصرفات الأحداث فيما بينهم ، وفي تعاملهم مع الأشياء الموضوعة تحت تصرفهم ، وفي ذلك تكمن أهمية الملاحظة التي يقوم بها المربي لمعرفة شخصية الحدث ، بل وفي اكتشاف الطريقة المناسبة للتعامل معه ، كشخصية لها صفاتها ومميزاتها التي تختلف بها عن شخصية حدث

---

(1) وزارة الحماية الاجتماعية ، نيابة مديرية رعاية الشباب ، ((التنظيم الهيكلي للمراكز المختصة في اعادة التربية)) ، (ستانسل) دون تاريخ •

(⊕) قدمت هذه الوثيقة في شكل تنظيم نموذجي لسير المراكز التابعة لوزارة الحماية الاجتماعية ، وتحتوى على مقدمة لتحديد كيفية العمل وكيفية معاملة الأحداث تربويا ، ودور المربي في الحالتين • وتحتوى هذه الوثيقة على خمسة فصول و (36 مادة) • اذ تقر أغلب مواد هذه الوثيقة على اشراك الأحداث المنحرفين في التسيير البيداغوجي ، وهو ما يسمح بتفتح شخصية الحدث • ويمكن اعتبار هذه الوثيقة أنها حوصلة لكل الانتقادات التي وجهت الى هذه المراكز • اما بناءا على نتائج الدراسات التي قامت في هذا الميدان خاصة الاجتماعية والنفسية ، واما بناءا على التجربة الجماعية التي عاشها المربون والمسؤولون على القطاع منذ الاستقلال الى يومنا هذا • أما نائب مدير حماية الطفولة فيرى : أن هذا التنظيم ضرورة من ضرورات ضمان سير العمل في المراكز •

آخر ، يعيش مع نفس الحدث، ولكنه يختلف عنه ، وتختلف أيضا طريقة معاملته . (⊕)

ـ ب ـ النشاط المدرسي : يقدم المركز دروسا استدراكية حسب مستويات الأحداث ، وهذه المستويات لا تتجاوز في أغلبها السنة السابعة (أساسي) ، الى جانب وجود نسبة معتبرة في أوساط الأحداث لم يسبق لها الدخول الى المدرسة ، أوعاودتها الأمية بشكل كلي ، خاصة اذا ما عرفنا أن أحد الأسباب الرئيسية في انحراف الأحداث ، يرجع الى التسرب المدرسي .

لذلك يجد مربي القسم (⊕⊕) ، صعوبة كبيرة في التوفيق بين مستويات مختلفة تجلس في قسم واحد ، الى جانب انعدام الكتاب المخصص لهذه الحالات ، وعدم وجود برنامج دراسي مسطر مسبقا ، وكل ذلك يجعل مهمة تعليم الأحداث واستدراك ما تعلموه عملية صعبة ، فكل شيء في العملية يرتكز على امكانيات المربي وحدها .

ـ جـ ـ النشاط المهني : يقدم المركز مبادئ أولية في التكوين المهني ، فرع النجارة ، ليستفيد منه الأحداث عند تحويلهم الى المركز المخصص لاعادة التربية رقم ـ 1 ـ (⊕⊕⊕) . لمواصلة نفس التمهين ، للحصول على شهادة

(⊕) حسب استجواب ، مع مربي الأفواج ، ((حول أهمية النشاط الثقافي بالنسبة للأحداث)) .

(⊕⊕) لا يشكل القسم بصفة نهائية في بداية السنة ، بل قد يبدأ القسم بخمسة أو ستة أحداث ممن يكون مستواهم الدراسي متقاربا ، ثم يضاف أحداث آخرون ، وقد يكون ذلك في وسط السنة أو نهايتها ، كما قد يخرج الحدث من المركز في وسط السنة ، أو بعد ثلاثة أشهر ، وكل ذلك يؤثر على سير عملية التدريس داخل القسم ، لأن الدخول والخروج الى المركز مرهون بعملية الايداع ، ورفع الايداع من طرف قضاة الأحداث .

(⊕⊕⊕) يقع نقل الأحداث من مركز لآخر عادة في نهاية السنة ، خاصة بالنسبة للأحداث الذين يوضعون في مثل هذه المراكز في سن مبكر نتيجة لظروف اجتماعية معينة ، فيأمر قاضي الأحداث بابقائهم في المراكز لغاية سن الرشد ، فيضطر المركز الى تحويل الأحداث الذين يتجاوزون السن المحددة لكل مركز ، كما يحول الأحداث الى المراكز التي يوجد بها تمهين بناءا على توصية الفرقة البيداغوجية التابعة للمركز في نهاية السنة ، ويستفيد الأحداث من هذه التوصية من فرصة للتكوين المهني في اختصاصات مختلفة يتوفر عليها المركز الذى يحول اليه الحدث .

الكفاءة المهنية في الاختصاص. (⊕)

- د - النشاط الرياضي: يقدم المركز للأحداث أنشطة رياضية مختلفة - جماعية، فردية - بمعدل (ست ساعات يوميا)، كما يشارك الأحداث التابعين للمركز في مختلف الأنشطة، والتظاهرات التي تجرى على مستوى البلدية أو الدائرة أو الولاية، كالألعاب المدرسية والجامعية. (⊕⊕)

- هـ - الحياة الجماعية والنظام الداخلي: بالاضافة الى الأنشطة السابقة، هناك أنشطة حرة يمارس فيها الحدث ألعابا أو أنشطة متنوعة، حسب ميله، وهوايته، وكثيرا ما تكون هذه الأنشطة الحرة منصبة حول اتمام بعض الأعمال التي بدأها الحدث في الأوقات المبرمجة، وفي بعض الأحيان يقضي الحدث هذه الفترة في ألعاب حرة متنوعة.

أما وقد فرغ الأحداث في الفترة الحرة، التي يعقبها دائما فترة انضباط وهدوء، فينتقلون بعد ذلك الى الغداء أو العشاء، أو العصرونية، أو الاستعداد للنوم. وفي هذه الأوقات لا يكون الحدث بمفرده بل بمعية المربي الذى يوجهه توجيها تربويا، محافظا بذلك على الحياة الجماعية وطبيعة النظام الداخلي للمركز.

وخلال أيام الأسبوع يخدم الحدث نفسه بنفسه من حيث نظافة مكان نومه وترتيب أشيائه، وكذلك الساحة العامة والأقسام، كما يوزع الوجبات الغذائية على زملائه تحت اشراف المربي.

(⊕) كانت وزارة التكوين المهني هي التي تتكفل باجراء امتحان آخر السنة، يكافأ الحدث بعده بشهادة الكفاءة المهنية، كما كانت تعيّن اختصاصيين لتلقين الأحداث مهن مختلفة. أما الآن فقد اكتفت بالاشراف على امتحان التخرج لا غير.

(⊕⊕) تتيح هذه المقابلات للحدث فرصة لاكتساب اصدقاء جدد من تلاميذ المدارس والثانويات، وهو ما يشجع على اعادة تربية الحدث.

كما تقام في المركز سهرات ثقافية بمناسبة الأعياد الوطنية والدينية ، والأيام العالمية ، وكذلك بعض السهرات المبرمجة داخليا ، الى جانب النادى السينمائي الأسبوعي ، وكل ذلك باشراف و معية المربي .

ولضمان الأمن ليلا ، هناك مجموعة من المربين تنام خصيصا في المركز للتدخل عند الطلب ، الى جانب الرقابة الليلية من طرف حارس خاص ، مهمته حراسة الأحداث علّهم يفرون ليلا ، وتنبيه الأحداث في حالة الضوضاء ، واخبار المربي في حالة وقوع حادث .

وفي نهاية الأسبوع يستفيد الأحداث من اجازة كمكافأة لكل حدث أبدى تحسنا في سلوكه . (⊕)

ب ـ ٢ : <u>المجال البشري :</u> يتمثل المجال البشرى في تحديد العينة من حيث النوع والحجم

ـ أ ـ <u>نوعيتها</u> : تماشيا مع الامكانيات المادية والزمنية لهذه الدراسة ، تم اختيار عينة تمثيلية ، بدل الحصر الشامل لمجتمع البحث الذى يتطلب مقابلة جميع الأحداث الموضوعين في مراكز اعادة التربية ، عبر مختلف أنحاء القطر .

وقد اختيرت هذه العينة التمثيلية من مركز اعادة التربية رقم ـ2ـ ، فالأحداث الذين يمثلون العينة يتشابهون مع الأحداث الموضوعين في مراكز مشابهة لمركز العينة . فوضع الأحداث في هذه المراكز يتم بطرق متشابهة من حيث

(⊕) كما قد تستعمل هذه المكافأة كعقوبة على كل من أبدى عنادا أو نوعا من عدم الانضباط تجاه زملائه ، أو في حالة فراره أو تكسير أو اتلاف ... الخ .

تطبيق قوانين الطفولة الجانحة، وكيفية حمايتها، سواء طبق هذا القانون في الجزائر أو وهران أو عنابة، والاختلاف الوحيد ـ الذى قد يظهر ـ هو كيفية تقدير الاجراء المناسب لحماية الحدث، من طرف قاضي الأحداث، ومهما يكن هذا الاجراء، فلا يتعدى في الحالات المتشابهة أو المختلفة مدد الحكم ـ لغاية سن الرشد، أو لمدة أقل ـ أما الاجراءات التربوية فلا تتعدى الوضع في المراكز .

كما أن الأنظمة التربوية المطبقة في المراكز تخضع لاجراءات موحدة، من نظام الحياة داخل المراكز، والطرق المتبعة في الملاحظة وعملية اعادة التربية، وما يقدم للأحداث كمواد دراسية أو ترفيهية .

كما أن أسباب انحراف الأحداث المؤكدة نظريا، تفترض أن الأحداث المنحرفين ينحدرون من أصول اجتماعية متقاربة . وعلى هذا الأساس أختيرت العينة التمثيلية في هذه الدراسة وهو ما يسمح بتعميم صفات الجزء على الكل .(1) اقتصادا في الوقت وتسهيلا للدراسة .

ـ ب ـ <u>حجمها</u> : حدد حجم العينة بناءا على الملاحظة التي تمت ميدانيا في مركز اعادة التربية ـ2ـ على الأحداث الذين يتراوح سنهم ما بين (14 و 16 سنة) .

وتبين أن هؤلاء الأحداث جيء بهم من أماكن جغرافية مختلفة، وأوساط اجتماعية مختلفة ـ مدني، ريفي ـ ولكنها متقاربة من حيث الانتماء الاجتماعي، ومتشابهة من حيث الأوضاع والوضعيات الاجتماعية، فكان سبب انحرافها عاملا مشتركا بين كل أفراد العينة تقريبا الا ما ندر . ولقد أخذ العدد الموجود في المركز في مدة الدراسة وهو (مائة واثنان 102)، ولزيادة نسبة مصداقية معلومات العينة، تمت الاستعانة باحصائيات المركز .

---

(1) احسان محمد الحسن، مرجع سابق، ص، ص، 49 / 50 .

ثانيا : سير عملية المقابلات وانجاز الاستمارة :

اعتمدت هذه الدراسة في استيقاء معلوماتها على الخطوات الرئيسية التالية :

ـ أ ـ مرحلة الاتصال الأولي : تمت هذه العملية بعد اختيار موضوع الدراسة مباشرة ، وذلك لتحديد جوانب الموضوع الأساسية والثانوية ، وأبعاد الجوانب غير المهمة ، وكانت هذه العملية شكل من أشكال الاستطلاع على مكان المركز وموقعه ومهمته ، ونوع الأنشطة المقدمة فيه ، وكذلك الأحداث والاطار دون تعمق ، وهو ما ساعد على تصور فروض أولية بناء على المعطيات المحصل عليها ، كما وضعت أسئلة استفسارية وتوضيحية ، تحضيرا لعملية تنظيم المقابلات .

ـ ب ـ مرحلة تنظيم وتحديد المقابلات : تم في هذه المرحلة تفسير وشرح بعض القضايا المتعلقة بالتصورات الأولية ، كما تم تحديد المواقيت التي يمكن فيها الاتصال بالأحداث وكذا الاطار البيداغوجي ، والاطلاع على الوثائق والملفات الخاصة بالأحداث .

بعد هذه المرحلة ، تمت معرفة نوعية الأحداث الموجودين في المركز ، كما أصبح بالامكان تحضير أسئلة الاستمارة التجريبية ، بعدما تمت ملاحظة الأحداث في الأمكنة التي يعيشون فيها ، وفي أماكن ممارسة الأنشطة وساحات اللعب ، والمشاركة في تقديم وانجاز بعض الأنشطة مع الأحداث .

ـ جـ ـ المقابلات المنظمة : خصصت لكل فوج مقابلة خاصة تم خلالها طرح أسئلة حول ظروف الحياة الداخلية ، وسبب دخول كل واحد منهم للمركز ، ومدى استفادته من الأنشطة المقدمة ، ومدى رضاه عنها ، ومدى رضاه على الفوج الذى ينتمي اليه ، وعلاقته بالمربي ، وماذا يمثل المركز في نظره ، الى جانب علاقته بأسرته ، وكيف أصبحت تنظر اليه بعد الجنحة .

وقد إستغرق هذا العمل حصتين مع كل فوج (*) ، ومن خلال أجوبة الأحداث صيغت أسئلة الاستمارة التجريبية :

د ـ الاستمارة التجريبية : بعد الاجابات المقدمة في المقابلات المنظمة مع الأحداث ، تم وضع استمارة تجريبية تحتوى على أسئلة تتعلق بالجوانب التالية :

(1) أسئلة تتعلق بالأصل الجغرافي للأحداث ، لاظهار مدى تأثير الهجرة في ظاهرة انحراف الأحداث ، الى جانب تحديد مكان الاقامة ، والتجهيز ، وطبيعة ونوعية السكن ، لاظهار مدى تأثير أزمة السكن في احداث الظاهرة •

(2) أسئلة تتعلق بالوضعية الأسرية ، لمعرفة مدى تأثير الحالة والوضعية الأسرية على الانحراف ، كالطلاق ، والهجر ، وحجم الأسرة •

(3) أسئلة تتعلق بالمستوى الثقافي للأسرة ، لمعرفة أثر تدني المستوى التعليمي للأولياء ، على تربية أبنائهم •

(4) أسئلة تتعلق بالوضعية الاقتصادية للأسرة ، لمعرفة أثر المستوى الاقتصادى للأسرة على انحراف الأحداث •

(5) أسئلة تتعلق بالقيم التربوية للأسرة ، فمن خلال سلوك الآباء ، يمكن الوصول الى منشأ الانحراف لدى الأحداث ، مثل [illegible] السهر خارج البيت ، والشجار المستمر أمام الأبناء ، وعدم احترامهم •

(6) أسئلة تتعلق بعلاقة الحدث بأسرته قبل التحاقه بالمركز ، لمعرفة الأسباب الكامنة وراء انحرافات الأبناء ، كالمعاملة السيئة ، والاهمال المتعمد ، الى جانب التصرفات السيئة مع الأبناء في حالة خطئهم •

(7) أسئلة تتعلق بعلاقة الحدث بمحيطه الاجتماعي ، كزملاء الدراسة ، واللعب ، وكذا علاقته بمن يحيطون به من الجيران •

(*) كان عدد الأفواج الموجودين في المركز ، فترة البحث (04 أربعة) •

(8) أسئلة تتعلق بعلاقة الحدث بأسرته و محيطه الاجتماعي بعد الجنحة ، لمعرفة مدى تماسك الوسط الأسرى ، والمحيط الاجتماعي ، في التصدى للسلوكات المنحرفة ، وفيما اذا كان الوسط الأسرى متواطئ مع الحدث • والى أى مدى لا زال مفهوم التضامن الاجتماعي قائما ، أم هناك تراخي اجتماعي نتيجة اضمحلال روح الجواره الذى يمثل وظيفة اجتماعية هامة في عملية التماسك الاجتماعي •

(9) أسئلة تتعلق بحياة الحدث داخل المركز ، لمعرفة مدى ملاءمة اجراءات الحماية المتخذة بشأن الحدث ، عن طريق تقبله لها ، أو رفضه •

وبعد تطبيق الاستمارة التجريبية عدلت بعض الأسئلة وأعيد صياغة البعض الآخر حتى تفهم أكثر وتكون الأجوبة عليها أدق ، كما حذفت الأسئلة التي لم يستطع الأحداث الاجابة عليها ، بينما أبقيت المحاور الكبرى للاستمارة والمتمثلة في تسعة محاور تجيب في مجملها على تساؤلات اقتضتها فرضيات الدراسة •

ـ هـ ـ مقابلة أسر الأحداث : لم تكن مقابلة أسر الأحداث مقابلات منظمة ، بل كانت مقابلات (فرص) اذ كلما زارت أسرة من الأسر المركز ، أجريت معها مقابلة ، وكل المقابلات كانت ترمي الى معرفة وجهة نظر الأسرة تجاه ابنها ، وتجاه المركز ، وتجاه الوسط الاجتماعي المحيط بها ، وماذا تنتظر من المركز بشأن ابنها !. وكيف ترى دورها في عملية ادماج ابنها من جديد في الوسط الأسرى والاجتماعي •

ـ و ـ الملاحظة : واشتملت على نوعين :

(1) ملاحظة خارجية : ساعدت على التعرف على المحيط العام للمركز وظروف حياة الأحداث من جميع النواحي ، ومدى تقبلهم مظهريا لطبيعة النظام الداخلي المعمول به في المركز ، اذ تخضع حياتهم اليومية الى شبه نظام كشفي طيلة السنة • (*)

(*) هذا النظام الكشفي اجبارى طيلة السنة ، يخضع له الحدث ، والمربي •

(2) الملاحظة بالمشاركة [1] : حيث تمت معايشة الأحداث ، ومجاراتهم في نمط معيشتهم ، خاصة أوقات الأنشطة الثقافية والرياضية ، والوجبات الغذائية . اذ تم بعد ذلك استمالة أغلب الأحداث ، مما جعلهم يصرحون بأشياء تتعلق بحياتهم الخاصة مع أسرهم . [⊕] كحالات البغاء في الأسرة وظروف المعاملة السيئة التي يعامل بها الحدث في حالة زواج الأب مرة ثانية أو زواج الأم مرة ثانية .

ـ ن ـ <u>التحليل الوثائقي</u> : تم الاطلاع على ملفات الأحداث ، والدفاتر البيداغوجية الخاصة بالمربين ، وكذلك المذكرات المعدة من طرف المربين أثناء تأدية أعمالهم الى جانب أرشيف المركز .

---

(1) نفس المرجع ، ص 105 .
(⊕) تم التوصل الى هذه النتيجة ، أثناء ممارسة مهمة مربي في المركز .

الفصل الخامس

⊕ ـ ظاهرة انحراف الأحداث حسب الدراسة الميدانية .

⊕ ـ المؤثرات والعوامل المساعدة على الانحراف .

0-0-0-0-0-0-0

عوامل انحراف الأحداث حسب الدراسة الميدانية

مدخل : ساعد الطرح النظرى لهذه الدراسة على اماطة اللثام عن عوامل وأسباب هذه الظاهرة ، كما أكد أيضا على أنه ليس هناك من عامل أو سبب بعينه ، هو أكثر أو أقل مساهمة من غيره في احداث هذه الظاهرة ، بل هناك عوامل عديدة متداخلة ومتشابكة تفعل فعلها كلما ساعدتها الظروف ، وناسبتها الأوضاع والوضعيات ، انطلاقا من الخصائص الاجتماعية والثقافية لكل مجتمع ولكل فئة اجتماعية فيه (1) .

لذلك هل يمكن استخلاص نفس النتيجة أو قريبا منها على الأقل أو نفيها من خلال الدراسة الميدانية لظاهرة انحراف الأحداث في المجتمع الجزائرى ؟ هذا ما تقدمه لنا البيانات المستخلصة من الدراسة بعد التحليل والتفسير لها .

أ - البيانات الأولية :

من أجل تأكيد أو نفي فرضيات هذه الدراسة القائمة حول امكانيات الادماج الاجتماعي للأحداث المنحرفين ، سيتم تقديم بعض البيانات المتعلقة بحياة الأحداث مع أسرهم ، وأصول هذه الأسر من حيث المنشأ والاقامة الحالية ، وحجم هذه الأسر وامكانياتها المادية ، ووضعيتها الاجتماعية والثقافية والتربوية ، وأثر ذلك على تربية أبنائها .

أولا : الأصل الجغرافي لأسر الأحداث :

أكد الجانب النظرى في هذه الدراسة ، خاصة الدراسات السكانية أن عامل الانتقال من مكان لآخر سواء كان ذلك في شكل جماعي لأفراد الأسرة ، أو بعضا من أفرادها ، يؤثر بشكل قوى على علاقات أفراد الأسرة فيما بينهم ، وعلى علاقاتهم بمحيطهم الاجتماعي الجديد .

---

(1) راجع الفصل الأول من الدراسة .

فقدوم الريفيون بشكل كثيف الى المدن يؤدى الى تغير المؤسسات الاجتماعية الموجودة ـ انهيار القديمة ، وحلول أخرى جديدة ـ استجابة لمتطلبات المدينة ، حيث يفقد التواصل الشخصي والعلاقات المباشرة ، لتحل الجماعات الثانوية محل الجماعات الأولية ، فيجد المهاجر نفسه ، أمام جماعات لا ينتمي اليها ويستمد قوته منها مثلما كان في الريف ، بل أمام جماعات يرضخ لها [1] • وفي ظل ذلك تضمحل روح الجوار ، وهو وظيفة اجتماعية هامة ، اذ اعلى اثرها يفقد الأحداث الشعور بالانتماء والمسؤولية ، ووحدة المصالح ، وهي عوامل تساعد على الانحراف ، نظرا لطابع العلاقات الاقتصادية ، والنشاط الكثيف والمستمر الذى يسود المدينة •

فالعادات والتقاليد ، وأنماط السلوك لدى الأسرة المهاجرة تصطدم بالنمط الحياتي السريع للمدينة [2] • وبالتالي تجد هذه الأسر صعوبة في التكيف ، مع الوسط الاجتماعي الجديد ، وهذه الصعوبة تدفع الأسرة الى التقوقع ، ومحاولة خلق جو اجتماعي يتسم بالسمة الريفية [⊕] ، كما أنها من جهة أخرى تعمل على مجارات عادات وتقاليد المدينة ، ولكن بشكل بطيء ورتيب ، فيظهر التذبذب في العلاقات الأسرية ، بين الآباء والأبناء ، ولعل الجدول التالي يبرز لنا ذلك بصفة أوضح •

جدول رقم (1) يبين نسبة الأحداث الذين ينتمون الى أسر ذات أصل ريفي (مهاجرة) [⊕⊕]

الأصل الجغرافي	التكرار	النسبة ٪
حضرى	64	62٫75 ٪
ريفي	38	37٫25 ٪
المجموع	102	100 ٪

(1) مصطفى حجازى ، مرجع سابق ، ص، 95 • (2) علي محمد جعفر ، مرجع سابق ، ص، 99 •

(⊕) يمكن ملاحظة ذلك على أرصفة المدن ، وبوابات العمارات ، من حالات جلوس الأفراد في أماكن غير بعيدة عن المسكن ، تحسبا لطلبات الأسرة ، أو التجمهر في أماكن مخصصة للسير وحركة المارة ، أو المنادات بصوت مسموع جدا ، وحالات الحديث بصوت مسموع من بعد ، وهذه صفة من صفات العادات الريفية للنداء •

(⊕⊕) حدد الأصل الجغرافي للأحداث بمكان ميلاد الأحداث ، وكذلك مكان الاقامة الحالي لأسرهم ، مع الأخذ بعين الاعتبار عملية اعادة المهاجرين الى موطن هجرتهم من طرف الدولة ، واسكانهم •

اذاكانت عينة الدراسة تمثل (102) حدث، وهو العدد الكلي الذى كان موجودا بمركز اعادة التربية رقم -2- في فترة اجراء الدراسة، فنسبة الأحداث الذين ينتمون الى أصول ريفية تمثل 37,25 % ، وهي نسبة مرتفعة ، مما يدل على أن هذه الأسر، تعاني من سوء التكيف الاجتماعي ، الذى ظهر في سلوكات أبنائها في شكل انحرافات •

واذا كان البحث في أساسه غير موجه لدراسة أسباب الهجرة، الا أنه يمكن رؤيتها كأحد العوامل الأساسية أو المساعدة على انحراف الأحداث، من خلال تعرض هذه الأسر لعملية التغير من ناحية بنيتها الأسرية، أى أنها أصبحت نواتية أو هي في طريق الانقسام ، وهذا العامل أدى الى خلخلة البنية الداخلية لها ، كما غير طابع العلاقات القائمة بين أفرادها ، واذا كانت هذه العلاقات هي انعكاس للواقع الداخلي والخارجي الذى يحيط بالأسرة ، من جميع النواحي ، في وسطها الجديد [1] • فان هذه الأسر لازالت على علاقة دائمة بالريف[⊕] ، عكس أبنائها المولودين في المدن ، فقد انطبع تأثير المدينة على سلوكهم ومواقفهم ، مما أدى الى نشوء صراع مضمر في بعض الأحيان ، ومعلن في أخرى [2] •

فالأحداث الذين ينتمون الى العينة المدروسة، والتي اعتبرت ذات أصول ريفية ، نراهم عند زيارة آبائهم وأمهاتهم لا يريدون مقابلتهم أمام أو بمرأى من زملائهم •

فالأب الذى يرتدى ملابس تقليدية (العمامة والطربوش) يكون ابنه عرضة للتندر من طرف أحداث المركز، أما عند سؤال الحدث عن علاقته بالزائر ، فلا يعطي معلومات صحيحة عن هويته بل يدعي أنه أحد أقربائه الأباعد •

---

(1) مصطفى بوتفنوشت ، مرجع سابق ، ص، 242 •

(⊕) اذ تجد الأصول يقطنون الريف بينما الفروع في المدن ، وهو ما يظهر في الزيارات الموسمية، وكذا الأعراس والمآتم ، وهناك من يفلح أرضه ويذهب ليجني المحصول ، وهو ما يؤكد العلاقة الدائمة بالريف •

(2) محمود حسن ، الأسرة ومشكلاتها ، بيروت، دار النهضة العربية ، 1981 ، ص، 350

وهـذه الظاهرة تبين الروح الهروبيـة لدى الأحـداث، مـن واقعهم الأسرى ، وهذه الروح التنكـريـة للواقـع الاجتمـاعـي للحـدث، لم تبـدأ مـن دخول الحـدث الى المركـز فقـط ، بل تقـمصها الحـدث مـن بيئتـه الخارجيـة مـنذ الصغر . وعـدم قبـول هذه الوضعيـة، أي الوضعيـة الأسريـة، والتكـيف مـعها ، يمكـن أن يؤدي الى الانحراف (1) .

ونفـس الملاحظـة يمكـن استشفافـها مـمـن يمثلون نسبـة فـئـة المخضرمـين التي تبلغ 62,75 ٪ ، فهؤلاء يفضلون زيارة العنصر النسوى، ولعل النساء يبرزن في نظـرهم معالم المـدينـة ومظهرها أكـثر مـن الرجال .

ويتأكـد مـن المـلاحظات السابقـة، أن الأحـداث سـواء كانوا يقيمـون في الريف أو ولدوا فيـه ، أو ولدوا فـي المـدينـة ويقيمـون فيها . انهم متأثرون بمظاهرها الخارجية، التي يرون ويلاحظون أسرهم مـن خلالها ، فيمـا اذا كانت مسـايرة أو مـغايرة، وهو منشـأ الصـراع القائـم بين الأحـداث ، وأسرهم . وسيظهر ذلك مـن خلال أسلوب المـعاملـة وامـكانيات الأسـرة المـاديـة، والثقافـيـة والتربويـة .

واذا كانت الأصـول الجغرافيـة لأسر الأحـداث صعبـة التحـديد نظرا لظـروف الهجـرة الريفيـة، فـي اتـجاه المـدن ، واخـتلاف أسبابها باختلاف الظروف. فأمـاكن اقامـة هـذه الأسـر يمكـن أن تلقـي بعض الضوء على ذلك، اذ أن الدراسات السكانيـة تؤكـد على أن المـهاجرين ، يتخـذون مـن أطـراف المـدن ، والأمـاكـن المـزدحـمـة ملاذا لأقامـتهم ، وليـس مـعنى هـذا أن المـهاجـر مـيال الى الانحـراف - مثل مـا تقـول بعض الدراسات العنصريـة - وانمـا يـجـد صعوبـة فـي أقلمـة نفسـه مـع الوسط المـدني الجـديـد ، فيقـيم فـي أمـاكـن التهمـيش الاجتمـاعـي (2)، أين تـكـثـر الجمـاعات الهامـشيـة أو أين تسـود الظروف المسـاعـدة على التهمـيش، وبطء التـكـيف أو صعوبـة " الأنغراس في المـجتمـع " (3). ويبين الجـدول رقم-2- كيفـيـة توزع الأحـداث المـوجـودين فـي المـركز، على أمـاكن مـختلفـة وأنـمـاط بناء غير موحدة أيضا .

---

(1) علي محـمـد جعفر، مرجـع سابـق ، ص ، 100 .
(2) مصطفى حجازى ، مـرجـع سابـق ، ص ، 94 .
(3) نفـس المـرجـع ، ص ، 111 .

ثانيا : المسكن كمفهوم مرفولوجي :

جدول رقم (2)

نوعية السكن	التكرار	النسبة
عمارة	43	% 42,15
فيلا	13	% 12,74
حي شعبي	40	% 38,23
حي قصديري	06	% 05,88
المجموع	102	%100

يظهر من الجدول نوعية وطبيعة الحي السكني الذى تقيم فيه أسرة الحدث ، فالمسكن ليس مجرد وحدة مكانية ، بل هو عبارة عن مفهوم مرفولوجي (1) ، لأنه يحدد أنماط الملاقات ، والتواصل بين الأفراد المقيمين في نفس الوحدة السكنية من جهة ، وبين الوحدات الأخرى المختلفة في نفس المحيط من جهة ثانية .

ويظهر الجدول أن نسبة الذين يسكنون في السكن العمودي وهو عبارة عن حي شعبي أقيم بشكل عمودي لا غير ، تمثل نسبة 42,16 % ، وهي نسبة جد مرتفعة ، خاصة اذا عرفنا أن المشاريع السكنية المستقبلية أخذت بهذا النمط ، ونتيجة ذلك أن هذه النسبة سترتفع بالمقارنة مع الحالة الراهنة لها .

أما نسبة الأحداث الذين يقيمون بصحبة أسرهم في الأحياء الشعبية ذات البناء الأفقي ، سواء الأحياء التي بنيت قبل الاستقلال ، أو الأحياء التي ظهرت من جراء البناء الذاتي ((الفوضوى)) ، فتمثل 39,22 % ، ويمكن أن ترتفع لما أقيم منها ويقام .

---

(1) محمد طلعت عيسى ، مرجع سابق ، ص، 498 .

أما اذا اعتبرت الأحياء الشعبية الأفقية ، والأحياء الشعبية العمودية (العمارة) متشابهة من حيث خصائص المقيمين فيها ، وعدم توفر المرافق الضرورية فيها ، فان نسبتها مجتمعة تصبح 38ر81 ٪ ، وهو ما يفسر أيضا تشابه الحالة الاجتماعية للأحداث الموجودين في المركز ((مكان الدراسة)) .

أما نسبة الأحداث الذين يقيمون في الأحياء القصديرية فتبلغ 88ر5 ٪ ، وتسير هذه النسبة في طريق التناقص ، من جراء الاجراءات الجديدة التي اتخذت لاعادة اسكان المقيمين في مثل هذه الأحياء ، أو تهجيرهم من جديد ، واعادتهم الى مناطق هجرتهم (⊕) .

وتبدو نسبة من يقيمون في مساكن لائقة ، أو يفترض فيها أن تكون كذلك (فيلات) والتي تبلغ 74ر12 ٪ ، أن السكن بمفرده لا يظهر كعامل أساسي في احداث الظاهرة ، وانما هو مجرد عامل كامن ، اذا ما اقترن بظروف أخرى مساعدة على الانحراف انتفت عنه لياقته كعامل مساعد على حسن التربية . وبذلك يبرز عامل الوسط الخارجي كمؤشر أساسي في عملية انحراف الأحداث .

ومما يؤكد ما تشير اليه مصداقية نسب الجدول السابق رقم (2) من حيث تشابه وضعية الأحداث الذين دخلوا مركز اعادة التربية ، تحت صفة جنحة السرقة أو الخطر المعنوى فجدول المقارنة التالي يبين ذلك بكل وضوح .

<u>جدول مقارنة بين نوعية سكن أسر الأحداث</u> (1)

(⊕) مشروع اعادة المهاجرين المقيمين في الأحياء القصديرية الى أماكن هجرتهم ، واسكانهم هناك ، وكذلك اعادة اسكان من كان مولودا في المدينة التي يقيم فيها في حي قصديرى .

(1) احصائيات مركز اعادة التربية رقم ـ 2 ـ بئر خادم ، لسنة 1984 .

جدول رقم (3)

نوع السكن	التكرار	النسبة %
فيلا	16	11,94 %
عمارة	75	55,97 %
حي شعبي	36	26,86 %
حي قصديري	05	03,73 %
أخرى	02	01,49 %
المجموع	134	100 %

يظهر في الجدول أن الصفة السابقة لعامل السكن تبقى سائدة بالنسبة لجميع الأحداث الذين يوضعون في مراكز اعادة التربية ، والصورة مكررة تقريبا في مختلف السنوات السابقة عن سنة الدراسة .

فالعمارة والحي الشعبي لها نفس الصفات من حيث الكثافة السكانية ، وعدم توفر المرافق ، وكذلك نوع الفئات الاجتماعية التي تقطن هذه الأحياء . وتقارب نسبة الدراسة من نسبة احصائيات المركز بشكل يكاد يكون متطابقا ، أصدق تعبير على ذلك ، اذ بلغت نسبة من يقيمون في العمارات والأحياء الشعبية مجتمعة في الدراسة 81,38 % ، أما في احصائيات المركز فبلغت 82,83 % بفارق 1,45 % ، وكذلك الشأن بالنسبة لمن يقيم فيما يسمى (بفيلات) فتبلغ نسبتهم في الدراسة 12,74 % ، بينما في احصائيات المركز فتبلغ 11,94 % بفارق 0,8 % ، وهو ما يؤكد صحة نسبة عينة الدراسة من جهة ، وكذلك مصدر انحراف الأحداث .

ثالثا : أثر الحي السكني والبيئة الخارجية على الحدث :

يتأكد في الجدولين السابقين ، أن نوعية السكن تلعب دورا هاما

باعتبارها تمثل المظهر الخارجي لمكان اقامة الحدث ، كما تطبع بطابعها تصرفات وسلوكات الأحداث ، وقد أصبحت نوعية السكن ومكانها ، ذات دور فعال ، وكبير في تحديد مركز الشخص الاجتماعي ، ومن هنا يتضح تأثيرها على الحياة الداخلية والخارجية للأسرة ، وخاصة الأبناء .

اذ يرى جون ب . كيني ودان ج بيرسوت، ((أنه كلما سار الأطفال واتسعت دائرة اهتمامهم كان طبيعيا أن يصبحوا أكثر حبا للاستطلاع في العالم الواقع وراء بيوتهم)) (1) . وهكذا تكثر لدى الحدث فرص الألتقا . والتعارف على من هم في مثل سنه من مختلف الأوساط والأصناف التي تركت مقاعد الدراسة لأسباب مختلفة ، ويدخل عامل الفراغ ، وفقدان الرقابة الأسرية ، كعامل مساعد على تكون عصابات الأحداث (2) . وعندما يصبح المسكن أيضا وحجم الأسرة أحد العوامل المؤدية الى توتر العلاقات بين الحدث وأسرته وعجز هذه الأخيرة عن تلبية حاجاته ، [illegible]يم العون والمدد لكافة الأبناء .

رابعا : عدد الأبناء في كل أسرة لها حدث في المركز :

جدول رقم (4)

عدد الأبناء	التكرار	النسبة %
من 1 الى 3	12	11,76 %
من 4 الى 8	58	56,86 %
أكثر من 8	32	31,37 %
المجموع	102	100 %

(1) رؤوف عبيد ، مرجع سابق ، ص، 322 .
(2) علي محمد جعفر ، مرجع سابق ، ص، 100 .

يبين هذا الجدول أن نسبة الأسر التي لها من طفل (1) الى ثلاثة أطفال (3)، تبلغ 11,76 %، وهي نسبة تمثل العدد الأمثل الذى بامكان الأسرة أن توفر له كل الامكانيات اللازمة لضمان نموه الجسمي والعقلي، والاجتماعي بشكل ملائم، خاصة في الأوضاع التي تمر بها مجتمعات بلدان العالم الثالث.

ولكن الملاحظة التي يمكن ابدائها هنا، هي أن الأسر ذات العدد الأمثل من الأبناء، لا يعني أنها فعلت ذلك بوعي تربوى، بل لازالت في بداية مرحلة الانجاب، أو أنها توقفت عنه بسبب عامل السن (⊕)

أما نسبة الأسر التي لها ما بين أربعة أطفال (4) وثمانية (8) أطفال فتمثل 56,86 %، وهي نسبة جد مرتفعة، اذا ما قورنت بالوضعية السكنية للأسرة وامكانياتها المادية، اذ كلما ازداد عدد الأبناء في الأسرة كلما عجزت عن تلبية حاجاتهم وحتي في اعطائهم العطف، والحنان، والرعاية الصحية والنظافة، مما يشعر الحدث أنه مهمل وغير معتنى به .

وتبلغ نسبة الأسر التي لها أكثر من ثمانية أبناء 31,37 %، وفي هذه النسبة تظهر فكرة (التبرك) بكثرة الأبناء (1)، تحت عامل ضغط العادات والتقاليد من جهة، وتحت عامل الانفجار الديمغرافي من ناحية أخرى .

ويمكن اجراء مقارنة من حيث تقارب النسب في العينة المدروسة، واحصائيات المركز لسنة 1984، المتعلقة بعدد الأبناء في كل أسرة لها حدث في المركز .

(⊕) أجرى استجواب مع الأسر التي لها من : واحد الى ثلاثة أبناء من بينهم الحدث الموجود في المركز، فتبين أن هذه الأسر اما أنها شاخت ولم يعد في مقدورها الانجاب، واما لازالت في بداية العهد بالانجاب .

(1) مصطفى بوتفنوشت، مرجع سابق، ص 83 .

والجـدول التالي يبين . ـسة ذلك [1] .

ـدول رقـم (5)

عدد الأبناء	التـكـرار	النسبـة %
من 1 الى 3	20	15,15 %
من 4 الى 8	67	50,75 %
أكثر من 8	45	34,09 %
المـجمـوع	132	100 %

يظهر مـن الجـدول أن حجـم أسـر الأحـداث كبير جـدا ، و مـتقارب بالنسبـة لنسبـة عـينـة الدراسـة ، واحصائيات المـركـز ، فالأسـر التي لها مـن أربعة أبناء الى ثمـانيـة تمـثل نسبتها أكثر مـن 50% فـي الحالتين ، وتأتي فـي المـرتبـة الثانيـة الأسـر التي لها أكثر مـن ثمـانيـة (8) أبناء ، ثم تلي فـي المـرتبـة الثالثـة الأسـر التي لها مـن 1 الى 3 أبناء .

كمـا أثبتت دراسـة حـديثـة حول انحـراف الأحـداث فـي المـجتمـع المصري [2] ، أجريت على عـينـة مـكونـة مـن 110 أحداث ، ضمـهم مـركـز لاعـادة التربيـة ، أن حجم أسـرهم كبير جـدا ، فنسبـة الأسـر التي لها مـن (3) ثلاثـة الى (7) سبعة أبنا ، تمـثل 85,45 % ، وهـذا مـا يـؤكـد تشابـه وضعيات الأحـداث فـي المـجتمع العربي .

اذ تـؤكـد أغـلب الدراسات المـهتمـة بظاهـرة انحـراف الأحـداث ، أن شخصية الحـدث ، هي حصيلـة العلاقات بين الآباء والأبناء ، بل نـتاج تفاعـل هذه العلاقات [3] .

---

(1) احصائيات من مركز اعادة التربية بئر خادم ـ 2 ـ لسنـة 1984 .
(2) عبد الرحـمن عيسـوى ، مـرجع سابـق ، ص ، 193 .
(3) مصطفى فهـمـي ، في علم النفـس ، دار الثقافـة ، القاهرة ، بدون تاريخ ، ص ، ص 299 ، 312 .

فالبيئة الداخلية والمحيط الاجتماعي بصفة عامة ، يعدان مصدر السلوكات الشاذة التي تصدر عن الحدث ، وفي ظل الظروف السابقة يصبح البيت عاملا من عوامل الطرد – الى الشارع – اذ هناك بعض الأسر التي يبيت أبناؤها خارج المنزل بسبب الوضعية المكنية وحجم الأسرة [1] . وتفقد هنا الميزة التربوية للأسرة ، تحت وطأة هذه الظروف .

خامسا : الوضعية الأسرية للأحداث :

توفر الأسرة بانسجام علاقاتها جوا مستقرا و مطمئنا للطفل ، كما توفر له مناخا تربويا ملائما قائما على العطف والحنان . فالأم تمنح طفلها حنانا وعطفا يساعدانه على النمو المتناسق من جميع النواحي ، الى جانب السلطة الأبوية التي تتفهم حاجات الطفولة ، وتوجهها بكيفية لا تعيق تفتح شخصية الطفل ، لأن التربية لا يظهر أساسها ، وأثرها ، طالما أن الدوافع التي تتطلب الاشباع متوافقة مع البيئة الاجتماعية . آثار التربية تظهر لتوجيه السلوك عندما تتعارض الدوافع مع البيئة الاجتماعية .

" وأهمية التربية تبرز اما لتعديل البيئة الاجتماعية حسب الموقف ، أو تعديل الدوافع للتلاؤم مع المحيط الاجتماعي " [2] . وليس بامكان أية أسرة أن تصل الى هذا المستوى من التوجيه التربوي ، طالما أن الظروف والوضعيات تختلف من أسرة لأخرى .

والى جانب ذلك تظهر بعض المعيقات الطبيعية (كوفاة الأب أو الأم أو كليهما) ، أو بعض المعيقات الاجتماعية (كالانفصال بين الزوجين بسبب الهجرة أو الطلاق ... الخ)

---

(1) وزارة الحماية الاجتماعية في ((ملتقى دراسي لوضعية الطفولة الجانحة)) ، الشراقة ، من 6 الى 16 مارس 1983 .

(2) المرجع السابق ، ص ، 149 .

وفي مثل هذه الحالات وغيرها يكون الطفل عرضة للقصور العاطفي والحرمان (1) . فالتصدع الفيزيقي للأسرة يحرم الطفل من العناية به ، فوفاة الأب بالنسبة له تعني غياب الحماية ، والسلطة والرقابة التي توجه تصرفاته حسب كل موقف ، رغم أنه يمقت السلطة الأبوية المتسلطة ويريدها في نفس الوقت لأنها تمثل لديه الحماية المادية والنفسية والاجتماعية .

ويبين الجدول رقم (6) الوضعية الأسرية للأحداث موضوع الدراسة :

الوضعية الأسرية	التكرار	النسبة %
يتيم الأب	16	15ر69 %
يتيم الأم	04	03ر92 %
يتيم كليا	03	02ر94 %
الأب والأم مطلقان	20	19ر61 %
أسرة مكتملة	59	57ر84 %
المجموع	102	100 %

يلاحظ في هذا الجدول سيادة نسبة الحالات التي تعيش في أسر متكاملة ، ظاهريا على الأقل اذ تبلغ 57ر84 % ، وفي دراسة أخرى بلغت هذه النسبة (50 %) (2) . أما الحالات التي تأتي من أسر متصدعة (طلاق ، وفاة ، هجر ، انهيار الحياة الزوجية) فتأتي في المرتبة الموالية ، وهو ما يجعل مقولة الانحراف تأتي من الأسر المتصدعة أكثر من الأسر المكتملة بجانبها الشك ، أو أن انحراف هؤلاء وأولئك ليس انحرافا ، وانما صعوبة تكيف في كلتا الحالتين ، وهو ما يزيد من امكانية ادماج الأحداث المنحرفين

(1) جان شازال ، مرجع سابق ، ص ، 35 .
(2) عبد الرحمن عيسوي ، مرجع سابق ، ص ، 197 .

- أو المعتبرين كذلك - عن طريق التوجيه الأسري وتسهيل عملية التكيف الاجتماعي بالنسبة للأحداث ، لأن تماسك واكتمال الأسرة ليس بالدلالة الكافية على انخفاض نسبة الانحراف في أوساط الأحداث ، والعكس ، أي التصدع الأسري لا يعني ارتفاع النسبة أيضا .

فالعيش مع الوالدين ليس كافيا لابعاد شبح الانحراف بل لابد من توفر جو الانسجام ، والتوافق بين أفراد الأسرة وهكذا يظهر الأشكال في الأسرة المسماة مكتملة ، حتى أن بعض الدارسين لظاهرة انحراف الأحداث يرى : " أن المنحرفين الخطرين يأتون من أسر ذات مكانة اجتماعية وسمعة مقبولة " (1) .

كما أن نسبة الطلاق بين أسر الأحداث لا تمثل أكثر من 19,61 % ، ولكنها معتبرة من حيث الجوانب السلبية للطلاق على الأبناء . اذ يحرم الطفل من رعاية وتوجيه الأب والأم ، ويتعدى هذا الحرمان الى الجوانب المادية ، والنفسية والاجتماعية ، مما يؤدي الى ظهور الانحراف في أوساط الأبناء (2) .

أما فئة الأيتام مجتمعة (يتم من الأب أو من الأم أو يتم كليا) فلا تمثل الا 22,55 % . ولكن انهيار الأسرة فيزيقيا بسبب الوفاة ، يترك مجال الكفالة واسعا ، لأقرباء الأب أو الأم أو هما معا ، وأغلب هذه الحالات الموجودة في المركز ، يعود سبب دخولها الى الخطر المعنوي (⊕) .

ويمكن اجراء مقارنة بين احصائيات المركز المعدة لمعرفة الوضعية الأسرية للأحداث ، وعينة الدراسة ، اذ بلغت نسبة الأسر المكتملة لسنة 1984م (52,35 %) ، أما سنة 1985 فقد بلغت هذه النسبة (57,14 %) ، (أنظر الملحق رقم (   ) لمعرفة بقية النسب) . أما على المستوى الوطني فكانت

---

(1) مصطفى حجازي ، مرجع سابق ، ص، 163 .
(2) كسان مسعودة ، مرجع سابق ، ص، 71 .
(⊕) يضطر الكافل من أقرباء الأب أو الأم باختلاق سبب ما لادخال الابن المكفول الى أحد مراكز اعادة التربية ، تحت سبب الخطر المعنوي ، الذي يعني صعوبة التكيف الاجتماعي ، وما هو الا هروب من هذه الوظيفة الاجتماعية التضامنية ، تحت ضغط الحاجة .

فكانت نسبة الأسر المكتملة والتي لها أحداث في مراكز اعادة التربية (57,60 ٪) ، وهذا لسنة 1980 . وهو ما يؤكد أحد فرضيات الدراسة ، التي ترى أن انحراف الأحداث مرتبط بتنصل الأسرة من مسؤولياتها التربوية ، وأن عملية ادماج هؤلاء الأحداث تتم باعادة اشعار الأسرة بهذه المسؤوليات ، وتحميلها أعباء أبنائها عن طريق توعيتها ومساعدتها في الحؤول دون انحراف أبنائها .

سادسا : الوضعية الاقتصادية للأسرة :

أكدت الدراسات التي قامت حول ظاهرة انحراف الأحداث ، أن الوضعية الاقتصادية للأسرة تؤثر تأثيرا مباشرا على تلبية هذه الأسر لحاجات أبنائها(1) . مما ينجر عنه نقص وقصور وعدم اشباع لهذه الحاجات ، فتصبح الوضعية الاقتصادية ، من العوامل المساعدة على الانحراف . ويظهر ذلك من خلال الجدول التالي الذي يبين نوع عمل أسر الأحداث المشكلين لعينة الدراسة .

جدول رقم (7) يبين نوع شغل أو وظيفة الأهل

نوع الوالدان عملهما	الأب		الأم		المجموع	النسبة ٪
	ك	٪	ك	٪		
عامل مياوم	26	12,75	16	07,84	42	20,59
عامل دائم	25	12,25	07	03,43	32	15,68
موظف	06	02,94	05	02,45	11	05,39
أعمال حرة	09	04,41	01	00,49	10	04,90
تقاعد	07	03,43	/	/	07	03,43
عاطل عن العمل	10	04,90	/	/	10	04,90
الأم في البيت	/	/	66	32,35	66	32,35
الأم أو الأب متوفى	19	09,31	07	03,43	26	12,74
المجموع	102	49,99	102	49,99	204	100

(1) علي محمد جعفر ، مرجع سابق ، ص 65 .

يظهر من الجدول نوع عمل الأب والأم وطبيعة المهنة أو الوظيفة الممارسة من طرفهم ، وهي من ضمن المؤشرات الهامة في تحديد امكانيات الأسرة الاقتصادية ، ويظهر من الجدول أيضا أن الفئة الغالبة هي فئة العمال المياومين ، ثم تليهم فئة العمال الدائمين ، وهم يشكلون فئة واحدة معرضة في أية لحظة لتغير عملها طالما أن نوع المهن الممارسة من طرفهم تقع في أسفل السلم التراتبي للوظائف (⊕) .

كما أن الدخل المحصل في هذه الوظائف لا يزيح كلكل الفقر عن هذه الأسرة وهذا ما يبين من جهة أخرى ، أن عدم التكيف المهني للأب أو العائل ، يؤدى الى عدم التكيف الاجتماعي للأبناء . (1)

فاذا كان مجموع العمال المياومين والدائمين من الآباء والأمهات والذين تبلغ نسبتهم 36,27 % ، فان نسبة ذوى المهن المستقرة أو المعبر عنها بالموظف أو الاطار البسيط ، هي في نهاية الأمر لا تبلغ نسبتها الا 39,05 % ، وهي نسبة قليلة نسبيا اذا ما قورنت بنسب بقية أنواع الشغل الأخرى .

أما المهن الحرة فتبدو كظاهرة جديدة نوعا ما من حيث انحراف أبنائها ، فهذه الفئة قريبة من فئة الموظفين ، المعادلة لها من حيث المكانة الاجتماعية ، ونوع المحيط الأسرى الذى ينشأ فيه الأبناء .

ولكن هذا لا ينطبق على كل الوظائف الحرة ، اذ كثيرا ما لا يعكس نوع العمل الحر المقدرة المادية ، بقدر ما يعكس أنواع جديدة من الأعمال (المسماة حرة) ، بفعل التمدن السريع ، والحركة العمرانية السريعة وازدياد الطلب على كل شيء ، صناعيا كان أو فلاحيا ، خاصة الباعة المتجولون ، وهو ما يجعلهم عرضة للمتابعة القانونية . وكل ذلك لا يعكس الوجه الحقيقي للوظيفة أو العمل الحر ، مما يزيد في تعقيد الأوضاع التربوية أكثر فأكثر .

(⊕) يتمثل عمل آباء وأمهات الأحداث ، في البوابين ، وعمال البناء بالنسبة للآباء ، وأعمال التنظيف في المؤسسات والمكاتب بالنسبة للأمهات .

(1) مصطفى حجازى ، مرجع سابق ، ص، 167 .

وتبلغ نسبــة الأمهات في البيت في الدراسة المـقارن بها (46ر75 ٪) (1) (⊕) . أمـا في الدراسـة المـقارن لها فتبلغ 70ر64 ٪ ، وهو مـا ينفـي مـقـولة خروج المرأة للعمـل يـؤدى الى انحـراف الأبناء ، وهي مـقـولة مـتحامـلة على عـمـل المـرأة لا غير . فقـد يكـون لعمـل دورمـا ، ولكن هـذا الدور لا يظهر كعامـل الا اذا ارتبط بعوامـل أخـرى داخليــة وخارجيــة تكون الأســرة عــرضــة لها .

سابعا : المسـتـوى الثقافـي للأسـرة :

اذا كان المسـتـوى الاقتـصادى مسـؤولا الى حـد كبير عـن تلبيـة حاجات الطفـل المـاديـة ، مـن غـذاء ، وكساء ، وأيـواء ، وصحـة ، فان هـذه الجوانب لا تكتمـل ، الا اذا كانت الأسـرة لها مـن الامـكانيات المـعرفيـة مـا يضمـن تـوجيـه الأبناء توجيها سليمـا ، خاصـة اذا كان للأسـرة مـسـتـوى تعليمـي وثقافـي يسمـح لها بالسهر على اعـطاء تربيــة مـتكامـلة روحـيا وبـدنيا .

ولمـعرفـة امـكانيات أسـر الأحـداث فـي هـذا المـيدان ، نستعرض الجدول التالي لاظهار مـسـتـوى الأسـرى التعليمـي .

جـدول رقم (8) يبين المـسـتـوى التعليمـي للأسـرة

الوالدان / المستوى	الأب ك	الأب ٪	الأم ك	الأم ٪	المجموع	النسبة ٪
أمـي	37	27,79	62	34ر83	99	55ر61
ابتـدائي	35	19ر66	28	15ر73	63	35ر39
مـتـوسط	10	05ر62	05	02ر80	15	08ر42
ثانـوى	01	00ر56	/	/	01	00ر56
المـجـمـوع	83	46ر63	95	53ر36	178	100

مـلاحظة : أبعد من هذا الجدول : 16 أب مـتوفى
04 أمـهات مـتوفيات
03 أيتام كليا = 6
26

(1) عبد الرحمن عيسوى ، مرجع سا بق ، ص 195 .

(⊕) قسمت هذه النسبة على مجموع النساء فقط ، وليس على مجموع النساء والرجال كما فعل الباحث (عبد الرحمن عيسوى) .

يلاحظ في هذا الجدول أن نسبة الأمية مرتفعة جدا في أوساط أسر الأحداث ، اذ تبلغ 55ر61 ٪ بين الآباء والأمهات ، وهو عامل له آثاره السلبية على توجيه وتربية الأبناء ، خاصة في ظل الظروف الراهنة ، أين ازدادت ميادين المعرفة وتشعبت اختصاصاتها . فالطفل الذى يتلقى دروسا في المدرسة ولا يجد من يوجهه أو يساعده على فهمها ، يميل دائما الى كره هذه الدروس. كما أن الأسرة لا تستطيع مجاراة الأبناء في مواقفهم من الأشياء ، سواء تعلق الأمر بالأمور المادية أو التربوية .

ولهذا يبقى تعلم الأسرة ضرورة من ضرورات الحياة المعاصرة ، حتى ولو كان هذا التعليم بسيطا ، اذ تبلغ نسبة الآباء والأمهات الذين لهم مستوى ابتدائي 35ر39 ٪ ، ولكن هذه النسبة يمكن اضافتها الى نسبة الأمية ، لأن المستوى الذى اعتمد لتحديد المستوى الابتدائي ، لا يتعدى فك الحروف ، وقراءة بعض الأرقام ، وهذا المستوى لم يتحصل عليه الآباء في مقاعد الدراسة وانما من الاحتكاك بالمحيط الاجتماعي ، في حالة محو الأمية في الورش أو عن طريق الأبناء في المنزل (⊕) .

أما المستوى المتوسط فتبلغ نسبته 08ر42 ٪ ، وهي نسبة يفرض فيها أن تؤدى وظيفتها التربوية ، بطرق ملائمة ، ومن جهة أخرى يتأكد أن الفعالية العظمى من الأحداث تأتي من أسر متدنية المستوى الثقافي والاقتصادى .

أما المستوى الثانوى فلم تتعد نسبته 00ر56 ٪ ، وهو مايؤكد ما ذهبت اليه فرضيات الدراسة ، أن تدني المستوى الثقافي والتعليمي للأسرة له تأثير على انحراف الأحداث .

ومما تقدم يظهر أن عامل السكن وحجم الأسرة ، وعدم تماسكها ودخلها ، والأمية فيها ، تبدو كأحد العوامل التي تتحكم بصفة مباشرة في

(⊕) كثيرا من آباء وأمهات الأحداث صرحوا بأنهم يقرأون ويكتبون بفضل الاحتكاك بالوسط الاجتماعي ، أو عن طريق الأبناء .

في الوضعية الاجتماعية والتربوية لهذه الأسرة، اذ تصبح الأسرة في ظل الظروف السابقة ، لا تعي وضعها الاجتماعي والاقتصادي وحتى السلوكي ، فتنعكس نتائج هذه السلبيات على تربية الأبناء .

ثامنا : التوجيه التربوي للأسرة :

يرى اميل دوركايم : " أن الانسان خلق ليحيا في بيئة لها حدودها وقيودها مهما كان اتساعها ، وأن هدف مجموع الأفعال التي تكون الحياة هو أن تجعلنا ننسجم مع هذه البيئة ، أو تجعلنا ننسجم معنا ... والحياة هي التي تنسجم مع العالم المحيط بنا ومع العالم الاجتماعي الذي نندمج فيه أعضاء. غير أن كلا العالمين مهما كان اتساعه محدد " (1) . لذلك تبدو عملية التطبيع الاجتماعي من مهام الأسرة ، واذا لم تكن امكانيات الأسرة المعرفية والتعليمية مساعدة على تهيئة هذا الكائن البشري ليعرف أنه مهما كان اتساع العالم الاجتماعي باطاره الحياتي ، فهو محدود ، ولا يمكن تجاوز الاطار المسموح به اجتماعيا ، لأن هناك قيودا تحد من اتساعه ، وضعها المجتمع لتحديد سلوك أفراده والتحكم فيهم ، " فالمجتمع كائن نفساني له طريقته الخاصة في التفكير وفي الشعور ، وفي السلوك ، وهي طريقة تختلف عن طريقة الأفراد المكونين له " (2) . ويصعب على الأسرة ، وهي الخلية الاجتماعية الأولى في البناء الاجتماعي العام ، في كثير من الأحيان تفهم ذلك ، خاصة اذا كانت الأدوار التربوية موزعة بين أفراد الأسرة بشكل لا يسمح بالنمو المتزن لشخصية الحدث ، اذ تلقي المهمة جزافا على الأب أو الأم أو كليهما ، ولكن دون تشاور ، أو اصلاح الأخطاء المرتكبة ، بل كل فرد في الأسرة يريد أن يكون الأبناء صورة له في كل شيء . وكثيرا ما يختلط الأمر على الأبناء اذا كان المشرف على هذه المهمة شخص ثالث .

---

(1) اميل دوركايم ، التربية الأخلاقية ، ترجمة السيد محمد بدوي ، القاهرة ، دار مصر للطباعة ، بدون تاريخ ، ص ، 48 .

(2) نفس المرجع ، ص ، 49 .

جـدول رقم (9) يبين الاشراف التربوى والدراسي للإسرة على الأبناء

الاشراف التربـوى والدراسـي	التكـرار	النسبـة %
الأب	36	35,29
الأم	16	15,68
الأب والأم	37	36,27
أفراد آخـرون	13	12,75
المجمـوع	102	% 100

يلاحظ فـي هـذا الجـدول أن نسبـة الآباء الذين يقـومـون بهذه المـهمـة بمـفـردهم تبلغ 35,29 % ، بينمـا نسبـة انفـراد الأم بهذه المـهمـة تبلغ 15,68% ، وهو مـا يقارب نصف النسبـة السابقـة ، رغم أن اشراف الأم يعود فـي بعض الأحيان الـى (وفاة الأب، أو الطلاق وكفالة الأم للأبناء) ، بينمـا الاشراف الانفـرادى للأب يعني فـي مـضمـونـه السمـة التسلطيـة التي تصبـح مـعها المـرأة فـي حاجة الى تـوجيه وعناية مـثل الأبناء (1) .

أمـا الحالات التي يكـون فيها التوجيـه والاشـراف التربـوى والدراسي مـشتركا بين الأب والأم فتبلغ نسبـتها 36,27 % ، ولكن ليس مـعنى هـذا أن التعاون في العملية التربـوية بين الأم والأب، يـؤدى الى تـوجيـه سليم ، بل قـد يظهر العكس تمـامـا ، ويمـكـن تسمـيـة هـذه الحالة ، بحالة الاهمـال مـن الطرفـين ، لأن أغلب الأحـداث الذين يدخلون المـراكـز المخصصـة لاعادة التربيـة ، يأتون مـن أسر مـكتمـلة فيزيقـيا ، ولكنها لا تقـوم بـدورها التربـوى لأسباب مـعينـة (كثرة الأبناء ، الحالة الاقتصادية ، والسكنية ، والثقافية ، وعدم تحـديد السلطة فـي البيـت) ، (راجع الجداول السابـقـة مـن نفس الفـصل) . أمـا نسبـة مـن يشرف على تربيتهم وتـوجيههم أفـراد آخـرون غير الأب والأم ، فتبلغ 12,75 % ، وهؤلاء كفلوا امـا نتيجـة وفاة الأب واعادة زواج الأم ،

---

(1) مصطفى بوتفنوشت ، مـرجع سابق ، ص، ص، 82، 86 .

وكفل الطفل من طرف شخص ثالث ، (خال ، عم ، أو حالات اليتم الكلي) .

وكفالة الأم للأبناء في حالة الوفاة للأب أو في حالة قيامها بهذه المهمة في حياة الأب ، فان الحدث يرى في ذلك جانبا من الضعف في شخصية الأم ، بل يرى أنها في حاجة الى حماية ، ولذلك يشعر الابن عليها داخل وخارج البيت ، وخاصة في في حالة عملها (⊕) .

كما أن الانحراف بالعملية التربوية من طرف الأب وخاصة اذا كان الأب يتبع في معاملته لأبنائه أسلوبا تسلطيا ، فهذا الأسلوب يؤدى بالحدث الى المقاومة والثورة ، ورفض الأوامر غير المبررة . وهذا السلوك سمة من سمات المراهقة ، ففي هذه الفترة يبدأ المراهق في البحث عن الاستقلالية من الناحية الانفعالية والاجتماعية والاقتصادية بالنسبة الأبوية " ويجب أن يحصل المراهق على هذا الاستقلال بأقل مقلقات انفعالية أو أى تصدع في علاقته بأبويه " (1) .

والحدث غالبا ما يقاوم هذا الأسلوب الذى لا يتفهم مشكلاته النفسية والاجتماعية ، خاصة اذا كان الأب معيدا للزواج ، الأمر الذى يؤدى الى ظهور حالات الهروب من المنزل ، مما يدفع بالحدث الى الخروج عن طاعة الأسرة ، فتصبح مصدرا لمتاعبه بدلا من مصدر للأمن والحماية .

وفي بعض الأحيان يكون سبب ذلك الجو الأسرى المشوب بالاضطراب ، مما يزيد في تعقيد أمور الحدث . والجدول التالي يبين الجو الأسرى الذى يعيش في ظله الأحداث الموجودين بالمركز .

(⊕) يحاول الأحداث في كثير من الأحيان منع أمهاتهم عن العمل ، تحت ضغط المحيط الاجتماعي الخارجي ، الذى يضم الأسر من هذا النوع بعدم الانضباط في سلوكهم .

(1) محمد مصطفى زيدان ، دراسة سيكولوجية تربوية ، لتلميذ التعليم العام ، الجزائر ، ديوان المطبوعات الجامعية ، 1985 ، ص 165 .

تاسعا : الجو الأسري الذي يعيش فيه الحدث : (*)

جدول رقم (10)

الجو الأسري	التكرار	النسبة ٪
عادي	38	48,10
شجار كلامي	14	17,72
شجار كلامي مع الشتم	02	02,53
شجار كلامي مع الضرب	25	31,65
المجموع	79	100 ٪

يبين هذا الجدول الجو الأسري الذي يعيش في وسطه الحدث والعلاقة القائمة بين الأب والأم (أو زوجة الأب أو زوج الأم) ـ طالما أن الأحداث لازالوا مرتبطين بأسرهم ـ خاصة اذا كانت هذه العلاقة غير قائمة على أساس التكافؤ ، فالمتأثر الأول من جرائها هم الأبناء ، ولقد بينت الدراسة أن الأسر التي يسود فيها جو طيب تبلغ نسبتها 48,10 ٪ ، وهو ما يؤكد أن عملية ادماج الأحداث اجتماعيا مردها الى الأسرة ، بتوعيتها وحثها على مواصلة الدور التربوي المناط بها ، بدل الاهمال للأبناء وتركهم عرضة للانحراف والضياع .

واذا كانت المناوشة الكلامية بين الزوجين أمر لا مفر منه ، وهي حالة حادثة ، تقع حتى في الأسر التي تتوفر لديها كل الامكانيات ، وتكون على درجة عالية من التفاهم .

و يبين الجدول السابق نسبة الأسر التي يحدث فيها شجار كلامي فقط اذ تبلغ 17,72 ٪ ، ويمكن اعتبار ذلك شيئا عاديا ، رغم الآثار الجانبية له من الناحية التربوية .

(*) أبعدت من هذا الجدول الأسر غير المكتملة ، اذ هناك (26) أسرة غير مكتملة ، بسبب وفاة الأب أو الأم أو هما معا .

أمـا نسبـة الحالات التي يخرج فيها الشجار الكلامـي عـن آد ميتـه عند ما يخالطـه الشتم أو الضرب ، فتبلغ 5ر02 ٪ فـي حالة الشجار والشتم ، و 25ر31 ٪ فـي حالـة الضرب والشتم ، وهي نسبـة تبرز أن الأسـرة عـنـد مـا يفـشل أقطابها فـي الوصول الى اتفاق حياتي ، يجنحون الى الشجار والضـرب ، لأنها عـقـد الارتبـاط الأسرى أو لتفـريغ شحنة كامـنـة مـن الانفعالات يعاني مـنها الأب أو الأم نتيجـة ظروف تربوية بائسة ، مـرّا بها . وفـي هـذه الحالة ، فاذا استطاعت الأسـرة البقاء تحت سـقـف واحـد ، فانها لا تستطيع مـنـع الآثار السيئـة على الأبناء . اذ تـؤ دي الى شعور الأبناء بعدم الأمـان ، وبالتالي البحـث عـن مـكان بـديل يعوض البيـت ، فتـكـون عصابـة الأحداث وجمـاعـة السوء أول المـستقبـلين ، فتصبـح الأسـرة عامـلا مـن عوامـل الانحراف ، بدلا مـن عامـل اعادة التربية وادمـاج الأحداث فـي المـجتمـع .

ب ـ الخـلاصـة :

الوضعيـة الاجتمـاعيـة والاقتـصاديـة والثقافـيـة ، والامـكانيات التربويـة للأسـرة ، تـؤثـر تأثيرا مباشرا على انحراف الأحـداث ، أو تعمـل على عـدم تكيفهم مـن الناحية الاجتمـاعيـة .

ومـن خلال استقراء الجـداول السابقة ، المـستقاة مـن الدراسة المـيدانيـة ، تبين أن انحراف الأحـداث المـوجودين فـي مـراكز اعادة التربية ، مـرده الى ظـروف الأسـرة ، أكثر مـنـه تأثـرا بمـوجـة حضاريـة ، كمـا هـو الشأن بالنسبة لانحراف الأحداث فـي المـجتمـعات الغربيـة ..

أمـا كيف أثرت الظروف الأسـريـة السابقـة فـي انحراف الأحداث فسيظـهـره الفـصل السادس مـن الدراسـة ، مـن خلال استقـراء جـداول الدراسـة المـيدانيـة ، التي ستدعـم النتيـجة الجزئية المـتوصل لها وهي : أن عـمـليـة اعادة ادمـاج الأحداث المنحرفين فـي المـجتمـع عـمـلية مـمـكنـة ، خاصة اذا أدخلت الأسـرة كمـحـور أساسي في العمـلية ، فاذا كانت سببا سلبيا فـي الأول ، فبتوعيتها تصبـح مـرة ثانيـة عامـلا ايجابيا مـساعـدا على الادمـاج الاجتمـاعـي ، وهو مـا تقـوم بـه مـراكز اعادة التربيـة وتركـز عليـه ، عـن طـريق اعادة تجـديد علاقاتها بأبنائها ، واشعارها بدورها فـي هـذه العمـليـة .

الفصل السادس

⊕ ـ أثر وضعية الأسرة في معاملة الأبناء ، وامكانيات ادماجهم من خلالهما •

⊕ ـ النتائج المستخلصة من الدراسة •

0_0_0_0_0_0_0

أثـر الوضعيـة الأسـريـة فـي مـعامـلـة الأبناء

مدخـل : تـؤدى الوضعية المتدنيـة للأسـرة سـواء الاقتـصاديـة أو الاجتمـاعـيـة أو الثقافيـة ، الى تـوتـر العلاقات بين الآباء والأبناء ، ويظهر الشجار كاحـدى الوسائل المستعمـلة فـي تحمـيل كل منـهمـا للآخـر ، مسؤوليـة الظروف التي تعيـش تحت وطأتها الأسرة ، وتصبـح المـعامـلة بين الزوجين ، لا تـراعـي حقـوق الزوجة على الزوج ، ولا حقـوق الزوج على الزوجـة ، فيضيـع الأبناء بين الاثنين . واذا استطاعـت الأسـرة فـي ظل هـذه الظـروف أن تحافـظ على تماسكها مظهريا ، الا أن ضحايا ذلك هم الأبناء فـي كل الحالات . فهم المـجال المـفضـل لتفـريغ (الشحنـة الاحتياجيـة) ، ويظهر هـذا فـي عـدم الاهتمـام بشؤونهم ، وفـي مـعامـلاتهم بالعنف ، كالضـرب ، والحرمـان مـن بعض الحاجات الأساسيـة ، أو الطـرد مـن المـنزل .

أولا : مـعامـلة أسـر الأحـداث لأبنائها :

يصبـح الأبناء كطـرف ثالث متضـرر فـي النزاعات الزوجيـة نتيجة الوضعيـة الأسـريـة ، فاذا كان واجب الأسـرة الأساسي هـو غرس مـجموعـة مـن القيم المتناسقة والمـتكاملـة تتيـح للحـدث امكانية التكيـف الاجتمـاعـي (1) ، تصبـح عـامـلا من عـوامـل اجتثاث هـذه القيم بـدل غـرسها ، بحجـة الظـروف ، وصعوبـة العيـش ، وهو مـا يبين الجـدول التالي :

جدول رقم (11) يبين كيفية معاملة الأسرة للأبناء (اخوة الحدث)

---

(1) أحمـد الخشاب ، الاجتمـاع التربـوى ، والارشاد الاجتمـاعـي ، القاهرة ، مطبعة القاهـرة ، الطبعة الأولى 1971 ، ص ، 18 .

جدول رقم (11) يبين كيفية معاملة الأسرة للأبناء (اخوة الحدث)

نوع المعاملة	التكرار	النسبة %
النهي فقط	34	33ر33
النهي والتوبيخ	01	00ر98
التوبيخ	02	01ر96
التوبيخ والضرب	01	00ر98
الحرمان والضرب	04	03ر93
النهي والضرب	22	21ر56
الضرب	30	29ر42
المكافآت	/	/
الحرية المطلقة	08	07ر84
المجموع	102	100

يظهر من الجدول أن الطريقة التربوية التي تنتهجها هذه الأسر مع أبنائها ، تتصف بالحرية المطلقة (اهمال) ، أو التشدد (الضرب المبرح) . وفي كلتا الحالتين يجنح الأبناء الى الخروج عن طاعة الأسرة وركوب أهوائهم . كما يظهر من الجدول نسبة الأسر التي تقتصر معاملتها على النهي فقط ، والتي تبلغ 33ر33 % ، والنهي في مثل هذه الحالات ، قريب من عدم الاهتمام بالأبناء ، بل تقترب من ترك الحبل على الغارب . والى جانب هذه النسبة ، تظهر نسبة الحرية المطلقة للأحداث والتي تبلغ 7ر84 % ، وهي حالة اهمال كلي للأبناء (⊕) .

(⊕) حسب الاستجواب الذى تم مع الأحداث الذين يمثلون هذا الصنف ، فان الحدث في حرية كاملة ، يدخل و يخرج من البيت متى شاء ، ويفعل ما يشاء دون أن يسأل عن أفعاله ، مجرد سؤال .

أما نسبة التوبيخ والضرب، والحرمان والضرب ، والضرب دون تعليل ، فتبلغ 55٫89 % ، وهو ما يؤكد طابع العنف الذى يسود العلاقات الأسرية ، اذ ينتقل من العنف بين الزوجة والزوج الى العنف مع الأبناء أثناء المعاملة[1] .

والملاحظة التي يمكن ابداؤها من خلال استجوابات الأحداث وأسرهم ، أن العلاقة تكون متذبذبة ، وتتبع علاقة الآباء . فاذا كانت أمور الأسرة عادية ، فالأحداث يكونون في حرية مطلقة ، وتقتصر المعاملة عند الخطأ على النهي فقط ! . أما اذا كانت العلاقة بين الآباء متوترة فتتحول الى الضرب وهو أسهل أسلوب في المعاملة ، اذ لا يحتاج الى اقناع أو تبرير ، وهو ما يكبح عملية النمو النفسي والاجتماعي السوى لدى الحدث ، فتكبت الحاجات دون تلبية أو اشباع ، وهو ما يدفع بالأحداث الى البحث عن تلبيتها بطرق غير سوية .

أما نسبة الأسر التي تستعمل في تربية أبنائها أسلوب المكافأة والتوجيه ، دون استعمال العنف (الضرب) أو الاهمال (دون رقابة) فلا نجد لها أثرا ، وهو ما يظهر طابع العنف التربوى للأسرة في مجتمعنا ، هذا بالنسبة لأخوة الحدث الذين لازالوا بعيدين عن المركز ، أما الحدث نفسه (موضوع الدراسة) فلا تختلف معاملته عن معاملة اخوته ، وهو ما يجعلنا نتوقع وصول اخوته في يوم من الأيام الى المركز بعد قيامهم ببعض الأعمال التي تستدعي انتسابهم اليه .

ثانيا : معاملة الحدث من طرف الأسرة :

تجمع أغلب الدراسات الاجتماعية والنفسية أن شخصية الحدث هي حصيلة معاملة الجماعة الاجتماعية له ، وحسب (ماكيفر) فعملية التطبيع الاجتماعي " هي العملية التي يستطيع بها الكائن الانساني

---

(1) محمد طلعت عيسى ، الخدمة الاجتماعية ... مرجع سابق ، ص، 482 .

أن يعمق جذوره ويزيد امتداده في المجتمع ، وأن يجد انجازا لحياته عن طريق زيادة وتنمية علاقاته بالآخرين " . (1)

ومعنى ذلك أن الفرد تزداد اجتماعيته كلما مر بتغيرات مناسبة في حياته خاصة تلك التي تكون مع الأعضاء المكونين لأسرته ، أى الأفراد الذين تكون عنايتهم به مباشرة ، وينطبع ذلك بنوع المعاملة التي يتلقاها منهم . ويرجع المهتمون بالدراسات المتعلقة بانحراف الأحداث ، أن سوء المعاملة له الأثر الأكبر في انحرافهم . ولاظهار ذلك نستعرض الجدول التالي :

جدول رقم (12) يبين كيفية هذه المعاملة

نوع المعاملة	التكرار	النسبة %
النهي فقط	22	21٫57 %
النهي والتوبيخ	12	11٫77 %
النهي والضرب	24	23٫53 %
الضرب	29	28٫43 %
الحرية المطلقة	15	14٫70 %
المجموع	102	100 %

يظهر من الجدول أن معاملة الأسرة للحدث تتراوح بين اللين الى درجة الحرية المطلقة في كل صغيرة وكبيرة ، وهي عبارة عن اهمال ، أو قصور تربوى ، والشدة المفضية الى العقاب البدني ، بعد أن تكون الأسرة قد وصلت الى هذا الموصل مرورا بسلسلة من التعزير والترهيب ، وكلها أمور تقلق الحدث ، فالترهيب والوعيد بالعقوبة ، يولد في نفسه الاضطراب ، والخوف من كل عمل يقوم به . وهذا ما يخلق لديه مجالا للهروب من البيت حتى لا يقع

---

(1) نقلا عن ، محمد لبيب النجيحي ، الأسس الاجتماعية للتربية ، بيروت ، دار النهضة العربية ، الطبعة الثانية ، 1981 ، ص ، 203 .

عليه ما توعدته به الأسرة ، وتمثل نسبة الأحداث الذين يتعرضون الى عملية النهي فقط 21٫57 % ، وهي حالة تعبر عن عدم الاعتمام ، مما يشعر الطفل أنه غير مرغوب فيه ، لأن النهي غير المبرر شكل من أشكال التنصل عن المسؤولية من طرف الأسرة .

أما نسبة النهي والتوبيخ فتبلغ 11٫77 % ، وتمثل هذه الوضعية حالة الأحداث الذين يشتمون من طرف أسرهم ويعيرونهم ، وهو ما يشعر الحدث بالاحتقار وانحطاط مكانته داخل الأسرة . اذ هناك من الأسر من تطلق أسماء ردیئة على أبنائها بغرض الاستهزاء والاستخفاف ، وكلها أمور لها وقعها على شخصية الحدث .

ويظهر من الجدول أيضا أن نسب الحالات التي تستغني فيها الأسرة عن التوجيه اللفظي ، مجتمعة تبلغ 51٫96 % ، وهي الحالات التي يظهر فيها العقاب البدني كحل في يد الأسرة لتربية الحدث بعد أن فشلت في اقناعه بالمثال والقدوة ، واستعملت معه كل الطرق المتبعة من طرف المحيط الاجتماعي في تأديب وتربية الأبناء . ونتائج كل ذلك معروفة مسبقا ، اذ يخرج الحدث عن طاعة الأسرة ويتخذ من الحياة المنحرفة أسلوبا لحياته اذا لم يؤخذ بيده في الوقت المناسب .

أما نسبة الأحداث الذين يتمتعون بالحرية المطلقة فتبلغ 14٫70 % ، وهي الحالات التي تعجز فيها الأسرة عن ارشاد أبنائها وتوجيههم ، وهي حالة من حالات الاستقالة الكاملة للأسرة . ( )

وهكذا يظهر من الجدول أن معاملة هذه الأسر لأبنائها الموجودين في المركز نابعة من نظرة هذه الأسر الى الحياة بصفة عامة ، وهو ما تؤكده الصفة المشتركة بين هذه الأسرة في معاملة أبنائها ، باستعمالها لأساليب وطرق تربوية خاطئة ، لا تستجيب لمتطلبات الجوانب النفسية والاجتماعية وحتى

( )

الخلقيـة للتربيـة، وتصبح الأسـرة فـي حـد ذاتها سببا مـن أسباب توتر العلاقات بينها وبين أبنائها، الى جانب الظـروف الاقتصادية والاجتمـاعيـة المـحيطـة بها .

ثالثا : أثـر هـذه المـعامـلة على الجوانب الدراسيـة :

عـدم الاهتمـام بالأبناء فـي المـراحل الأولى مـن حياتهم تحت ضغط الحاجة، والعجز المـادي، لا يمنع الاهتمـام بهم مـن الناحية التربـويـة والدراسيـة .

فاذا كانت الأمـيـة تحجب الرؤيا الواضحـة لمستقـبل الطفل الدراسي، فلا تخفي هـذه الحالة الأسـرة مـن مسـؤولياتها فـي رسوب الأبناء وتسربهم في المـرحلـة الأولى مـن حياتهم الدراسيـة . فعينـة الدراسـة كلها لم تتجاوز مـرحلـة التعليم الابتـدائي، بل أن أغلب (زبائن) مـراكـز اعادة التربية لم يجتازوا عـتبـة التعليـم الابتـدائي (⊕)، وضاعـوا بين سنـواتـه (حالات التسرب، والطرد، والرسوب) .

ولقـد بلغت نسبـة الأطفال المـتسربين على المـستوى الوطني مـن المـرحلـة الابتـدائيـة (8 %)، أمـا حالات الأمـيـة في وسط الأطفال الذين تتراوح سنهم مـا بين (9 سنوات و 11 سنـة) فقـد بلغت نسبتهم (28 %) وهناك أعـداد كبيرة من الأطفال مـمـن عاودتهم الأمـيـة، وبلغ عـدد الأطفال المـتسربين سنـة 1979، 000 250 تلميذ، وفي سنـة 1980 طـرد مـن التعليم المـتوسط (000 640) تلمـيذ، وفـي سنـة 1981 (000 700) تلمـيذ . (1)

ولتوضيـح الصورة أكثر لحالة الرسـوب، والأمـيـة، وعـدم تجاوز مـرحلة التعليم الابتـدائي لجل الأحـداث الذين يرتادون مـراكـز اعادة التربيـة . فقـد أظهرت دراسة قامت حول هـذا المـيـدان، أن نسبـة الأحـداث الذين لم يجتازوا مـرحلة التعلـيم الابتـدائي بلغت (36ر76 %)، وكانت نسبـة الأمـيـة فيهم (18ر18 %)، أمـا مـرحلة

(⊕) لا يوجد في عينة الدراسة من اجتاز مرحلة التعليم الابتدائي، كما أن سجلات المركز تشير الى ذلك . وطيلة (7سنوات) عمل مع الأحداث، لم نشاهد الا حالتين ممـن تجاوز مستواهم هذه المرحلة، وكانا يزاولان تعلمهما المتوسط خارج المركز .

(1) حزب جبهة التحرير الوطني، الدورة التاسعة للجنة المركزية مـن 2 الى 3 جوان 1983، ص 201 .

التعليم المتوسط فلم تتجاوز (54و4 ٪) ، أما المرحلة الثانوية فلم تزد عن (91ر0 ٪) (1) والنتيجة معبرة عن نفسها ، أى أن هذه الحالة عامة في المجتمع العربي ككل ، ونفس النتيجة توصلت اليها الدراسة مماثلة عن الأحداث المنحرفين في لبنان . (2)

ويظهر من عينة الدراسة أن أسر الأحداث تبرئ نفسها من مسؤولية رسوب أبنائها ، من منظور خاطئ ، وهو أن الأسرة عاجزة عن فعل أى شي • في ظل وضعيتها المعيشية الى جانب فكرة (المكتوب) (⊕) ، التي لا تحتاج الى أى تبرير .

وتنعكس آثار عدم الاهتمام من طرف الأسرة على نتائج التحصيل المدرسي، اذ لا تستطيع المدرسة بمفردها توفير عنصر الترغيب لدى الطفل ، ويظهر عنصر عدم الاهتمام لدى الطفل في الهروب من المدرسة ، الذى يتخذه كوسيلة انتقام من الأسرة ، بينما هذه الأخيرة تنظر الى مصير الابن الدراسي بنظرة الرسوب المسبق ، لأنها ألفت ذلك من أبنائها ، بل قد تكلف الطفل بعد الانقطاع عن المدرسة أو قبله ، ببيع بعض الأشياء التافهة في الطرقات العامة ، أو عرض سلع محظورة ، أو تدفع به الى الشغل لمساعدتها .

ويؤكد علماء النفس أن حاجات الطفولة تتنوع وتأخذ طابع التجديد باستمرار ، وتتطلب الاشباع خاصة الجانب العاطفي الذى يفقد الطفل بفقده الأمن والاستقرار النفسي في ظل الأسرة . فالآباء والأمهات لا يراعون هذه الجوانب النفسية عندما يكون الطفل بحاجة اليها ، بل يتركونه وشأنه ، فاذا بدا على سلوكه وتصرفاته نوع من الاعوجاج والانحراف ، رموه بالمروق وعدم الطاعة .

---

(1) عبد الرحمن عيسوى ، مرجع سابق ، ص، 201 .
(2) أنظر مصطفى حجازى ، مرجع سابق ، ص، 156 .
(⊕) بعد فشل الأسرة في القيام بمهامها التربوية تجاه أبنائها ، تقنع نفسها أن فشل الابن في الدراسة مكتوب ، وخروجه عن طاعتها مكتوب ، ويصبح المكتوب مرادف للفشل في الحياة .

كما أثبتت الدراسات النفسية أيضا (علم النفس التحليلي) ، أن الطفل في مراحل طفولته الأولى يشعر أنه مركز الاهتمام ، ويجب أن تهتم به الأسرة • كما يرى أن هذه الأسرة ما وجدت الا من أجله ، اذ يتأثر بكل المواقف التي يتعرض لها خلال هذه المراحل ، سواء كانت سلبية أو ايجابية ، وتصبح فيما بعد جزءا من شخصيته ، لذلك فتلبية حاجات الطفل المادية ورعايته عاطفيا في جميع مواقفه الانفعالية ، واشعاره بأنه مرغوب فيه ، يخلق في نفس الطفل الارتياح والاطمئنان الى الأسرة • (1)

أما اذا حدث أن تقاعست الأسرة عن تلبية حاجاته ، أو أجلت ولم تلب ، دون اقناع ، فان هذا يشكل مصدر قلق وعدم اطمئنان للطفل •

رابعا : كيفية تلبية الأسرة لحاجات الحدث المادية :

تلبية الحاجات المادية للحدث ، تشعره أنه مرغوب فيه ، ومحبوب من طرف الأسرة ، ولكنه يرى كيفية تلبية هذه الخاجات بعين الناقد المتفرس • كما أنه ليس في مقدور كل أسرة أن تلبي هذه الحاجات المطلوبة من طرف الحدث في حينها ، فقد ترجئها الى مناسبات ، وقد ترتبها حسب الأولوية والأهمية • ولكن الحدث لا يفهم هذه الأشياء، بل يرى فيها أسلوبا من أساليب عدم التلبية والتقصير الأسرى ، والجدول التالي يبين هذه الحالة •

جدول رقم (13) يظهر كيفية تلبية الحاجات المادية

كيفية تلبية الحاجات	التكرار	النسبة ٪
تلبى في المرة الأولى	40	39,22 ٪
ترجى الى مناسبة أخرى	38	37,25 ٪
لا تلبى	24	23,53 ٪
المجموع	102	100 ٪

(1) مصطفى فهمي ، ومحمد علي القطان ، علم النفس الاجتماعي ، دراسات نظرية وتطبيقات عملية ، القاهرة ، مكتبة الخانجي ، الطبعة الثانية 1977، ص، 111 •

(*) هذه الحاجات غير مرتبة لا حسب القيمة ولا الأولوية ، لأنها تعتبر من الضروريات (الألبسة ، وبعض النقود لشراء حاجات بسيطة ـ ترفيهية ، شراء أقلام ، كراريس ، ••• الخ) •

يظهر من الجدول أن نسبة من تلبى طلباتهم في المرة الأولى ، أى عند الطلب تبلغ 39,22 ٪ ، أى ثلث العينة ، بينما من ترجأ الى مناسبة أخرى، أى تؤجل فتبلغ 37,25 ٪ ، والملاحظة التي يمكن ابداؤها حول هاتين النسبتين، أن نسبة من تلبى طلباتهم في المرة الأولى غير ثابتة ، اذ تتراوح بين التأجيل والتلهية ، ونفس الملاحظة تقدم بالنسبة لمن ترجأ طلباتهم الى مناسبات أخرى ، فقد تلهى عند الطلب .(⊕)

ولكن عدم تلبية هذه الحاجات عند طلبها ، يدفع بالحدث الى تلبيتها بطرق أخرى، كالتسول ، وبيع الأشياء التافهة، أو السرقة! . أما نسبة من لا تلبى حاجاتهم لا عند الطلب ، ولا بعد الانتظار فتبلغ 23,53 ٪ ، وهو ما يدفع بالحدث الى الشعور بالاهمال من طرف الأسرة، ويقوده هذا الشعور الى عدم الامتثال لأوامرها واطاعتها ، فيجنح الى البحث عن كيفيات أو طرق خاصة لاشباع حاجاته ، فيكون مآله الانحراف في النهاية .

حتى وان كانت الدراسات والبحوث التجريبية التي أجريت على علاقة الظروف الاقتصادية للأسرة بانحراف الأحداث ، لم تصل الى نتائج حاسمة ، من حيث ارتباط الظاهرتين أو تلازمهما . ولكن الملاحظات الكثيرة تؤكد أن كثيرا من الأحداث المنحرفين ينحدرون من أسر تعاني من الفقر ، وبالتالي العجز عن تلبية حاجاتهم مما يولد فيهم الشعور بالغبن الحياتي .(1)

خامسا : عدم تلبية الحاجات وشعور الأحداث :

عندما تكون الرابطة الأسرية قوية بين الآباء والأبناء ، فالأسرة تستطيع إقناع الحدث عن طريق الاهتمام والعناية بشؤونه من ناحية العطف والحنان ، واشعاره بظروف الأسرة المعيشية وامكانياتها . فالعطف والحنان ، والمعاملة الحسنة تسمح للأحداث باشباع بديل يعوض احتياجاتهم المادية ، ويشعرهم بظروف الأسرة الاقتصادية والاجتماعية .

(⊕) يخضع ذلك الى بداية الشهر ونهايته ، تبعا للأجرة الشهرية في حالة اشتغال الأب أو الأم ، أو الاخوة .

(1) محمد طلعت عيسى ، مرجع سابق ، ص ، 494 .

أما الأسر التي لا تعير أدنى اهتمام للأبناء ، فيشعر أبناؤها بعدم الرغبة فيهم ، ويتولد لديهم هاجسا مقلقا يدفع بهم الى البحث عن البديل لاشباع حاجاتهم النفسية ، فتصبح عصابة الأحداث الملجأ الوحيد لاشباع ذلك .(1)
وفي دراسة لظاهرة انحراف الأحداث ، ظهر أن (41٫82 ٪) كان لجماعة الأحداث المنحرفين ، دور في انحراف عينة الدراسة .(2)

ولذلك تظهر أهمية الاهتمام بالابناء حتى وان كان هذا الاهتمام لا تتبعه تلبية حاجات مادية لهم ، ويظهر شعور الأحداث عند عدم تلبية الأسرة لحاجاتهم ، في صور عدم الرضا ، وفي بعض الحالات في عدم فهم بموقف الأسرة .

يبين الجدول التالي شعور الأحداث تجاه أسرهم عند عدم تلبية حاجاتهم .

جدول رقم (14)

صفة الشعور	التكرار	النسبة ٪
غير مرغوب فيه	40	39٫21
لا يشعر بذلك	62	60٫79
المجموع	102	100

يلاحظ من خلال الجدول ، أن نسبة الأحداث الذين يشعرون بعدم الرغبة فيهم من طرف أسرهم تبلغ 39٫21 ٪ ، وهم يجهلون سبب عدم تلبية الأسرة لحاجاتهم ، ويرون أن الأسرة تهتم أكثر بالاخوة الصغار دونهم .(⊕)

(1) جان شازال ، مرجع سابق ، ص ، 58 .
(2) عبد الرحمن عيسوى ، مرجع سابق ، ص ، 210 .
(⊕) تفضيل الأطفال الجدد في الأسرة الجزائرية على الأطفال الآخرين سمة مميزة للتربية التقليدية ، وخطورتها ، تظهر في شعور عينة الدراسة ، من خلال الاستجواب الذى شمل هذا الصنف ، لتدعيم نتائج الاستمارة .

أما نسبة الأحداث الذين لا يشعرون بذلك فتبلغ 60٫79 ٪ ، أي الغالبية ، وهذا الشعور المرتبط بالجوانب المادية ، لا يلغي العلاقة الأسرية ، رغم شعور الأحداث بالاهمال من طرف ذويهم ، بل يدفع بالحدث الى البحث عن طرق أخرى للتلبية ، تكون بداية لمرحلة تحول في حياة الحدث نحو السلوك الانحرافي .

والجدول التالي يبين كيف يتصور الأحداث تلبية حاجاتهم عند عجز الأسرة

جدول رقم (15)

طرق التلبية	التكرار	النسبة ٪
عن طريق البحث عن العمل	30	29٫42
عن طريق السرقة	15	14٫70
لا يفعل شيئا	57	55٫88
المجموع	102	100

يظهر من الجدول أن نسبة 29٫42 ٪ ، تفضل البحث عن عمل لتلبية حاجاتها بعد عجز الأسرة . ونسبة 55٫88 ٪ لا تفعل شيئا ، أي أنها لا تبحث عن حل بديل لاشباع حاجاتها ، بل تنتظر دورها من بين جماعة الأسرة ، وهو ما يؤكد أن علاقة الأحداث بأسرهم لازالت على درجة من الارتباط والتعلق ، رغم التقصير المادى ، وهو ما يبين أن هذه الحالات ، ما هي الا حالات اجتماعية لا غير ، أو أن هذه الحالات لم تنتقل بعد الى الفعل ، وهي في حالة كمون نفسي ، في انتظار تجاوز هذه المرحلة . أما نسبة من يلبون حاجاتهم عن طريق السرقة فهم من الأحداث المكررين ، وأغلبهم أوقف من طرف الشرطة مرات عديدة ، وتبلغ نسبتهم في العينة 14٫70 ٪ .

ومن الجدولين السابقين (14 ، 15) [illegible] العلاقة [illegible] الأحداث ، أنهم غير مرغوب فيهم ، وكيف يدفعهم هذا الشعور الى البحث عن حل بديل [illegible]

رغباتهم ، فالاهمال الأسرى تكون نتائجه دائما سلبية ، فالسلوك المنحرف ما هو الا وسيلة يلجأ اليها الحدث للفت نظر الأولياء اليه . (1)

سادسا : تصنيفات عديدة لظاهرة واحدة :

لا تخرج اجراءات قضاة الأحداث عن اطار الحماية والوقاية والاجراءات التربوية الا في الحالات النادرة ، التي يضعون فيها الأحداث في المؤسسات الاصلاحية . (⊕)

فقضاة الأحداث بتطبيقهم مواد الأمر (رقم 72 ـ 3 ، المشار اليه سابقا أو مواد قانون الاجراءات الجزائية ، القسم المتعلق بالأحداث) ، يكونون قد وازنوا بين العقوبة التي يفترض فيها أن ترهب وتكون عبرة للآخرين ، والاضطراب الاجتماعي الذى أحدثته .

والغرض من هذا التوضيح هو وجود حالات كثيرة وخطيرة تعاد الى أسرها أو الى ولي أمرها ، بينما حالات أخرى أقل خطورة وضررا تحول الى المراكز ، وهذا يعود الى نقص الخبرة لدى قضاة الأحداث . (⊕⊕) وكان يفترض أن يعين في هذه المهمة قضاة ذوى خبرة ، ودراية في الميدان لأن الهدف من اصدار الحكم (الأمر بالايداع) هو توجيه الحدث وحمايته ، أي حماية انسان قاصر في حالة خطر ، نتيجة الوضعية الاجتماعية والنفسية التي يحيا في ظلها . واذا حاد عن هذا الهدف أصبح الحكم جزائيا ، وفي هذه الحالة يفقد الصفة الوقائية والتربوية التي ترمي الى اعادة ادماج الحدث في المجتمع بصورة طبيعية .

كما أن هذه الوضعية يجسدها الأحداث (موضوع الدراسة) ، اذ توجد في المركز الواحد ، أصناف متفاوتة في درجة خطورتها الانحرافية ، وتعيش ضمن وسط اجتماعي داخلي ، يفرض عليها الاحتكاك المستمر ، مما يجعلها تؤثر

---

(1) مصطفى فهمي ، ومحمد علي القطان ، مرجع سابق ، ص ، 121 .

(⊕) المؤسسة الاصلاحية عبارة عن أحياء القصر ، في المؤسسات الاصلاحية المخصصة للكبار ، فظروف الاحداث فيها تختلف عن ظروفهم في مراكز اعادة التربية .

(⊕⊕) يعين في هذه المناصب ، القضاة الجدد للتمرن والتدرب على القضايا المتعلقة بالأحداث ، ثم يحولون بعد مدة معينة الى ميدان آخر ، بينما هذه المهمة تتطلب الخبرة والتكوين الجيد .

وتتأثر ببعضها البعض ، وهو ما يصعّب عملية اعادة التربية بالنسبة للساهرين على هذه المهمة .(*) فبقدر ما تتنوع حالات الانحراف ، بقدر ما تصعب على المربي التوفيق بشكل مناسب في عمله التربوى .

جدول يبين أصناف الانحرافات في أوساط الأحداث (موضوع الدراسة)

جدول رقم : (16)

صنف الانحراف		التكرار	النسبة %
سرقة	فردية	12	11ر76
	جماعية	38	37ر26
خطر معنوى		43	42ر16
تحطيم أشياء الغير		05	04ر90
عمل مخل بالحياء		04	03ر92
المجموع		102	100

يلاحظ من الجدول أن جنحة السرقة بمختلف أصنافها وطبيعتها تمثل 49ر01 % ، وهي نصف العينة تقريبا ، اذ تبلغ نسبة السرقة الفردية 76ر11 % ، وهي حالات ابتدائية ، أى عبارة عن امتداد لسرقة الأسرة (قطع الحلوى وبعض النقود) ، أما السرقات الجماعية التي تبلغ نسبتها 26ر37 % ، فهي حالة لجماعة الأحداث المكررين ، وهو ما يبين تكوّن الزمر ، وبغض النظر عن خطورة هذا النوع من الانحرافات من الناحية المادية ، فالخطورة الكبرى تكمن في استهواء الأحداث واغرائهم بما يجده الحدث وسط هذه الجماعات(**) ، خاصة اذا كان الوسط الأسري غير ملائم ، كما تمثل نسبة الخطر المعنوى 16ر42 % ، وهذا

(*) من خلال الأحاديث المختلفة مع المربين والساهرين على التربية في المركز رقم -2- ، لوحظ أنهم يركزون كثيرا على صعوبة العمل التربوى مع الأحداث المودعين في المركز بسبب السرقة وغيرها ، والأحداث الذين يوضعون بسبب الخطر المعنوى .

(**) الأحداث موضوع الدراسة يعرفون بعضهم بعضا قبل دخولهم الى المركز ، خاصة من جيء بهم لسبب مشترك (السرقة والاعتداء)

الصنف من الحالات متعلق بعلاقة الحدث بأسرته ، اذ أن الأسرة هي التي تطلب من قاضي الأحداث وضع ابنها في المركز ، دون ارتكابه لأية مخالفة ، بل كثيرا ما يبعد الحدث عن وسطه الأسرى، لأسباب لها علاقة بتصرفات الأسرة (الأم ، الأخت ، أو الأب) . كما قد يكون السبب هو الحاق الحدث بالمركز لتعلم مهنة من المهن المتاحة فيه . (⊕)

أما الحدث فيرى نفسه في هذه الحالات أنه مهمل ، ومبعد عن الأسرة . فاذا لم يتفطن المربي ، والأسرة الى هذه الوضعية فالأمر يصبح أكثر خطورة ، بل ويصبح الحدث عرضة للسلوك المنحرف ، بفعل الاختلاط والمعاناة النفسية .

أما نسبة جنح الاعتداء ، وتحطيم ممتلكات الغير فتبلغ 90ر04 ٪ ، وهي تعبر عن حقد دفين غذته التربية الخاطئة للأسرة ، فانفجرت فيه الروح العدوانية التهديمية ، التي يثيرها الحرمان الذى عاناه الحدث من جراء البؤس المادى و التشتت الأسرى ، والاضطراب العاطفي . (1) كما يبرز هذا النوع من الانحرافات أيضا ، الروح الانتقامية الخطرة ، التي لا تتعلق باشباع الحاجات المادية ، بل ارضاء لشعور وقلق نفسي تعاني منه شخصية الحدث ، ويمكن أن نلاحظ الصورة معكوسة ، في نسبة الأفعال المخلة بالحياء ، وهي الحالات التي يكون فيها الحدث ضحية الاعتداءات جنسية ، أو قام هو بالفعل تجاه قاصر آخر . (⊕⊕)

فالصورة التحطيمية التدميرية لدى الصنف الأول (تحطيم أشياء الغير) ، ظهرت في الأشياء المادية فقط ، أما حالة الفئة الأخيرة التي تمثل نسبتها 92ر03 ٪ ، فالفعل موجه الى الذات ، وهو نتيجة لمشاهدات في الأسرة (في حالة ضيق السكن ،

(⊕) نسبة كبيرة من الأحداث المودعين في المركز بسبب الخطر المعنوى ، جيء بهم من طرف أسرهم بغرض تعلم مهنة أو تحسين مستواهم الدراسي .

(1) جان شازال ، مرجع سابق ، ص 33 .

(⊕⊕) أغلب الحالات الموجودة في المركز قامت هي بارتكاب الفعل ضد قاصرين ، ونلاحظ أن هذا السلوك يستمر مع الحدث، اذ لم تكن العناية كاملة بالحدث لمساعدته على حل الجنسية المثلية ،في بدايتها ، قبل استفحال الأمر مما يصعب عملية التغلب على هذه الوضعية .

أو فـي حالة تهتك أسرى) ، أو عـن طـريق اثارة الصورة السينمـائية والتيلفزيونية ، التي يثيرها مكان العرض (القاعة المظلمة) ، أو مـشاهـدة الصور والمـعلقات، والمجـلات الجنسيـة ، أو وقوع الحدث تحت الاغراء والاثارة من طرف مـنحرفين كبار • وهناك حالات أخرى لصور انحرافية ، لم يرد ذكرها هنا واعطاء نسبها ، مثل الاخلال بالنظام العام ، وبيع الأشياء المحظورة ، والضرب والجرح العمـدى ••• الخ •

وهذه الأصناف تتفاوت فـي خطورتها مـن حالة لأخرى، مـمـا يصعب عـمليـة اعادة التربية والادمـاج الاجتمـاعي لهم ، ويظهر أيضا تعدد الحالات الانحرافية ، رغم أن الظاهرة واحـدة •

سابعا : __الأسـرة عنصـر ادمـاج اجتمـاعـي :__

بعدمـا كانت الوضعية الأسـرية أحد الأسباب المـؤدية الى انحراف الأحداث ، فعليها تبني عمـلية اعادة التربية والادمـاج الاجتمـاعي للأحـداث، عن طريق توعيتها واشعارها بمـسؤولياتها تجاه أبنائها • اذ لا يمكن القيام بعمـلية الادمـاج للأحـداث المـنحرفين، اذا لم تكن العمـلية مـبنية على اعادة تجديد العلاقة بين الآباء والأبنا • • فهذه العلاقـة تخضع الى فتور مـؤقت بعد (الحادثة) ، فاذا لم تثر مـن جديد ، فستبقى كل جهود المـركز مـبتـورة ، لأن الأسـرة تنظر الى الحدث فـي وقـت الحادثة على أنـه سببـا وليس نتيجـة ، وهو مـا يظهر مـن خلال نظرة الأسـرة الى الحالة •

فالحـدث يجد نفسـه فـي مـأزق ، لأن الآباء يقفـون مـن انحرافـه مـوقفـا عـدائيا ، ويتسم سلوكهم تجاهه بالقسوة ومـحاولة النبذ • (1)

والجدول التالي يبين مـوقف الأسرة مـن ذلك حسب شعور الحدث بالمـوقف • (⊕)

---

(1) محمد طلعت عيسى ، مرجع سابق ، ص، 536 •

(⊕) أبعدت فئة الأحداث المـودعين في المركز بسبب الخطر المـعنوى، لأنهم لم يرتكبوا أفعالا جانحة ، وانمـا الأسـرة هي التي حولتهم بطلب مـنها الى قاضي الأحداث بعد أن رأت أن حالتهم تشكل خطرا على تربيتهم ، وهي عاجزة عن مـواجهة ذلك فـي ظل امـكانياتها •

جدول رقم (17)

نظرة الأسرة	التكرار	النسبة ٪
وجوده في المنزل مقلق لها	44	77,19
وجوده في المنزل غير مقلق	13	22,80
المجموع	57	100

يظهر من الجدول أن الأحداث الذين شعروا أو أحسوا بتبدل نظرة الأهل اليهم بعد ارتكاب الجنحة، بلغت نسبتهم 77,19 ٪ ، وعبروا عن ذلك أن وجودهم في المنزل الأسرى أصبح يقلق الأسرة، ويحد من تصرفها وتعاملها معهم، (وهو تصرف أكدته الأسر المستجوبة) . ولا يمكن تعميم ذلك على كافة الأسر التي لها أبناء في المركز، لأن هناك من الأسر من لا يشعر أبناؤها بتغير نظرتها و تصرفها اتجاههم، وتمثل نسبة هؤلاء 22,80 ٪ ، ويسود وضعية من يمثلون هذه الأسرة، التفكك والتصدع ، كما تسود في أوساطها العادات ، والسلوكات السيئة (كالبغاء والادمان على الخمر وغيره) . ولكن هذا الموقف لا يستمر طويلا ، بل مجرد حالة مؤقتة . (⊕) اذ بعد انتهاء اجراءات البحث والمحاكمة، واستفادة الحدث من اجراء وقائي ، بوضعه في المركز ، تعود علاقات الأسرة في شكل جديد لتحيط الحدث بالرعاية والعطف . (⊕⊕)

ويتمثل ذلك في الزيارات المتكررة ، وما يحمل الى الحدث من مواد غذائية وأمتعة لم يكن يحصل عليها قبل دخوله الى المركز بل كان احتياجه اليها سببا من أسباب

(⊕) تشعر الأسرة بالحرج من الوسط الاجتماعي المحيط بها (الجيران) ، فدخول وخروج الشرطة، وتدوين الوسط المفتوح الى منزل أسرة الحدث يثير الشكوك في علاقاتها بهذا الوسط وهو ما يولد رد فعل سلبي من طرف الأسرة تجاه الحدث، فيشعر بأن وجوده في البيت مقلق للأسرة .

(⊕⊕) لوحظ ذلك من خلال العمل مع الأحداث، وكذلك من خلال استجواب مدير المركز الذى قال : أن الأسرة تجدد العلاقة مع ابنها أو تحافظ على بقائها حسنة، خوفا من ترك الابن لها بعد بلوغه سن الرشد وخروجه من المركز .

انحرافه ـ وهذا الموقف الجديد اذا ما أمكن استغلاله وتوجيهه توجيها تربويا ، يساهم مساهمة أساسية في عملية ادماج الحدث في المجتمع . ويرتكز العمل التربوي في المركز على تجديد وتحسين هذه العلاقات بين الآباء والأبناء ، (ولقد نظمت أسابيع اعلامية لتوعية الأسر التي لها أبناء في المركز) . (⊕)

أما نسبة الأسر التي لا تنزعج من انحراف ابنائها ، ولا تحاول تغيير نظرتها اليهم ، فتمثلها زوجات الآباء ، أو أزواج الأمهات ، وفي حالات مشابهة ، عند الانفصال بين الزوجين وحدوث نزاع الكفالة ، فالأبناء يصبحون عنصر مساومة ، فتضطرب علاقاتهم بأهلهم وتتعقد مما يجعل عملية اعادة التربية صعبة المنال .

أما الصنف الثالث الموضوع في المركز بطلب من الأسرة ، والمسماة بحالات الخطر المعنوي ، فيمكن وصف هذه الحالة بالعملية الاحتياطية التي تلجأ اليها الأسرة ، بعد فشل الحدث في طرق كل الأبواب (لمزاولة الدراسة أو تعلم حرفة) . كما قد تبعد الأسرة ابنها عنها لأسباب اجتماعية (كالانفصال بين الزوجين أو وفاة أحد الوالدين) ، أو لأسباب مادية (كثرة الأبناء ، أو ضيق السكن) . وفي هذه الحالات تبقى الأسرة على اتصال دائم بالحدث بل تزيد من اهتمامها خوفا من اعادته اليها .

الا أن الأحداث يرون في هذا العمل اهمال وتفريط من طرف الأسرة في حقهم ، فهم لا يدركون السبب الحقيقي لابعادهم عن البيت . وبذلك يلجأون الى الفرار من المركز والمبيت خارج المركز وخارج المنزل أيضا ، وهكذا تساهم الأسرة بطريقة لا واعية في انحراف أبنائها وتأزم أوضاعهم النفسية . ولكن لا يمكن تعميم ذلك على كل الأحداث الموضوعين في المركز بهذه الطريقة . (⊕⊕)

(⊕) نظم أسبوع اعلامي ضم أسر الأحداث والمربين ، وادارة المركز ، تبادلوا خلاله كيفية التعاون بين المركز والأسرة لادماج الحدث اجتماعيا .

(⊕⊕) اذا أقنع الحدث قبل دخوله الى المركز من طرف الأسرة ، وشرحت له الأسباب بطريقة تربوية ، فان الحدث يتخذ من المركز بيتا ثانيا ، يوفر له ما ينقصه في الأسرة ، وبذلك يبقى مواظبا على البقاء ، وعدم الفرار . أما اذا أبعد من البيت دون حجة ، فالعملية تأخذ أبعادا أخرى لا تحمد عقباها .

اذ في أغلب الحالات يتكيف الأحداث مع النظام الداخلي للمركز، بما يوفره لهم من وسائل وامكانيات تعليمية وترفيهية ، الى جانب تلبية حاجاتهم البيولوجية التي تفوق في أغلب الأحيان المستوى المعيشي لأسرهم . (*) وهذه الوضعية الجديدة المتمثلة في عدم تابعية الحدث لأسرته من ناحية تأمين الغذاء والمأوى تجعله يأخذ موقفا مغايرا لموقفه عندما كان تابعا لها في كل شيء .

ثامنا : موقف الأحداث من أسرهم في الوسط الجديد :

توفر الأسرة للطفل الشعور بالأمن من جميع النواحي ، الى جانب الاستقرار النفسي ، وتبعث فيه من روحها سيرتها ونمط حياتها ، بل وتشكله وتقولبه حسب ما أتيح لها من امكانيات مادية ومعرفية ، لذلك يقال أن الطفل صورة مصغرة لأسرته فاذا كان الخلاف فيما بين أفرادها ، ظهر خلافها على سلوكه ، واذا كانت متزنة ظهر اتزانها في سلوكاته ، الا ما شذ منها !. .

ولا يعني هذا أن الحدث يظل حبيس الأمر الواقع الذى تمليه عليه أسرته ، بل كلما تقدم به السن كلما أظهر جوانب المقدرة و محاولة الاستقلال والتخلص من تبعية الأسرة في كل شيء . والحدث الموضوع في المركز قد يجد بعض الأشياء المساعدة على اشهار استقلاله . ويمكن ملاحظة ذلك من خلال نظرة الأحداث الى أسرهم ، بعد أن أصبحوا في منأى عن معاملة جائرة ، وأصبحوا مستقلين غذائيا بما يوفره المركز لهم ، لذلك تجد استجاباتهم قد أخذت ثلاثة صفات متباينة ، وهو ما يظهره الجدول التالي :

جدول رقم (18)

تذكر الحدث لأسرته من داخل المركز	التكرار	النسبة ٪
دائما	38	37,26
بعض الأحيان	54	52,94
أبدا	10	09,80
المجموع	102	100

يلاحظ من الجدول أن نسبة الأحداث الذين يتذكرون أسرهم دائما ، تبلغ 37ر26 % أما الأحداث الذين يتذكرون أسرهم بعض الأحيان فتبلغ نسبتهم 52ر94 % ، وهي النسبة العالية .

أما نسبة من لا يتذكرون أسرهم مطلقا فتبلغ 09ر80 % ، ويمكن تفسير ما تقدم بالظروف المستجدة على حياة الأحداث داخل المركز، من الناحية المعيشية والنفسية والاجتماعية . هذا بالمقارنة مع الوضعية المادية لأسر الأحداث (الغذاء ، ظروف النوم ، اللباس ، النظافة ، ووسائل الترفيه) ، الى جانب أشياء أخرى جديدة ، ومفيدة وجدها الحدث في المركز وكان يفتقدها في وسطه الأسري ، بل كانت احدى أسباب انحرافه ، وهذه الوسائل الجديدة التي وجدها الحدث في المركز شدت اهتمامه من التفكير في الأسرة باستمرار (أي تذكر واقعه الأسري) الى تذكرها في بعض الأحيان فقط ، اذ ترى مدرسة التحليل النفسي في التفريق بين الحدث العصابي والحدث المنحرف : " أن الحدث المنحرف يهرب من الماضي ويهرب من المستقبل ، أي أنه يهرب في الحاضر ، ويبقى أسير اللحظة الراهنة غير مكترث بما تجلبه هذه اللحظة " (1)

واذا كان يصدق هذا التفسير على الأحداث الذين لا يتذكرون أسرهم مطلقا ، والذين بلغت نسبتهم حسب عينة الدراسة 09ر80 % ، فان الأحداث الذين يتذكرون أسرهم دائما ، أو في بعض الأحيان ، غير منحرفين من منظور مدرسة التحليل النفسي، وهو ما يؤكد الافتراض المتبين في الدراسة ، وهو أن الأحداث الموضوعين في مراكز اعادة التربية، ليسوا منحرفين ، وانما يعانون من سوء التكيف الاجتماعي ، بحكم الظروف الاجتماعية التي يعيشون في ظلها .

ومن خلال الملاحظة والمعايشة للأحداث داخل المركز ، تبين أن الأحداث يتذكرون أسرهم في بداية وصولهم الى المركز ، ويطلبون الاتصال بهم ، أو زيارتهم ، ثم تتناقص شدة التذكر تدريجيا ، الى أن يصبح التذكر الا في بعض الأحيان . (*)

---

(1) مصطفى حجازي ، مرجع سابق ، ص، 24 .

(*) يندمج الأحداث القادمون من أسر فقيرة بسرعة مع الحياة الداخلية للمركز ، خاصة اذا كان سبب دخولهم جنح بسيطة ، أو جيء بهم من أجل تعلم مهنة ، أو تحسين المستوى الدراسي .

وهو مايسميه الساهرون على التربية في هذه المراكز : ((بالاندماج والتكيف مع الحياة الجماعية الداخلية للمركز)) . (1)

تاسعا : علاقة الأحداث بأسرهم عن طريق الرسائل :

تعمل الرسائل على تمتين العلاقة الأسرية بين الحدث وعائلته ، وتحل محل الزيارات المتبادلة ، وقد تكون مدعمة لهذه الزيارات . والرسائل التالية تبين ذلك :

1) ــ الرسالة الأولى : موجهة الى الأب، يستهل الحدث رسالته كالتالي :

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على أشرف المرسلين .

أرفع قلمي لأكتب هذه الرسالة ، الى أبي العزيز، وأقول لك أني بخير ، وعلى خير، وأني طيب ، وأقول لك اذا كنتم بخير وعلى خير واذا كان اخوتي بخير ، أسلم على أمي العزيزة ، وأسلم على أخي .أ. وأخي .م. وأخي .غ . وأختي .م. وأختي .ج . وأختي .ف. وأختي .ك ، وابن عمي ، م وابنه ، هـ ، وقل الى اخوتي يرسلوا الي الرسائل ، الجواب بسرعة . (⊕)

يلاحظ من كلمات هذه الرسالة ارتباط الحدث بذويه ، مع ذكر كلمة عزيز لأبيه وأمه ، ويتساءل عن حال اخوته ، ثم يضع الذكور في المقدمة ، بأسمائهم ، وبعدهم الاناث بأسمائهن ، ثم تحول الى شخص خارج الأسرة، ثم في الأخير يطلب من الأسرة مراسلته . يظهر من كلمات وعبارات الرسالة ارتباط الحدث وتعلقه بأسرته ، كما يظهر اتزان علاقته بأسرته من خلال ترتيب الأب ، الأم ، الاخوة المذكور ، ثم الأخوات ، ثم أبناء العمومة .

كما يشرح الحدث لأسرته حياته الجديدة بقوله ، أني طيب ، أني بخير، وهي تعابير تؤدي معنى الصحة والعافية . وهو ما تنشده الأسرة لأبنائها .

---

(1) الفرقة البيداغوجية التابعة لمركز اعادة التربية بئر خادم ــ 2 ــ .

(⊕) لا يوجد أي رسم في الرسالة يشير الى حالة من حالات الاضطراب النفسي ، بينما يوجد رسم لطائر يحمل في منقاره رسالة ، وهذا على عكس عادة الأحداث المنحرفين المودعين في المركز، والمؤسسات الاصلاحية، فرسائلهم تحمل صورا وأشكالا ذات علاقة بشخصيتهم المنحرفة .

2 ـ الرسالة الثانية : موجهة الى الأسرة ككل .

بسم الله الرحمن الرحيم

أحمل قلمي وأكتب رسالة الى جميع العائلة، أسلم على أمي وخاصة أخي «ز» وأخي «م» وأختي «ح» وأختي «ز» وأختي «د» وعلى «أ» وعلى «ف» وخالتي «خ» ابعثلي بذلة رياضية، وحلويات، مع أبي ...

ثم يطلب أن تزوره أمه بصحبة أحد اخوته الصغار .

ثم يطلب المراسلة الدائمة . (*)

يلاحظ في هذه الرسالة اضطراب شخصية الحدث، اذ وجه الرسالة الى كافة أفراد الأسرة، ثم يركز على أمه واخوته الذكور، ثم يطلب أشياءا من أمه مع التوصية بارسالها له مع أبيه، ويظهر أن الأب في هذه الأسرة ليس له شأن كبير، بينما نلاحظ الأم وكأنها صاحبة العقد والحل، أو أن الحدث متعلق بأمه أكثر من أبيه، اذ يطلب منها أن تزوره في المركز ويترجاها . والشيء المستخلص من الرسالة، هو وجود علاقة مستمرة مابين الحدث وأسرته .

3) ـ الرسالة الثالثة : تبدأ الرسالة الثالثة بـ

بسم الله الرحمن الرحيم

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركته . (**)

أما بعد، أنا أسلم على جميع أهل الحي، وكذلك أمي وأبي، وأخي الصغير، وأنا بخير، اني أقرأ وأكتب وأتعلم، وآكل وأشرب، وسآتيكم يوم الخميس ...

أنا أحبك لأنك لطيفة يا أمي .....

(*) يوجد في هذه الرسالة رسم لانسان رافعا يديه الى أعلى دون أن يوازن أبعاد الأطراف والجسم ككل، فلم يظهر أصابع اليدين الى جانب رسم لطائر يحمل رسالة في منقاره .

(**) لا يوجد في هذه الرسالة رسوم، ولكنها تحمل امضائين واحد باللغة العربية، والثاني بالفرنسية على ما يبدو .

يلاحظ من كلمات الرسالة أن الحدث لا زال تحت تأثير الوسط الخارجي ، اذ وضع الحي قبل أسرته في تقديم السلام ، ثم يسلم على الأسرة ، ليعلمها أنه أصبح يقرأ ويكتب ، ويأكل ويشرب ، وهو ما يدل على أن هذه الأشياء كانت تنقصه في أسرته ، أوكانت غير كافية ، مما دفع بالحدث الى اخبار أسرته بذلك ، والشيء المستخلص من الرسالة ، هو أن الحدث على علاقة طيبة مع أسرته .

من خلاصة الرسائل الثلاثة : يمكن القول أن صلة الأحداث بأسرهم تزداد تحسنا كلما استقر الأحداث واندمجوا في ظل النظام الداخلي للمركز .

هذا الأخير الذي يتوفر على أنشطة ترفيهية ودراسية وتمهينية وتربوية تستهوى الأحداث، وتشبع رغباتهم و ميولهم ، وهو ما يساعد على عملية ادماجهم في المجتمع .

غاشرا : رؤية الأحداث للمركز من خلال الأنشطة المقدمة :

سبقت الاشارة الى أن مستوى الأحداث الدراسي لم يتجاوز السنة السادسة في النظام القديم ، أما من التعليم الأساسي فلا نجد الا المتسربين ، لذلك فرؤية الأحداث للمركز ، مرتبطة بما يشاع عن المركز من معلومات ، وكثير ما يصل الى أسماع الأحداث وأوليائهم ، أن المركز مدرسة داخلية (الأكل ، واللباس ، والدراسة) ، وهناك من الأحداث وأسرهم من تعرفت على المركز ، باعتباره مركز تكوين مهني ، لما يقدمه من تكوين أولي للتكوين المهني . (⊕) الى جانب من يرى فيه مكانا للترفيه .

وهذه الحالات المذكورة يمثلها الأحداث المودعون في المركز بسبب (الخطر المعنوى) ، فالأحداث ليست لهم صورة واضحة عن مهمة المركز، والصورة المكونة بعد الدخول ، متعلقة بما يوجد في المركز من أنشطة . أما

(⊕) بعض الأسر تخرج أبناؤها من المركز بشهادة الكفاءة المهنية ، ويمارسون الآن أعمالا حرة (ورشة نجارة أو ميكانيكيين) .

الأحـداث الذين سبق لهم دخول هـذه المراكـز أو أقسام القصـر في المؤسسات الاصلاحيـة (المكررين) ، فيرون صورة السجن .

والجـدول رقم (19) يبين ذلك

نظرة الأحداث الى المركـز	التكـرار	النسبـة %
مـدرسـة داخليـة	33	32,35
مـركز تكوين مـهني	49	48,03
مركز للترفيه والراحة	11	10,79
سـجـن	09	08,82
المجمـوع	102	100

يظهر من الجـدول أن نسبـة الأحـداث الذين يعتبرون المـركـز مـدرسـة داخليـة تبلغ 32,35 % ، ويمثل هـذه الفـئـة الأحـداث الذين التحقـوا بالمـركـز عـن طـريق أوليائهم وعهدهم بالانقطاع عـن الدراسـة قـريب. أمـا نسبـة الأحـداث الذين يعتبرون المـركز مـركـزا للتكوين المـهني ، فقـد بلغت 48,03 % ، وهـذه الفـئـة تتكـون مـن الأحـداث الذين لم يسبـق لهم دخـول مـثل هـذه المـراكز ، وفي الغالب تكون انحرافاتهم بسيطـة ، ولكنهم يطمحون الى تعلم مـهنـة معينـة ، حتى ولو كان هـدف المـركـز غير ذلك .

فالأحـداث يرون فيـه الطـريق المـؤدي الى المـهنـة ، لأنـه في نهايـة كل سنـة دراسيـة ، يـوجـه الأحـداث الذين تكـون وضعيتهم الاجتمـاعـيـة غـير مـساعـدة - فـي حالة اعادتهم اليها بعد انتهاء مـدة الايـداع - على اعطائهم امكانية الحصـول على مـهنـة مـا ، أو حتى ايجاد شغل لائـق . لذلك يفضلون البقاء في المركز لمـدد أطول ، حتى يستفيدوا مـن الانتقاء ، ويوجهون الى تعلم مـهنـة .

أما نسبة الأحداث الذين اعتبروا المركز مكانا للراحة والترفيه فتبلغ 10,79 ٪ ، ويمكن اعتبار هؤلاء أنهم في مرحلة اكتشاف لمهام المركز ، وبحكم ما وجدوه من أنشطة ترفيهية ، اعتبروا دوره ترفيهيا لا غير .

وهناك فئة أخرى عبرت عن رؤيتها للمركز على أنه سجنا ، وتمثل هذه الفئة نسبة 08,82 ٪ ، وهي مكونة من الأحداث المكررين الذين سبق لهم دخول مثل هذه المراكز أو أقسام القصر في السجون ، واصلاحيات اعادة التربية ، وحولوا بعد ذلك الى المراكز المخصصة لاعادة التربية .

الخلاصة :

أفرزت الظروف الاجتماعية والاقتصادية ، والتربوية والثقافية للأسرة ، تصرفات و معاملات كان لها الوقع السيء على تربية الأبناء ، وتلبية حاجاتهم المادية ، بل وتحولت الى عامل من عوامل انحرافهم ، كما ظهر من خلال الدراسة الميدانية .

فالأسرة تلجأ الى الأبناء لتفريغ غبنها المادى ، بدل الأخذ بيدهم ، و مساعدتهم على عدم الشعور بهذا الغبن ! ، وتعويض ذلك بعطفها وحنانها عليهم ، وجعلهم يشاركون في الوضعية بصفة ايجابية ، أو على الأقل يحسون بحالة الأسرة من هذه الناحية . الا أن ذلك كثيرا ما يغيب عن الأسرة ، بل وكثيرا ما لا تعير اهتماما للمعاملة السيئة لأنها ترى في الحدث ، شخصا ناضجا يفهم كل ما يملى عليه ، وعدم الاطاعة ناتج عن عقوق ، وليس عن عدم تفهم في نظر الأسرة .

وهو ما يؤدى الى الشعور السلبي تجاهها ، فتصبح من مصدر للأمن والاطمئنان ، الى مجرد هوية انتساب فقط !

وهكذا يجد الأحداث أنفسهم بدون مراقبة ، بل في حالة اهمال ، مما يشعرهم بعدم الرغبة فيهم من طرف الأسرة ، وهذا العامل يدفع بهم الى البحث عن مجال آخر يوفر لهم ما فقدوه في الأسرة .

كما يظهر من الدراسة الميدانية ، أن اختلاف الحالات ، يؤدى الى صعوبة العمل التربوى ، ورغم ذلك يمكن اتخاذ الأسرة كطرف رئيسي وهام في العملية التربوية ، لأن توفير المركز لكل الضروريات ، لا يستطيع تعويض المهمة التربوية للأسرة ، لذلك فعن طريق توصية الأسرة واشعارها بمسؤولياتها ، تصبح عنصرا مساعدا ، وهاما في عملية اعادة تربية أبنائها ، سواء عن طريق الزيارات للحدث في المركز ، أو زيارة الحدث لأسرته في المناسبات ، أو عن طريق الرسائل ، وبذلك يكتمل دور المركز كمكان ملائم لعملية الادماج الاجتماعي للأحداث من جهة ، وكوسيلة من وسائل المحافظة على علاقة الأسرة بأبنائها من جهة ثانية . وبهذه العملية يمكنه ممارسة مهامه التربوية بفعالية أكبر .

النتائج المتوصل اليها من الدراسة

من خلال استعراض آراء أهم المدارس النفسية والاجتماعية التي تناولت بالدراسة ظاهرة انحراف الأحداث ، وكذا المعطيات الميدانية ، توصل البحث الى النتائج التالية :

1) ـ أغلب المدارس النفسية تبعد أو تهمل الجوانب الاجتماعية أو تجعل منها عوامل ثانوية . وهو ما يصور لنا حالة نموذجية للانحراف ، أو يعطينا صورة شاملة لما هو عام جدا . بينما صور الانحراف متعددة ، ومختلفة ، بقدر اختلاف وتعدد الأوضاع والوضعيات الاجتماعية ، والنفسية للأفراد ، ولا تكاد تظهر صفة التشابه الا من حيث صفة الانحراف . ورغم ذلك فقد أفادت هذه المدارس افادة كبرى في الوصول الى نتائج لا يرقى اليها الشك ، ولا يمكن لأية دراسة في هذا الميدان أن تقوم دون الاعتماد عليها .

2) ـ يمكن الأخذ بهذه النظريات في المجتمعات المتخلفة ، مع مراعاة الخصوصية الاجتماعية ، والثقافية والتاريخية والايديولوجية للمجتمع ، وهو شرط أساسي للأخذ بها ، مما يتيح امكانية اعتماد النتائج العلمية المتوصل اليها في المجتمعات المنتجة لهذه النظريات ، واستغلال ذلك ، وتوظيفها من أجل توجيه العناية والاهتمام الى مختلف الفئات الاجتماعية التي تعاني من سوء التكيف الاجتماعي ، خاصة الأحداث ، ومساعدتهم على الاندماج والتكيف بشكل سليم مع الحياة الاجتماعية ، ذات القيود والحدود التي رسمها المجتمع لأفراده ، وبذلك تكون هذه المدارس قد خدمت المجتمع .

ـ أ ـ لا يمكن تطبيق هذه النظريات دون مراعاة الخصوصية الاجتماعية ، فذلك يبعد الباحث عن مبتغاه ، لأن هذه النظريات في مضمونها ، نظريات تبريرية ، وتصويفية لطبيعة النظام الرأسمالي .

وبذلك يبقى الباحث العربي ، يتعامل مع مفاهيم تجريدية محاولا اقحامها في واقع غير واقعها بشكل مشوه ، من أجل تفسير افتراضاته ، فظاهرة انحراف الأحداث في المجتمع العربي ومنه الجزائري ، ما هي الا ظاهرة عدم تكيف اجتماعي ، وهو ما يسهل عملية اعادة التربية والادماج الاجتماعي .

4) _ كما يظهر أيضا أثر اعتماد المقولات الغربية ، في مجال التشريع المتعلق بالأحداث . فرغم اختلاف هذه التشريعات في المجتمعات الغربية ، فاننا نجد أن تشريعات الأحداث في المجتمعات العربية ومن ضمنها المجتمع الجزائري ، تعتمد اعتمادا أساسيا على التشريع الغربي ، وهو ما جعل المجتمعات العربية تأخذ بأحسنها وأصلحها في عملية معاملة الأحداث .

5) _ ظهر من خلال الاحصائيات المتوفرة حول ظاهرة انحراف الأحداث في المجتمع الجزائري ، أن نوعية هؤلاء الأحداث تتشكل من المتسربين من المدارس الأساسية في المراحل الأولى ، وكذلك من حالات الخلافات الأسرية ، وهي الحالات التي تتشكل منها أغلب رواد المراكز المتخصصة في اعادة التربية ، ولذلك فالمعطيات الميدانية أتاحت لنا امكانية الاطلاع على هذه الفئات بكيفية أعمق ، عن طريق معرفة أوضاعها ووضعياتها الاقتصادية والثقافية ، والامكانيات التربوية المتاحة لها ، وتبين أن :

_ أ _ أغلب الأحداث الموجودين في مراكز اعادة التربية ، يرجع سوء تكيفهم الاجتماعي الى الظروف الأسرية ، أكثر مما يعود الى أثر الموجة الحضارية كما هو الشأن بالنسبة لانحراف الأحداث ، في المجتمعات الغربية ، أو يرجع لحالات مرضية ، كما فسرت ذلك النظريات الغربية على مستوى المجتمع أو على مستوى الفرد .

_ ب _ كما تبين من الدراسة الميدانية ، أن هذه الأسر الممثلة بأبنائها في مراكز اعادة التربية ، ليست في أغلب الحالات سببا في عدم

المراجع
****

*) كتب .

*) رسائل غير مطبوعة .

*) مجلات وجرائد .

*) وثائق مختلفة .

** **********
*****

المراجع

(1) - إبراهيم بيومي مدكور ، ونخبة من الأساتذة ، معجم العلوم الاجتماعية ، القاهرة ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، 1975 .

(2) - إحسان محمد الحسن ، الأسس العلمية لمناهج البحث الاجتماعي ، بيروت ، دار الطليعة ، 1982 .

(3) - أحمد الخشاب ، الاجتماع التربوي ، والارشاد الاجتماعي ، القاهرة ، مطبعة القاهرة ، الطبعة الأولى 1971 .

(4) - أحمد زكي بدوي ، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية ، لبنان ، مكتبة لبنان ، 1982 .

(5) - دوركايم إميل ، التربية الأخلاقية ، ترجمة السيد محمد بدوي ، القاهرة ، دار مصر للطباعة ، بدون تاريخ .

(6) - دينكن ميتشل ، معجم علم الاجتماع ، ترجمة إحسان محمد الحسن ، بيروت ، دار الطليعة ، الطبعة الأولى ، 1981 .

(7) - رؤوف عبيد ، أصول علم الاجرام والعقاب ، مصر ، دار الفكر العربي ، الطبعة الرابعة ، 1977 .

(8) - كاشدان شلدون ، علم نفس الشواذ ، ترجمة أحمد عبد العزيز سلامة ، الجزائر ، ديوان المطبوعات الجامعية ، 1985 .

(9) - لازاروس ، س ، رتشارد ، الشخصية ، ترجمة السيد محمد غنيم ، الجزائر ، ديوان المطبوعات الجامعية ، 1985 .

(10) - محمد طلعت عيسى ، وعدلي سليمان ، خدمة الفرد ، القاهرة ، مكتبة القاهرة الحديثة ، 1970 .

(11) - محمد طلعت عيسى ، الخدمة الاجتماعية كأداة للتنمية في مجالات التطبيق ، القاهرة ، المكتبة الحديثة ، بدون تاريخ .

(12) - محمد لبيب النجيحي ، الأسس الاجتماعية للتربية ، بيروت ، دار النهضة العربية ، الطبعة الثانية ، 1981 .

(13) مصطفى العوجي ، الأمن الاجتماعي ، مقوماته تقنياته ، ارتباطه بالتربية المدنية ، لبنان ، مؤسسة نوفل ، 1983 .

(14) ـ محمد مصطفى زيدان ، دراسة سيكولوجية تربوية لتلميذ التعليم العام ، الجزائر ، ديوان المطبوعات الجامعية ، 1985 .

(15) ـ محمود حسن ، الأسرة ومشكلاتها ، بيروت ، دار النهضة العربية ، 1981 .

(16) ـ مصطفى بوتفنوشت ، العائلة الجزائرية ، التطور والخصائص ، ترجمة أحمد دمري ، الجزائر ، ديوان المطبوعات الجامعية ، 1984 .

(17) ـ مصطفى حجازي ، الأحداث الجانحون ، دراسة ميدانية ، نفسانية ، اجتماعية ، بيروت ، دار الطليعة ، الطبعة الثانية ، 1981 .

(18) ـ مصطفى فهمي ، في علم النفس ، القاهرة ، دار الثقافة ، بدون تاريخ .

(19) ـ مصطفى فهمي ، وعدلي سليمان ، علم النفس الاجتماعي ، دراسات نظرية ، وتطبيقات عملية ، القاهرة ، مكتبة الخانجي ، الطبعة الثانية ، 1977 .

(20) ـ عبد الحليم محمد السيد ، الأسرة وابداع الأبناء ، القاهرة ، دار المعارف ، 1980 .

(21) ـ عبد الخالق علام وآخرون ، رعاية الشباب مهنة وفن ، القاهرة ، المكتبة الحديثة ، 1962 .

(22) ـ عبد الرحمن عيسوى ، سيكولوجية الجنوح ، بيروت ، دار النهضة العربية ، 1984 .

(23) ـ عبد اللطيف أشنهو ، الهجرة الريفية في الجزائر ، ترجمة عبد الحميد أتاسي ، الجزائر ، المؤسسة الوطنية للطباعة التجارية ، 1981 .

(24) ـ علي محمد جعفر ، الأحداث المنحرفون ، عوامل الانحراف ، المسؤولية الجزائية ، التدابير ، بيروت ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى ، 1984 .

(25) ـ فريدريك معتوق ، تطور علم اجتماع المعرفة ، من خلال تسعة مؤلفات أساسية ، لبنان ، دار الطليعة ، 1982 .

(26) ـ سامية حسن الساعاتي ، الجريمة والمجتمع ، بحوث في علم الاجتماع الجنائي ، بيروت ، دار النهضة العربية ، 1983 .

(27) ـ سامية حسن الساعاتي ، الثقافة والشخصية ، بحث في علم الاجتماع الثقافي ، بيروت ، دار النهضة العربية ، 1983 .

(28) ـ سمير نعيم أحمد ، الدراسة العلمية للسلوك الاجرامي ، مصر ، مطبعة دار التأليف ، 1969 .

(29) ـ شازال جون ، الطفولة الجانحة ، بيروت ، منشورات عويدات ، بدون تاريخ .

(30) ـ المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية ، تشرد الأحداث ، دراسة احصائية ، القاهرة ، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية ، 1963 .

المراجع المقروءة

(1) – الجبار سيد إبراهيم ، التربية ومشكلات المجتمع ، مجموعة دراسات ، القاهرة ، مكتبة غريب ، 1977 .

(2) – بوفلجة غيات ، التربية ومتطلباتها ، الجزائر ، ديوان المطبوعات الجامعية ، 1984 .

(3) – بارت ميشال ، ومكانطوش ماري ، الأسرة الهامشية ، ترجمة صنى الزكايي باسيل ، بيروت ، دار الحداثة للطباعة والنشر والتوزيع ، 1983 .

(4) – بولدينغ كنيث ، العلوم الاجتماعية ، أثرها في المجتمع ، ترجمة عباس العمر ، بيروت ، دار الآفاق الجديدة ، بدون تاريخ .

(5) – تيماشيف نيقولا ، نظرية علم الاجتماع ، طبيعتها وتطورها ، ترجمة محمود عودة ، وآخرون ، القاهرة ، دار المعارف ، الطبعة السادسة ، 1980 .

(6) – حافظ الجمالي ، أبحاث في علم نفس الطفل والمراهق ، القاهرة ، مكتبة القاهرة الحديثة ، 1962 .

(7) – ديوى جون ، المدرسة والمجتمع ، ترجمة أحمد حسن الرحيم ، بيروت ، مكتبة الحياة ، 1964 .

(8) – كايلوف تيودور ، البحث السوسيولوجي ، ترجمة نجاة عباس وغسان سلمان ، بيروت ، دار الفكر الجديد ، 1979 .

(9) – لوجال أندرى ، التأخر الدراسي تشخيصه وتقويمه ، ترجمة حسن الحريري ، وآخرون ، القاهرة ، دار النهضة العربية ، بدون تاريخ .

(10) – محمد عارف ، الجريمة والمجتمع ، القاهرة ، مطبعة الأنجلو المصرية ، 1975 .

(11) – محمد كامل البطريق ، ومحمد نجيب ، مجالات الرعاية الاجتماعية ، وتنظيماتها ، القاهرة ، مكتبة القاهرة الحديثة ، 1970 .

(12) – محمد أنور الشرقاوى ، انحراف الأحداث ، القاهرة ، دار الثقافة للطباعة والنشر ، 1977 .

(13) ـ منير العصرة ، انحراف الأحداث ، ومشكلة العوامل ، القاهرة ، المكتب المصري الحديث ، 1974 .

(14) ـ سعد المغربي ، انحراف الصغار ، القاهرة ، دار المعارف ، 1960 .

(15) ـ سبيل أسكالونا ، عدوان الأطفال ، ترجمة عبد المنعم المليجي ، وعبد العزيز القوصي ، القاهرة ، مكتبة النهضة العربية ، 1961 .

(16) ـ سترانج روث ، مساعدة الأطفال على حل مشاكلهم ، ترجمة صلاح الدين لطفي ، القاهرة ، مكتبة النهضة الحديثة ، 1960 .

(17) ـ سويفت (د ، ف) ، اجتماعيات التربية ، دراسة تمهيدية تحليلية ، ترجمة محمد سمير حسنين ، القاهرة ، مؤسسة سعيد للطباعة طنطا ، الطبعة الثانية ، 1977 .

(18) ـ سناء الخولي ، الأسرة والحياة العائلية ، بيروت ، دار النهضة العربية ، 1984 .

(19) ـ سجموند فرويد ، الكف والعرض والقلق ، ترجمة عثمان نجاتي ، الجزائر ، ديوان المطبوعات الجامعية ، 1985 .

الرسائل الجامعية غير المطبوعة

(1) بوخروبة حليمة ، " اعادة تربية الأحداث المنحرفين " (تطبيق على الجزائر) ، جامعة الجزائر ، معهد علم الاجتماع ، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدراسات المعمقة ، 1984 .

(2) جماد علي ، " الاجراءات الجنائية في جنوح الأحداث و محاكمتهم ، دراسة في القانون الجزائري ، وبعض القوانين الأخرى " ، جامعة الجزائر ، معهد الحقوق والعلوم الادارية ، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدراسات المعمقة ، 1976 .

(3) كمال مسعودة ، " الطلاق في المجتمع الحضري الجزائري ، عوامله وآثاره " ، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدراسات المعمقة ، جامعة الجزائر معهد علم الاجتماع ، 1984 .

(4) محمد بومخلوف ، " انتقال اليد العاملة الريفية الى الصناعة الاندماج والاغتراب " ، جامعة الجزائر ، معهد علم الاجتماع ، بحث مقدم لنيل دكتوراه الحلقة الثالثة ، 1983/1984 .

الوثائق المختلفة

1 – وزارة الشباب والرياضة ، ملتقى مديري ومربي مراكز اعادة التربية ، الجزائر ، الشراقة 1973، (ستأنسل) .

2 – وزارة العدل ، والداخلية ، والشباب والرياضة ، ملتقى مشترك ، الجزائر ، الشراقة ، من 29 الى 31 جانفي 1974 ، (ستانسل) .

3 – حزب جبهة التحرير الوطني ، الاتحاد الوطني للشبيبة الجزائرية ، الملتقى الوطني حول الطفولة الجانحة ، 1980 .

4 – حزب جبهة التحرير الوطني ، مقررات الدورة التاسعةللجنة المركزية ، قصر الأمم ، 2 و 3 جوان 1983 .

5 – وزارة الحماية الاجتماعية ، ملتقى مديرى مراكز اعادة التربية ، الجزائر ، الشراقة من 29 الى 01 أفريل 1986 .

6 – وزارة الحماية الاجتماعية ، نيابة المديرية لحماية الشباب، التنظيم الهيكلي لمراكز اعادة التربية ، بدون تاريخ ، (ستانسل) .

7 – احصائيات ، أمن ولاية الجزائر ، قسم شرطة الأحداث ، لسنوات 1982 ، 1983 ، 1984 ، 1985 .

الجرائد والمجلات

1 – مجلة الشرطة ، المديرية العامة للامن الوطني ، عدد ،31، 1986، 31، سبتمبر .

2 – الشعب اليومية ، 24 جوان 1986 ، عدد 7 056 .

3 – الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، 1972 ، عدد، 15، والعدد، 43 ، 63 .

4 – الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، 1975 ، عدد 81 .

BIBLIOGRAPHIE

I. R E V U E S

1- Revue, Sauvegarde de l'Enfance, PARIS 1983

2- Sauvegarde de l'Enfanc e, PARIS, NO 3 1982

3- Revue Internationale de l'Enfant, Suisse, NO 33 1977

II DOCUMENTS

1- M.J.S, 2émp Séminnaire, S.E.M.O AIN-BENIAN du 23au 31 MARS 1970

2- ALI YAHIA (ARABà, Expérience en Internat de Réeducation, M.I.J.S 1974.

أمــن ولا يــة الجــزائــر

فرقــة حمــايــة الأحداث

<u>ملحــق رقم (1)</u>

تقـريـر النشاط السنـوى

20 د يسمـبر 1982 / 20د يسمـبر 1983

عدد الحالات والاجراءات / الشهور	عدد الحالات المعروضة		عدد الأحداث الموضوعين في المراكز		عدد الأحداث الذين أعيد واالى ذويهم أو أطلق سراحهم	عدد الأحداث المعادين الى المراكز بعد الفرار
	ذكور	اناث	ذكور	اناث		
جانفـي	25	21	13	05	28	/
فيفـرى	41	32	29	13	31	/
مـارس	34	23	14	04	39	/
أفـريـل	41	22	24	08	31	/
مـاي	40	24	12	05	49	/
جـوان	27	16	16	02	25	/
جـويليـة	29	16	18	04	23	/
أوت	31	32	20	09	34	/
سبتمـبر	35	14	18	01	31	/
أكتـوبـر	34	16	11	08	27	04
نوفـمـبر	33	17	12	05	27	06
ديسمـبر	36	22	16	06	33	03
المجـموع	406	255	203	68	378	13

أمن ولاية الجزائر

فرقة حماية الأحداث

ملحق رقم (2)

تقرير النشاط السنوى

20 ديسمبر 1983 / 20 ديسمبر 1984

عدد الحالات والاجراءات المتخذة / الشهور	عدد الحالات المعروضة		عدد الأحداث الذين وضعوا في المراكز		عدد الأحداث الذين أعيد واالى ذويهم أو أفرج عنهم	عدد الأحداث الذين فروا وأعيد وا الى أماكن فرارهم
	ذكور	اناث	ذكور	اناث		
جانفي	33	17	17	03	30	/
فيفري	29	22	12	01	37	01
مارس	20	08	10	04	14	/
أفريل	23	15	06	01	29	02
ماى	27	14	02	04	33	02
جوان	**32**	**05**	**05**	**02**	**29**	**01**
جويلية	26	19	11	02	32	/
أوت	41	12	18	04	27	04
سبتمبر	15	19	04	06	21	05
أكتوبر	29	12	05	05	23	05
نوفمبر	25	12	10	02	22	03
ديسمبر	29	07	08	03	23	03
المجموع	329	162	108	37	320	26

أمن ولاية الجزائر

فرقة حماية الأحداث

ملحق رقم (3)

تقرير النشاط السنوى

20 ديسمبر 1984 / 20 ديسمبر 1985

عدد الحالات والاجراءات المتخذة / الشهور	عدد الحالات المعروضة		عدد الأحداث الذين وضعوا في المراكز		عدد الأحداث الذين أعيدوا الى ذويهم أو أطلق سراحهم	عدد الأحداث الذين فروا وأعيدوا الى أماكن فرارهم
	ذكور	اناث	ذكور	اناث		
جانفي	25	10	04	02	26	03
فيفرى	39	16	09	/	35	11
مارس	38	13	18	/	30	03
أفريل	29	23	15	01	31	05
ماى	47	18	18	03	39	05
جوان	33	08	11	/	29	01
جويلية	29	19	10	07	28	03
أوت	34	19	08	01	38	06
سبتمبر	31	09	13	02	22	03
أكتوبر	43	12	18	01	26	10
نوفمبر	26	08	14	02	15	02
ديسمبر	11	08	03	01	15	/
المجموع	384	163	141	20	334	52

ملحق رقم (4) يبين عدد المراكز على مستوى الوطن

المؤسسة	قدرة الاستيعاب
م، خ، إ، ت، مديسة	120
- - - - - سعيدة	120
- - - - - صيادة	120
- - - - - سكاكية	35
- - - - - الأبيار	100
- - - - - تلمسان	60
- - - - - الدار البيضاء	200
- - - - - تيارت	120
- - - - - بشرخادم	110
- - - - - بشرخادم	110
- - - - - الحجار	90
- - - - - د العاتي	60
- - - - - قسنطينة	120
م، خ، ح، دلس	96
- - - العلمة	90
- - - برج بوعريريج	90
- - - سطيف	120
- - - تلمسان	60
- - - الغزوات	60
- - - حنايسة	96
- - - باتنة	120
- - - تيشي	60
م . الاستقبال ورقلة	110
م . الاستقبال بشار	120
المجموع	2 412

م، خ، أ، ت، = مركز خاص لاعادة التربية .

م، خ، ح، = مركز خاص للحماية .

ملحق رقم (5)

كتابة الدولة للشؤون الاجتماعية

مرسوم رقم 82 ـ 412 مؤرخ في 18 صفر 1403 هـ الموافق 4 ديسمبر سنة 1982 ، يتضمن تنظيم الادارة المركزية لكتابة الدولة للشؤون الاجتماعية .

المادة 7 : مديرية رعاية الشبيبة ، وتكلف بما يأتي :

1) ـ تدرس وتعد وتقترح بالاتصال مع هياكل الوزارات المعنية ، برامج الأعمال الوقائية التي يتعين القيام بها قصد حماية الشباب الذين يمكن أن يتعرض تكييفهم الاجتماعي للخطر بسبب ظروف معيشتهم و سلوكهم .

2) تعد حصائل للوسائل الموجودة والطرق المستعملة في ميدان رعاية الشبيبة .

3) تجمع المعطيات والمعلومات اللازمة قصد تقدير الاحتياجات في هذا الميدان [illegible] مديرية التخطيط .

4) تقدر وتقترح الوسائل الواجب تسخيرها لضمان الوفاء بالاحتياجات القائمة لا سيما عن طريق :

- انشاء المؤسسات .
- اعداد فروع التكوين للمستخدمين المتخصصين .
- اختيار طرق التربية واعادة التكييف .
- اعداد برامج التكوين المقدم للشباب المعنيين .

5) ـ تقوم النتائج المحققة في الميادين السالفة الذكر .

6) ـ توفر العناصر اللازمة لاعداد التنظيم القانوني في ميدان رعاية الشبيبة .

7) ـ تعد برامج أعمالها السنوية والمتعددة السنوات .

8) – تنفذ التدابير المتخذة فيما يخصها .

9) – تسهر على حسن سير المؤسسة التابعة لكتابة الدولة للشؤون الاجتماعية ، وتراقبها طبقا للأحكام القانونية والتنظيمية المعمول بها ، وتسهر على احترام قواعد النظافة والأمن .

10) – تسهر فيما يخصها على تنفيذ الأحكام التشريعية والتنظيمية السارية .

11) – تعد حصائل أعمالها الدورية .

تتكون مديرية رعاية الشبيبة من ثلاث مديريات فرعية :

(أ) المديرية الفرعية للدراسات الخاصة بالوقاية من عدم التكيف الاجتماعي للشباب ، وتكلف بما يأتي :

1 – تقوم النتائج المحققة في ميدان رعاية الشبيبة على أساس الوسائل الموجودة والطرق المستعملة .

2 – تجرى الدراسات والأبحاث التي تساعد على الاحاطة بأسباب عدم التكيف الاجتماعي للشباب ، حسب الفئات الاجتماعية والمهنية ، وتقترح الوسائل اللازمة لتلافي ذلك .

3 – تدرس وتعد وتقترح التدابير والوسائل والطرق الواجب تسخيرها في ميدان رعاية الشبيبة ، مع مراعاة الاحتياجات المحددة والنتائج المحققة في هذا الميدان .

4 – تسهر على تنفيذ التدابير المتخذة .

5 – تقوم الأعمال التي تم القيام بها قصد اجراء التعديلات اللازمة .

(ب) المديرية الفرعية للنشاطات التربوية في وسط مفتوح ، وتكلف بما يأتي :

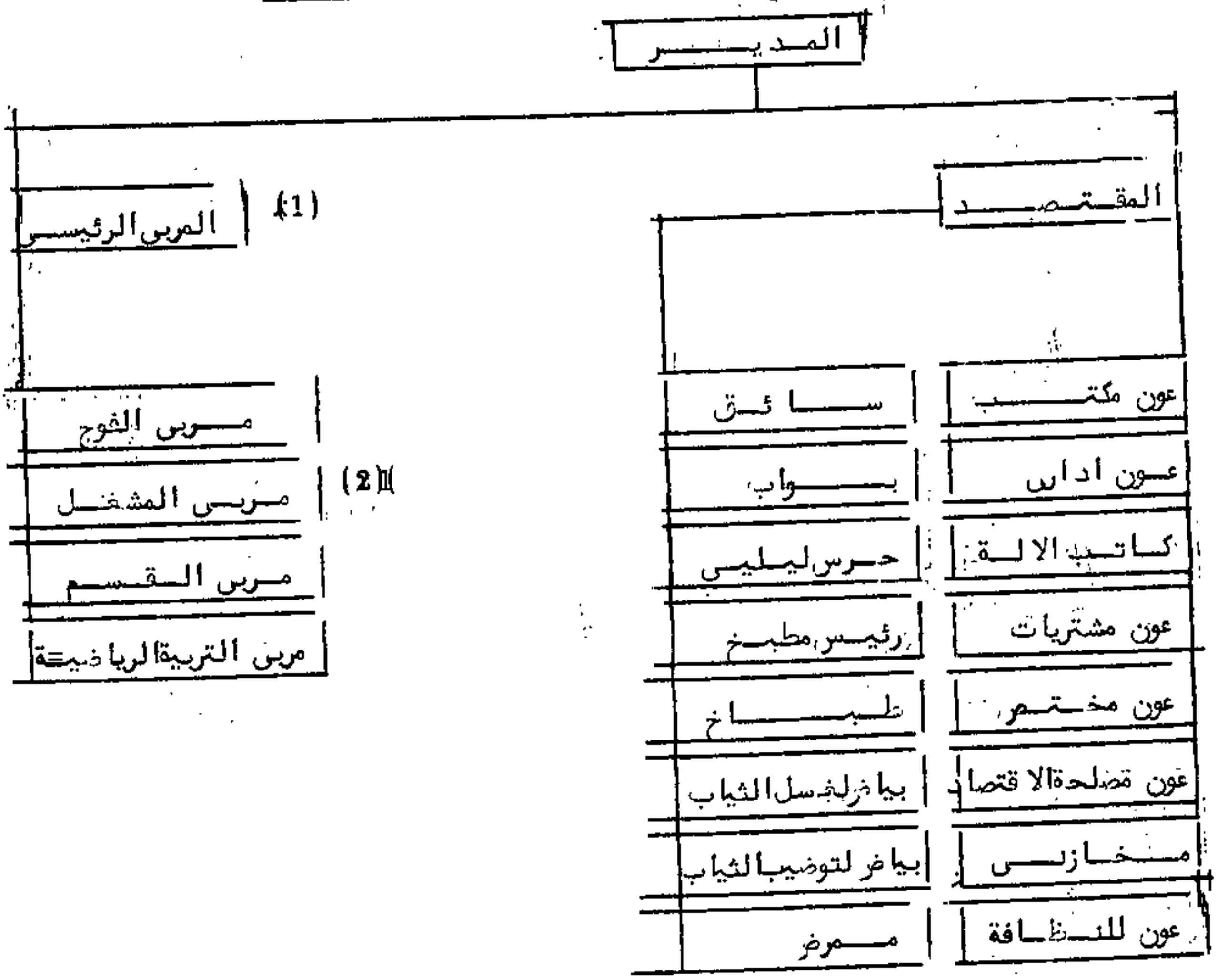
1 – تقوم بالدراسات وجمع المعطيات والمعلومات واعداد واستغلال الاحصائيات في ميدان اعادة تربية الشباب المقيمين في ظل نظام الحرية المحروسة .

6 ـ تسهر على حسن سير المؤسسات المتخصصة ، وتتولى الرقابة وفقا للأحكام التشريعية والتنظيمية السارية ، وتسهر على احترام قواعد النظافة والأمن .

7 ـ تسهر على تنفيذ التدابير المتخذة .

8 ـ تقوم الأعمال التي تم القيام بها ، وتعد حصائل دورية للنتائج المحققة ، وتقترح التعديلات اللازمة .

منظام نموذجي لمركز خاص باعادة التربية

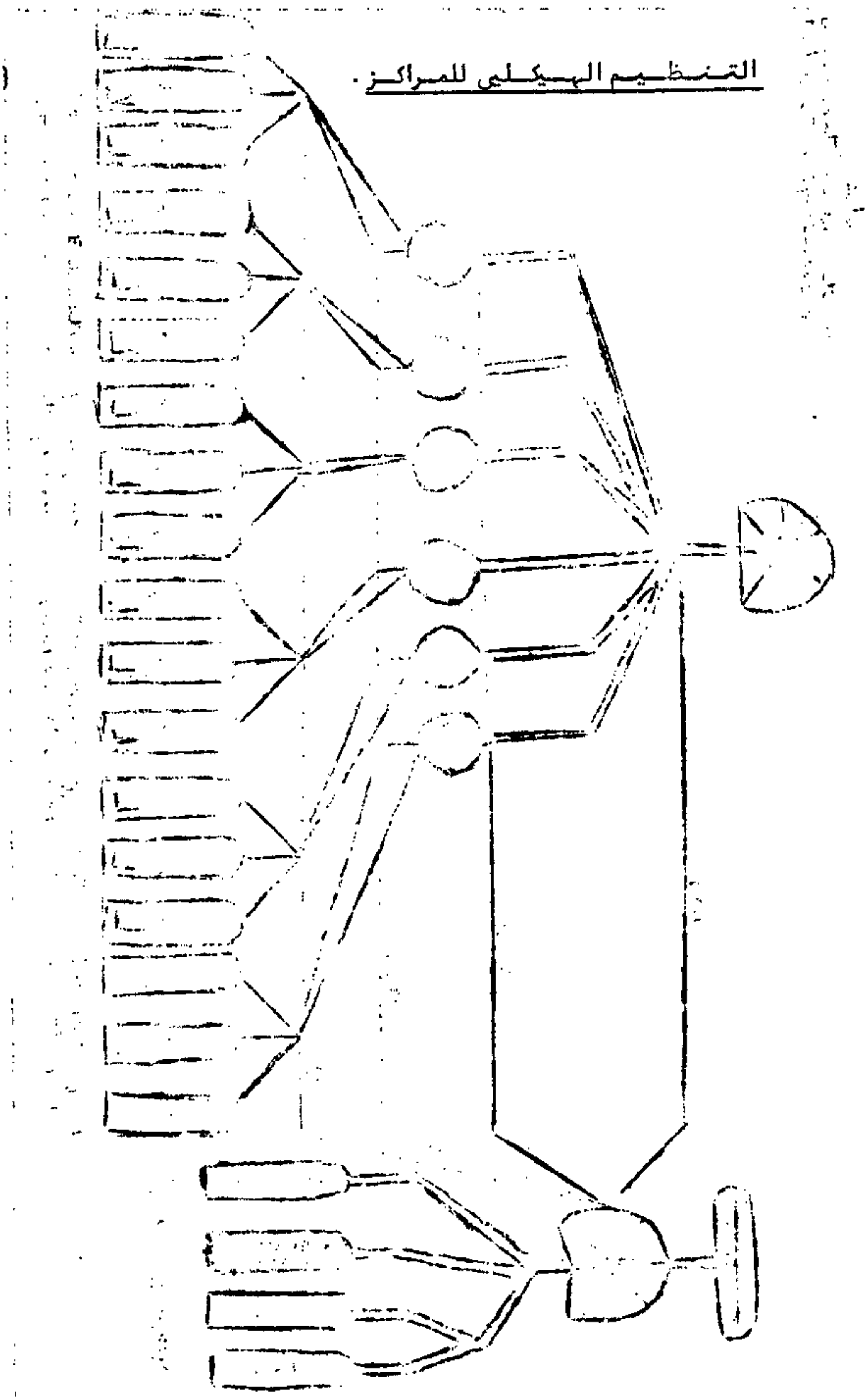


1) يمكن ان يكون في المركز الواحد عدة مربيين رئيسيين .

2) تتشكل مجموعة العمل التربوي من المدير والفريق، البيداغوجي الذي يسهر على تربية الاحداث .

(ملحق 7).

التنظيم الهيكلي للمراكز .



(*) – يبين هذا الرسم التخطيطي نوعية العلاقات القائمة ، بين الاطار البميداغوجي ،والاحداث داخل المركز .

ملحق رقم (8) يبين الوضعية الأسرية للأحداث لسنوات 1984، و1985

(1)

احصاء 1984

الوضعية الأسرية	التكرار	النسبة
أسرة مكتملة	100	52,35
أسرة مطلقة	34	17,80
يتم الأب	26	13,61
يتم الأم	11	05,76
يتم كليا	20	10,47
المجموع	191	100

احصاء 1985

الوضعية الأسرية	التكرار	النسبة
أسرة مكتملة	76	57,14
أسرة مطلقة	28	21,05
يتم الأب	18	13,54
يتم الأم	09	06,76
يتم كليا	02	01,50
المجموع	133	100

(1) احصاء مركز اعادة التربية رقم - 2 - بئر خادم، سجلات المركز .

استمارة بحث

اسم المؤسسة : ....

تاريخ ومكان ازدياد الحدث :- ....
تاريخ الايداع : .... سبب الايداع : ....

أولا : **الأصل الجغرافي للحدث** : ريفي ( ) ، حضري ( )

1) محل الاقامة الحالي : (حدد المكان بدقة) ....
....

2) نوع السكن : فيلا ( ) ، عمارة ( ) ، حي شعبي ( ) ، حي قصديري ( )
أخرى ....

3) التجهيز المنزلي : ماء ( ) ، كهرباء ( ) ، غاز ( ) ، تلفزة ( ) ، ثلاجة ( ) ،
أخرى ....

4) طبيعة السكن : ملكية خاصة ( ) ، ملكية الدولة ( ) ، أخرى ......

ثانيا : **الوضعية الأسرية للحدث** :

1) هل الأب على قيد الحياة ؟ نعم ( ) ، لا ( ) .
2) هل الأم على قيد الحياة ؟ نعم ( ) ، لا ( )
3) هل يعيشان تحت سقف واحد ؟ نعم ( ) ، لا ( ) .
اذا كان ـ لا ـ هل هما مطلقان ؟ نعم ( ) ، لا ( ) .
4) اذا كانا مطلقين ، هل الأب معيد للزواج ؟ نعم ( ) ، لا ( ) .
5) مع من تعيش ؟ ـ مع الأب ( ) ، مع الأم ( ) ، أخرى ....
6) اذا كنت مع الأم ، هل الأم معيدة للزواج ؟ نعم ( ) ، لا ( ) .
7) عدد اخوانك الذكور ( ) ، عدد الاناث ( ) ، ترتيبك بينهم ( ) .
8) هل يعيش أفراد آخرون معكم ؟ نعم ( ) ، لا ( ) .
9) اذا كان نعم ، عددهم ( ) ، من هم ؟ جد ( ) ، جدة ( ) ، أخرى ......

ثالثا : المستوى الثقافي للأسرة :

1) مستوى الأب : أمي ( ) ، ابتدائي ( ) ، متوسط ( ) ، ثانوي ( ) ، عالي ( ) .
2) مستوى الأم : أمية ( ) ، ابتدائي ( ) ، متوسط ( ) ، ثانوي ( ) ، عالي ( ) .
3) عدد الاخوة الذين يدرسون : ابتدائي ( ) ، متوسط ( ) ، ثانوي ( ) ، عالي ( ) ،
أخرى ....
4) المستوى الدراسي الذى توقف عنده الاخوة : ابتدائي ( ) ، متوسط ( ) ، ثانوي ( )
5) المستوى الدراسي الذى توقف عنده الحدث : ابتدائي ( ) ، متوسط ( ) ، ثانوي ( ) ،
أخرى ....

رابعا : الوضعية الاقتصادية لأسرة الحدث :

1) هل الأب يشتغل ؟ نعم ( ) ، لا ( ) . اذا كان نعم ، ما نوع الشغل ؟ حر ( ) ، عامل يومي ( ) ، موظف بسيط ( ) ، اطار متوسط ( ) ، اطار عالي ( ) ، اذا كان لا ، هل هو متقاعد ( ) ، بطال ( ) ، أخرى ....
2) هل الأم تشتغل ؟ نعم ( ) ، لا ( ) ، اذا كان نعم ، ما نوع الشغل ؟ حر ( ) ، عاملة يومية ( ) ، موظفة بسيطة ( ) ، اطار متوسطة ( ) ، اطار عالي ( ) ، أخرى ....
3) هل لأبيك مصدر دخل آخر غير الشغل ؟ نعم ( ) ، لا ( ) .
4) هل لديك اخوة يشتغلون ؟ نعم ( ) ، لا ( ) .
5) هل يساعدون الأسرة ؟ نعم ( ) ، لا ( ) .
6) ماهو دخل الأسرة حسب علمك ؟ 200 1دج ( ) ، 500 1 ( ) .
000 2دج ( ) ، 500 2 دج ( ) ، أكثر ....

خامسا : القيم التربوية لأسرة الحدث :

1) سن الأب ( ) ، سن الأم ( ) ، سن أصغر الأخوة ( ) ، سن أكبرهم ( ) .
2) هل يسهر الأب خارج البيت ؟ نعم ( ) ، لا ( ) .
3) هل يبيت الأب خارج البيت ؟ نعم ( ) ، لا ( ) .
4) هل تسهر الأم خارج المنزل ؟ نعم ( ) ، لا ( ) .
5) هل تبيت خارج البيت ؟ نعم ( ) ، لا ( ) .

6) هل يتخاصم أبواك ؟ نعم ( ) ، لا ( ) ، اذا كان نعم ، هل يحدث ذلك أمامكم ؟ نعم ( ) ، لا ( )

7) هل يقتصر ذلك على الكلام ؟ ( ) ، هل يتحول الى الشتم ؟ ( ) ، أم يتعداه الى الضرب ؟ ( )

سادسا : <u>علاقة الحدث بأسرته قبل دخوله الى المركز :</u>

1) من يشرف على تربية اخوتك في البيت ؟ الأب ( ) ، الأم ( ) ، أخرى ....

2) عندما يخطئ أحد اخوتك ، من يتولى توجيهه ؟ الأب ( ) ، الأم ( ) ، أخرى ....

3) هل يقتصر التوجيه على النهي المبرر ( ) ، على التوبيخ ( ) ، حرمانه من بعض الحاجات ( ) ، الضرب ( ) ، أخرى ....

4) اذا طلبت شيئا من أبويك ، هل يلبي طلبك ؟ نعم ( ) ، لا ( ) ، اذا كان لا ، هل يرجئونك الى مناسبة أخرى ( ) .

5) هل يلبى طلبك عندما تحين المناسبة ؟ نعم ( ) ، لا ( ) .

6) كيف تشعر عندما لا يلبى طلبك ؟ غير مرغوب فيك ( ) ، فرد زائد في الأسرة ( ) ، لا تشعر بأي شيء ( ) ، أخرى ....

7) هل يحاول أحد أبويك اقناعك عندما لا يلبى طلبك ؟ نعم ( ) ، لا ( ) .

8) اذا كانت حاجاتك غير ملبية ، " مثل اللباس الأنيق ، والأدوات الرياضية ، ومصروفك الخاص " ، من المسؤول عن ذلك في رأيك ؟ الأب ( ) ، الأم ( ) ، الاخوة ( ) ، أخرى ....

9) هل يدفعك عدم توفر الحاجات السابقة الذكر وغيرها ، الى البحث عن عمل للحصول عليها ( ) ، الحصول عليها بوسيلة أخرى ، ما هي ؟ تسول ( ) ، اقتراض ( ) ، سرقة ( ) ، أخرى ....

10) اذا تأخرت عن الدخول الى المنزل ، ما نوع العقوبة التي يمارسها أبواك ضدك ؟ النهي ( ) ، التوبيخ ( ) ، حرمانك من بعض الحاجات ( ) ، الضرب ( ) ، أخرى ....

11) اذا نمت خارج البيت ، هل يبحث عنك أبواك ؟ نعم ( ) ، لا ( ) .

12) من تفضل في أبويك ؟ الأم ( ) ، الأب ( ) ، ما هو شعورك نحو اخوتك الذكور ؟ حب ( ) ، كره ( ) ، غيرة ( ) . ونحو أخوتك الاناث ؟ حب ( ) ، كره ( ) ، غيرة ( ) .

سابعا : علاقة الحدث بمحيطه الاجتماعي :

1) هل تغيبت يوما عن المدرسة ، واكتشفت الأسرة ذلك ؟ نعم ( ) ، لا ( ) .
2) اذا كان نعم ، هل رآك فرد من الأسرة ( ) ، أحد الجيران ( ) .
3) اذا رآك أحد الجيران في أماكن غير لائقة ، هل ينصحك بالابتعاد ( ) ، هل يخبر الأسرة ( ) ، أم لا يقدم على أى منهما ( ) .
4) اذا رآك أحد الجيران بصحبة المشهود عليهم بسوء السلوك ، هل يخبر الأسرة ( ) ، ينصحك بالابتعاد عنهم ( ) ، لا يفعل شيئا ( ) .
5) هل نصحك يوما ما أحد أفراد الجيران ممن يكبرونك سنا ، نصيحة ما ؟ نعم ( ) ، لا ( ) .
6) أين كنت تقضي أوقات فراغك : في لعب الكرة ( ) ، في التجول ( ) ، في السينما ( ) ، ما هي الأفلام المفضلة لديك ؟ ....
في الاستماع الى الموسيقى والأغاني ( ) ، ما هي الأغاني المفضلة لديك :
....
7) هل أفضل أصدقائك يقيمون في حيكم ( ) ، في الأحياء المجاورة ( ) ، لا تعرف محل اقامتهم ( ) ، أخرى ....
8) هل كنت منظما الى اتحاد الشبيبة الجزائرية أو الكشافة ؟ نعم ( ) ، لا ( ) ، أخرى ....
9) لو طلب منك أن تضع ترتيبا لجيرانكم ممن هم في سن أبيك ، كم عدد الذين تضعهم في المرتبة الأولى ( ) ، وفي المرتبة الثانية ( ) ، وفي المرتبة الثالثة ( ) ، وفي المرتبة الأخيرة ( ) .

ثامنا : علاقة الحدث بأسرته ومحيطه بعد الجنحة :

1) نوع الجنحة المرتكبة : تحطيم أشياء الغير ( ) ، سرقة ( ) ، الاعتداء الجسدى ( ) ، الاخلال بالنظام العام ( ) ، البيع المحظور ( ) ، خطر معنوى ( ) ، أخرى ....
2) اذا كانت سرقة : فردية ( ) ، جماعية ( ) ، عدد المرات ( ) .
3) هل تعتقد أن وجودك في البيت بعد الجنحة أصبح مقلقا للأسرة ؟ نعم ( ) ، لا (

4) ما هي رؤية أفراد الأسرة اليك بعد الجنحة :

رؤية الأب ....

رؤية الأم ....

رؤية الاخوة ....

5) ما هي رؤية المحيط الاجتماعي اليك :

رؤية الاقارب ....

رؤية الأصدقاء ....

رؤية الجيران ....

6) رؤيتك اليهم : ....

....

تاسعا : حياة الحدث داخل المركز :

1) ماذا يمثل المركز بالنسبة اليك : مدرسة داخلية ( ) ، مركز تكوين مهني ( ) ، مركز للراحة والترفيه ( ) ، سجن ( ) .

2)اذا كانت مدرسة داخلية : هل أنت راضي بأعضاء فوجك ؟ نعم ( ) ، لا ( ) .

3) لو أتيحت لك حرية الاختيار ، هل تختار أعضاءا آخرين ؟ نعم ( ) ، لا ( ) .

4) ماذا يمثل مربي القسم بالنسبة لك : معلما فقط ( ) ، أخ أكبر ( ) ، صديق ( ) ، أخرى ....

5) اذا كان مركز تكوين مهني : ماهي المهنة التي تريد تعلمها ؟ ...

....

6) ماذا يمثل مربي المشغل بالنسبة لك : معلما فقط ( ) ، أخ أكبر ( ) ، صديق ( )ز أخرى ....

7) اذا كان مركزا للراحة والترفيه : ماهي الأنشطة الرياضية التي تمارسها ، في المركز : ....

) ماهي الأنشطة الترفيهية التي تمارسها في المركز : ....

....

8) ماذا يمثل مربي الفوج بالنسبة لك : حارس ( ) ، أخ أكبر ( ) ، أخرى ....

9) هل [illegible] فررت من المركز ( ) .

10) هل تريد البقاء في المركز لغاية تعلم مهنة : نعم ( ) ، لا ( ) .

11) هل تعتقد أن أسرتك بعد دخولك للمركز نعم ( ) ، لا ( ) .

12) هل تتذكر أسرتك وأنت في المركز : نعم ( ) ، لا ( ) ، اذا كان نعم ، دائما ( ) ، بعض الأحيان ( ) ، أبدا ( ) .

13) هل تريد أن تزورك الأسرة في المركز : نعم ( ) ، لا ( ) ، اذا كان نعم ، من تفضل في الزيارة : الأب ( ) ، الأم ( ) ، الاخوة ( ) ، جميع أفراد الأسرة ( ) ، الأصدقاء ( ) ، أخرى ....

14) ما هو شعورك عند زيارة الأسرة : محبوب لدى الأسرة ( ) ، مجرد زيارة ( ) ،

15) عند أخذ الاجازة الأسبوعية أين تذهب : الى المنزل أولا ( ) ، الأصدقاء أولا ( ) ، أخرى ....

16) ماذا تريد أن تصبح في المستقبل : ....
....
....